الشيخ الدكتور عبدالله أحمد اليوسف

العُنفُ الأُسَري

دراسة منهجية في المسببات والنتائج والحلول





دار المحجة البيضاء

العُنفُ الأُسَـري

دراسة منهجية في المسببات والنتائج والحلول

بسم الله الرحمن الرحيم

العُنفُ الأُسَـري

دراسة منهجية في المسببات والنتائج والحلول

الشيخ الدكتور عبدالله أحمد اليوسف

دار المحجة البيضاء

الطبعة الأولى
١٤٣١هـ / ٢٠١٠م

دار المحجة البيضاء
للطباعة والنشر والتوزيع
بيروت. لبنان

الرويس - مفرق محلات محفوظ ستورز - بناية رمّال

ص.ب: ١٤/٥٤٧٩ ـ هاتف: ٠٣/٢٨٧١٧٩ ـ ٠١/٥٤١٢١١
تلفاكس: ٠١/٥٥٢٨٤٧ ـ E-mail: almahajja@terra.net.lb
www.daralmahaja.com info@daralmahaja.com

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟
ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ۖ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا۟ بِبَعْضِ مَآ
ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ وَعَاشِرُوهُنَّ
بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا
وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾

سورة النساء، الآية: ١٩

المقدمة

إن ظاهرة العنف الأسـري تعد من أكثر الظواهر الاجتماعية انتشاراً في واقعنا المعاصر، وبالرغم من أن هذه الظاهرة السلبية ليست بالشيء الجديد، فهي موجودة منذ وُجد الإنسـان على سطح الأرض؛ إلا أنها أخذت في التوسع والانتشار بصورة كبيرة، كما أنها تطورت من حيث أساليبها وصورها وأشكالها، ومن ثم فهي من أشد الظواهر الاجتماعية خطورة على النسيج الاجتماعي.

والإسـلام الذي يرفض العنف بكافة أشـكاله وألوانه؛ ومنه العنف الأسـري، يربـي أتباعـه على اتبـاع منهج الرفق والتسـامح والرحمـة، والتحلـي بالأخلاقيات والآداب الحسنة، واحترام حقوق الناس المادية والمعنوية.

والمتأمل لآيات القران الكريم يجد الكثير من الآيات الشريفة التي تدعو إلى الرحمة والصفح واللين والعفو والسـلام، وكلها مفـردات تدل على المنهج الراقي لإنسانية الإسلام.

ونجـد في المقابـل أن تعاليم الإسـلام وتوصياته تحرم و تنهـى عن الاعتداء والتجاوز والظلم والإكراه والقسـوة ضد الآخرين بمـا فيهم أقرب الناس إليه، وهم أفراد عائلته وأسرته.

وتركز التعاليم الإسلامية على بعدين مهمين في بناء الأسرة وهما:

١- إنسانية كل واحد من أفراد الأسرة:

التعامل مع أفراد الأسرة يجب أن يرتكز على هذا الأساس المتين، وهو النظرة الإنسانية لكل أفراد الأسرة؛ وليس من حق رب الأسرة أن يتعامل مع أفراد أسرته وكأنهم خارج هذا الإطار الإنساني؛ بل سَنَّ الإسلام عقوبات صارمة ضد كل من تسول له نفسه الاعتداء على أحد أفراد الأسرة ولو كان المعتدي من الأسرة نفسها.

٢- أخلاقية التعامل بين أفراد الأسرة:

يجب أن تكون الأخلاق الحسنة، والآداب الراقية هي السائدة في التعامل بين أفراد الأسرة. يقول تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾[١] ولتحقيق التعايش بالمعروف بين أفراد الأسرة لابد من التزام أخلاقيات التعايش والمعاشرة بين أفراد الأسرة، والتركيز على إيجاد أساليب التراحم والتوادد والتحابب، ورعاية المشاعر والأحاسيس والأخلاقيات في التعامل، وإتباع كل ما يصدق عليه المعاشرة بالمعروف في داخل الأسرة.

ولا تقتصر تلك التعليمات والتوصيات على فئة دون أخرى، أو مجتمع دون آخر، أو شريحة دون شريحة أخرى، أو زمان دون زمان، ومن ثم فإن تلك التوصيات والتعليمات الدينية من الأولى تطبيقها على العائلة والأسرة باعتبارهم أولى الناس إلى كل واحد منا.

فالرفق والإحسان والتسامح واللين والصفح يجب أن تسود العلاقات الزوجية، والأواصر الأسرية، كما أن العنف والقسر والاضطهاد والظلم والإكراه يجب أن لا يكون لها موقع في النسيج العائلي، أو الحياة الزوجية.

ولكن للأسف الشديد أصبح العنف الأسري من أكثر أنواع العنف البشري انتشاراً في نسيجنا المجتمعي، مما يشكل خطورة كبيرة على التماسك العائلي،

---

(١) سورة النساء، الآية: ١٩

ويهدد بولادة جيل مصاب بعقد نفسية واجتماعية متنوعة، وهو ما سينعكس بدوره على البناء الاجتماعي العام.

ويتناول هذا الكتاب دراسة ظاهرة العنف الإسري من مختلف أبعادها ومسبباتها ونتائجها وآثارها، وكيفية منع حدوثها، وتوضيح القواعد التي تساعد على خلق التكيف الزواجي والانسجام العائلي.

وقد قسمت هذا الكتاب إلى سبعة فصول رئيسة وهي:

الفصل الأول: منهج دراسة العنف الأسري

الفصل الثاني: ظاهرة العنف الأسري وأنواعه.

الفصل الثالث: فئات العنف الأسري.

الفصل الرابع: مواصفات الزوج العنيف والزوجة الضحية.

الفصل الخامس: مسببات العنف الأسري.

الفصل السادس: نتائج وآثار الضرب.

الفصل السابع: حتى لا يقع العنف الأسري.

راجياً أن أكون قد وفقتُ في تسليط الأضواء على أبعاد العنف الأسري ومسبباته وعلاجه، وأن أكون قد قدمتُ للمكتبة العربية والإسلامية شيئاً مفيداً ونافعاً.

وختاماً... أبتهل إلى الله تعالى أن يجعل هذا الكتاب في ميزان أعمالي، وأن ينفعني به في آخرتي، إنه -تبارك وتعالى- محط الرجاء، وغاية الأمل، وينبوع الرحمة والفيض والعطاء.

والله المستعان

عبدالله أحمد اليوسف

الحلة- القطيف

عصر يوم الخميس غرة ربيع الأول ١٤٣٠هـ

٢٦ فبراير ٢٠٠٩م

الفصل الأول

منهج دراسة العنف الأسري

منهج الدراسة

بدأت ظاهرة العنف الأسري بالتزايد والتعاظم في حياتنا المعاصرة، وأخذت الكثير من الأسر و العوائل تعاني من تداعيات ومفاعيل العنف الأسري، وما ينتج عنه من سلبيات تهدد الكيان الأسري بالتفكك والضعف والانهيار.

وبالرغم من أن العنف الأسري كان يمارس منذ قديم الزمان، إلا أنه أخذ بالنمو والازدياد شيئاً فشيئاً حتى تحول إلى ظاهرة عالمية، وهو الأمر الذي يستدعي إلقاء المزيد من الأضواء على هذه الظاهرة غير الطبيعية.

وسأحاول في هذه الدراسة اتباع المنهج العلمي في مناقشة ظاهرة العنف الأسري وبيان رؤية الإسلام في معالجة هذا الموضوع الهام، وهو الأمر الذي تغفله معظم الدراسات الأكاديمية التي تناولت هذه الظاهرة.

أهمية الدراسة

تنبع أهمية دراسة (العنف الأسري) من عدة أبعاد مختلفة، ويمكن تلخيصها في النقاط التالية:

١ - معرفة أبعاد ظاهرة العنف الأسري ومسبباتها ونتائجها السلبية، وتداعياتها الكبيرة على كيان الأسرة.

٢ - رفع مستوى الوعي المجتمعي بمخاطر العنف الأسري على الأفراد والمجتمعات الإنسانية.

٣- إن ضحايا العنف الأسري يمثلون شريحة مهمة وكبيرة من المجتمع، إذ أن أكثر ضحاياه من شريحتي النساء والأطفال، وهو الأمر الذي يستلزم حمايتهما من العنف والقسوة والإيذاء بمختلف أشكاله.

٤- وضع الآليات والتصورات المناسبة للحد من ممارسة العنف الأسري بمختلف أنواعه ووسائله وأدواته.

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف المهمة والرئيسة وهي:

١ـ بيان رفض الإسلام للعنف بمختلف أشكاله وألوانه، بما فيه العنف الأسري، وتوضيح أن الإسلام دين يدعو إلى الرحمة والصفح والتسامح والعفو واللين، وكلها مفردات مغايرة لمفردات العنف.

٢ـ توضيح أسباب العنف وجذوره المختلفة، ووضع الحلول والعلاج لاستئصال العنف من جذوره.

٣ـ بيان الأضرار والآثار السلبية لممارسة العنف من مختلف أبعادها النفسية والعقلية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية وغيرها.

٤ ـ استعراض بعض القواعد في الحياة الزوجية التي تساعد على منع وقوع العنف الأسري من الأساس، وتساهم في بناء حياة زوجية سعيدة، وخلق كيان ناجح، يساهم في النهاية في تنمية المجتمع وتطوره.

٥- التعرف على أكثر أنماط وأشكال العنف الأسري في المجتمع.

٦- الإلمام بخصائص ممارسي العنف وكذلك ضحاياه من الناحية النفسية والعقلية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية وغيرها.

٧- الإشارة إلى أبرز الحلول والتصورات النظرية والعملية لمعالجة العنف الأسري.

فرضيات و تساؤلات الدراسة

تحاول هذه الدراسة الإجابة على مجموعة من التساؤلات والفرضيات المهمة وهي:

س١/ ما هي أهم أنواع العنف الأسري وأشكاله؟
س٢/ ما هي مسببات العنف الأسري في مجتمعنا؟
س٣/ ما هي أهم النتائج السلبية لممارسة العنف الأسري؟
س٤/ ما هي أفضل الحلول للوقاية من العنف الأسري؟ و كيفية معالجته في حالة وقوعه؟
س٥/ ما هي رؤية الإسلام للعنف الأسري حكماً ووقاية وعلاجاً؟

الدراسات السابقة

بدأ الاهتمام بظاهرة العنف الأسري في العالم العربي متأخراً جداً بالمقارنة مع الاهتمام بها في العالم الغربي، والسبب يعود إلى الاختلاف الثقافي وتنوع العادات والتقاليد الاجتماعية بين العالم الغربي والعالم العربي؛ ففي حين تكون الصراحة والحرية أكثر في العالم الأول يكاد يكون الموضوع في العالم العربي من المحرمات الاجتماعية التي ينبغي عدم الكلام حولها.

وعندما نلقي نظرة متأملة على الدراسات التي تناولت العنف الأسري في العالم الغربي فسنجد فيها الكثير من الأرقام والإحصائيات والقصص، مما يؤشر على مستوى حجمه وتداعياته، في حين سنجد فقراً كبيراً في المعلومات عندما يكون الحديث عن ظاهرة العنف الأسري في العالم العربي.

وبالرغم من وجود بعض الدراسات والأبحاث التي تناولت ظاهرة العنف الأسري سواء في الغرب أو في الوطن العربي، والتي لا تخلو معظمها من ملاحظات وثغرات، إلا أننا استفدنا في بحثنا هذا عن العنف الأسري منها، خصوصاً في توفير الأرقام والإحصائيات المتوافرة في بعض تلك الدراسات، وحجم المشكلة في

مختلف أنحاء العالم، و ما كتبناه إنما هو بناء على ما سبق للدراسات السابقة أن تناولته بالبحث والتحقيق، والتي أشرنا إليها في قائمة المصادر والمراجع، وكذلك في هوامش البحث، لندل القارئ والباحث معاً على المصادر التي اعتمدنا عليها، واستفدنا منها.

ومع ذلك، فقد ركزنا على جوانب من البحث افتقرت إليها تلك الدراسات السابقة، أو لم تركز عليها تركيزاً كافياً، أو كانت تفتقر إلى الأبعاد المختلفة للمواضيع محل البحث... وأهمها ما يلي:

١- لم تركز الدراسات السابقة عن العنف الأسري الموجه نحو الأزواج والخادمات بقدر تركيزها واهتمامها بالعنف الموجه نحو النساء (الزوجات) والأطفال، ولعل السبب يعود إلى تعرض هاتين الشريحتين إلى أكثر جرائم العنف الأسري، لكن هذا لا يلغي ضرورة الاهتمام بالشرائح الأخرى كالأزواج والخادمات اللاتي يعشن في المنازل، وهذا ما اهتمت به هذه الدراسة التي بين يديك.

٢- تجاهلت معظم الدراسات السابقة عن العنف الأسري إن لم يكن كلها، الرؤية الإسلامية تجاه ظاهرة العنف الأسري، حيث حرم الإسلام العنف بمختلف أشكاله وصوره وأنماطه، كما أن في تعاليم وتوصيات وقيم الإسلام ما يمنع التفكير في العنف الأسري فضلاً عن ارتكابه. وهذا ما ركزت عليه هذه الدراسة حيث وضحت رأي الإسلام كما يفهمه الباحث حول العنف الأسري ومسبباته وآثاره، والقواعد التي تمنع من وقوعه، أو المعالجات الإسلامية في حال حدوثه.

٣- بالرغم من استفادة الباحث من الدراسات السابقة ومواقع الإنترنت والصحف المختلفة حول فهم ظاهرة العنف الأسري من مختلف أبعادها وجوانبها؛ إلا أنه استفاد أيضاً من طبيعة عمله كموجه ديني ومصلح اجتماعي ساهم في حل الكثير من المشاكل الأسرية المختلفة، ونتيجة لقربه من الناس استطاع أن يركز على جوانب متعددة لظاهرة العنف الأسري، خصوصاً في فصلي مسببات العنف الأسري ونتائجه، وكذلك في فصل كي لا يقع العنف الأسري، انطلاقاً من الرؤية

التي ينظر بها الباحث للواقع الأسري والاجتماعي.

٤- كل دراسة من الدراسات السابقة ركزت على جوانب معينة من ظاهرة العنف الأسري، إلا أن هذه الدراسة - وبالرغم من عدم شموليتها - إلا أنها حاولت تقديم رؤية واضحة عن العنف الأسري في أبعاد كثيرة ومتنوعة، ومن زوايا وأبعاد مختلفة.

٥- بالرغم من أن كل الدراسات المنشورة حول العنف الأسري، وما توصلت إليه من نتائج وتوصيات، إلا أن هذا الموضوع يحتاج للمزيد من البحث والدراسة، وهذه الدراسة التي قام بها الباحث ما هي إلا مساهمة في موضوع يمس كيان العائلة ونسيج المجتمع مباشرة، مما يستدعي المزيد من الدراسات والأبحاث العلمية والموثقة، بما يؤدي إلى التراكم العلمي والمعرفي حول فهم ظاهرة العنف العائلي بشكل أدق وأفضل.

هيكلية الدراسة

تبدأ هذه الدراسة في فصلها الأول بإلقاء الضوء على الإطار النظري والمنهجية العلمية لدراسة العنف الأسري، ثم تحرير عدد من مفاهيم وتعاريف دراسة (العنف الأسري).

وفي الفصل الثاني تسلط الدراسة الأضواء على حجم ظاهرة العنف الأسري وأنواعه الرئيسة.

وفي الفصل الثالث تتناول الدراسة فئات العنف الأسري، وصوره وأشكاله.

وفي الفصل الرابع تتناول الدراسة مواصفات وخصائص الزوج العنيف، وكذلك خصائص الزوجة التي تتعرض للعنف.

وفي الفصل الخامس تتناول الدراسة بشيء من التفصيل مسببات وأسباب العنف الرئيسة المنتشرة في المجتمعات الإنسانية.

وفي الفصل السادس ركزت الدراسة على ظاهرة الضرب وهي من أهم وسائل العنف المنتشرة في مجتمعنا، وذكر مجموعة من الأرقام والإحصائيات العالمية حول ضرب النساء والأولاد، ثم نتحدث عن نتائج وآثار العنف والضرب السلبية.

أما الفصل السابع فقد تناول مجموعة من القواعد التي يجب اتباعها من قبل أفراد الأسرة حتى لا يقع العنف الأسري بينهم.

وننهي الدراسة بخاتمة عبارة عن نتائج وتوصيات الدراسة التي توصل إليها الباحث من خلال تناوله لظاهرة العنف الأسري من جميع أبعادها وزواياها.

مفاهيم الدراسة

تتناول هذه الدراسة مجموعة من المفاهيم والمصطلحات التي يجب تعريفها قبل الولوج في الدراسة نفسها كي يكون القارئ مطلعاً على المقصود من المصطلحات والمفاهيم التي تتناولها الدراسة بالبحث.. وأهمها ما يلي:

أولاً- مفهوم العنف.
ثانياً- مفهوم العنف الأسري.
ثالثاً- مفهوم الأسرة.

ولنبدأ بتحرير مفهوم العنف بشكل عام قبل الدخول في تحديد مفهوم العنف الأسري، ثم بعد ذلك ندلف لمفهوم الأسرة:

أولاً- مفهوم العنف:

١ - **العنف في اللغة**: بالضم ضِد الرفق تقول منه: عنف عليه بالضم (عُنْفاً) و(عَنُفَ) به أيضاً و(التَّعْنِيفُ) التعيير واللوم. و(عُنْفُوَانُ) الشيء أوله.[١]، وفي لسان العرب: عنف: العُنْف الخُرْقُ بالأَمر وقلّة الرِّفْق بـه، و هو ضد الرفق. عَنُفَ به وعليـه يَعْنُفُ عُنْفاً وعَنافة

(١) مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي ، المكتبة العصرية، بيروت - لبنان ، الطبعة الثالثة ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م ص ٢١٩ .

وأَعْنَفه وعَنَّفه تَعْنيفاً، وهو عَنِيفٌ إذا لم يكن رَفيقاً في أمره. واعْتَنَفَ الأَمرَ: أخذه بعُنف.

وفي الحديث: إن اللّه تعالى يُعْطِي على الرِّفْق ما لا يُعطي على العنف؛ هو، بالضم، الشدة و المَشَقّة، و كلُّ ما في الرفق من الخير ففي العنف من الشرّ مثله.(١)

٢- **العنف اصطلاحاً:** هو الاستخدام غير الشرعي للعنف أو التهديد لإلحاق الأذى والضرر بالآخرين والممتلكات، أو كل ذلك من أجل تحقيق أهداف غير قانونية أو مرفوضة اجتماعياً، ومصطلح العنف يحمل دائماً دلالات سلبية وتصرفات مرفوضة.

وقد جاء في قاموس ويبستر (wibster) أن كلمة «العنف» تتضمن عدة معان؛ منها استخدام القوة أو القسوة بشكل مكثف، أو ممارسة الأفعال التي تؤدي إلى الإصابة، أو الاستخدام غير العادل للقوة أو الإجبار، وغير ذلك من المعاني التي تشير إلى استخدام القوة البدنية بهدف إيذاء الآخرين أو إيقاع الضرر بهم.(٢)

لكن توجد تعريفات أخرى للعنف تنظر إلى زوايا مختلفة له، ومنها:

- **التعريف القانوني:** عرفت معظم القوانين العنف: بأنه كل فعل ظاهر أو مستتر، مباشر أو غير مباشر، مادي أو معنوي، موجه لإلحاق الأذى بالذات أو بآخر أو جماعة أو ملكية أي أحد منهم.

- **التعريف الاجتماعي:** يرى علماء الاجتماع بأن العنف: هو مدى واسع من السلوك الذي يعبر عن حالة انفعالية تنتهي بإيقاع الأذى أو الضرر بالآخر سواء كان فرداً أو شيئاً ممثلاً في الإيذاء البدني أو الهجوم اللفظي أو تحطيم الممتلكات وقد يصل إلى حد التهديد بالقتل أو القتل.

- **التعريف النفسي:** يرى علماء النفس بأن العنف: هو سلوك غريزي مصحوب

(١) لسان العرب، ابن منظور، دار الفكر، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ- ١٩٩٠م، ج٩، ص ٢٥٧.

(٢) الأسرة ومشكلة العنف عند الشباب، د.طلعت إبراهيم لطفي، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي - الإمارات، الطبعة الاولى ٢٠٠١ م، ص ٨.

بالكراهية وحب التدمير، هدفه تصريف الطاقة العدائية المكبوتة تجاه الآخرين، كذلك قد يكون العنف نتيجة للإحباط الشديد، ولعدم قدرة الشخص على التسامي أو الإعلاء أو ضبط النفس.[1]

ولتحديد مفهوم العنف تحديداً دقيقاً يتطلب الأمر التفرقة بين العنف الشرعي (Legitimate Violence) والعنف غير الشرعي (Illegitimate violence)، وعلى سبيل المثال لا يعد من قبيل العنف استخدام القوة مع أحد المجرمين، وقد يبدو هذا السلوك ضرورياً، وهذا هو المقصود بالعنف الشرعي أي العنف المقبول من وجهة نظر القانون. ونجد أن الدولة قد تستخدم العنف بطريقة شرعية لحماية القانون والنظام داخل المجتمع.

أما العنف غير الشرعي فيبدو على سبيل المثال عندما يقوم أحد المجرمين بدفع أو طرح أحد كبار السن أو الأطفال على الأرض دون مبرر، وهذا هو العنف غير الشرعي أو العنف غير المقبول من وجهة نظر القانون، وهذا النمط من السلوك هو المقصود عندما نتحدث عن سلوك العنف.

وقد يصنف العنف إلى العنف الفردي (Individual Violence) والعنف الجماعي (collective violence). ويقصد بالعنف الفردي ذلك النمط من العنف الذي يحدث بين الأشخاص في الحياة اليومية، مثل قيام شخص معين بقتل شخص آخر أثناء ثورة من الغضب. أما العنف الجماعي فيتمثل في حالة الإرهاب أو الحروب. وتختلف الاستجابات الاجتماعية تبعاً لاختلاف نوع العنف، كما أن لكل نوع أسبابه وتفسيراته المختلفة.

ويتدرج استخدام مفهوم العنف من الاتساع إلى الضيق، فقد يشير مفهوم العنف بمعناه الواسع إلى ارتكاب بعض جرائم العنف مثل القتل (murder) والاعتداء

(١) مواجهة ظاهرة العنف الأسري بالدول العربية.. الواقع والمأمول ورقة (الطلاق والعنف الأسري: دراسة ميدانية مطبقة على مجتمع الإمارات) إعداد: موزة أحمد راشد الصبار، الإسكندرية- مصر، طبع عام ٢٠٠٥م، ص ٧٥-٧٦

(assault) عندما يعتدي شخص على آخر ويحدث به إصابة أو عاهة، والاغتصاب (rape)، والسرقة بالإكراه (robbery). كما قد يشير مفهوم العنف بمعناه الضيق إلى مهاجمة شخص معين لآخر بهدف إلحاق الضرر به دون أن يترتب على ذلك القتل أو إحداث إصابة أو عاهة، كما في حالة الصفع على الوجه (اللطم)، أو الركل بالقدم (الرفس)، أو الدفع بقوة، أو الضرب بشيء معين، أو إساءة المعاملة.(١)

ومما تقدم تتضح الخصائص الرئيسة لمفهوم العنف.. والتي أهمها ما يلي:

١ - إن المعتدي يتعمد إلحاق الأذى والضرر بالضحية سواء كانت فرداً أم عدة أفراد.

٢- يتفاوت العنف ضيقاً وسعة، فقد يكون بسيطاً كممارسة العنف اللفظي ضد المعتدى عليه، وقد يكون خطيراً كالقتل أو التسبب بإعاقة مزمنة.

٣- إن العنف قد يوجه للأشخاص، وقد يطال الممتلكات المنقولة وغير المنقولة، وفي كلتا الحالتين يُصاب المستهدف بأضرار مختلفة.

٤ - قد يكون العنف ذو طبيعة مادية ومباشرة، أو غير مباشرة، وقد يكون ذو طبيعة معنوية كالتشهير والتسقيط المعنوي والاعتباري.

٥- تختلف الدوافع الكامنة وراء العنف من معتد لآخر، فقد تكون دوافع نفسية أو اجتماعية أو أخلاقية أو تربوية.. إلخ.

٦- قد يكون المعتدي يمارس العنف للتعبير عن شعوره بالإحباط الذي يعانيه، أو لتفريغ شحنات التوتر والانفعال عنده، وقد يكون بهدف وسيلي يأمل المعتدي فيه إرغام الضحية على القيام بأفعال معينة أو إكراهه على تعديل أنماط سلوكية محددة.

ويبقى العنف في كل حالاته غير الشرعية مداناً وغير مقبول شرعاً و قانوناً، ومرفوض عقلاً ومنطقاً.

---

(١) الأسرة ومشكلة العنف عند الشباب، د.طلعت إبراهيم لطفي، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي - الإمارات، الطبعة الاولى ٢٠٠١ م، ص ٩-١٠.

ثانياً- مفهوم العنف الأسري:

توجد تعريفات متعددة لمفهوم العنف الأسري، ولعل من المفيد الإشارة إلى بعضها لمعرفة ما فيها من توافق أو اختلاف.

- يرى (Thomas ,2002 & Pierson) أن مصطلح العنف العائلي يعني غالباً الإساءة البدنية والجنسية والنفسية التي تتعرض لها الزوجات من قبل أزواجهن، وأن من أهم مظاهر هذه الإساءة العزلة الاجتماعية، والتهكم والسخرية والإهانة، والحرمان الاقتصادي، والضرب، بينما يرى آخرون أن مصطلح العنف العائلي ليس مصطلحاً دقيقاً لوصف ظاهرة العنف ضد الزوجات، فهو يشمل جميع أنواع الأفعال الخطيرة والعنيفة التي ترتكب من الرجال ضد النساء بشكل عام فهي ليست خاصة بالعنف الواقع بين الزوجين فقط، بل تشمل جميع أنواع العلاقات بين الرجل والمرأة، وبالتالي فهم يفضلون استخدام مصطلحات أخرى أكثر دقة للدلالة على العنف الذي يرتكبه الأزواج ضد زوجاتهم، من ذلك مصطلحات إساءة معاملة الشريك، والعنف الزوجي، وإساءة معاملة الزوجة، والزوجة المعتدى عليها أو المضروبة، فهذه المصطلحات أكثر دقة في وصف ظاهرة العنف ضد الزوجات.

ويرى اليحيا (١٤٢٣هـ) أن العنف العائلي هو محاولة التسلط وفرض السيطرة وبعث الخوف باستخدام العنف أو أي وسيلة أخرى من الإيذاء، حيث يمارس المعتدي سيطرته باستخدام العنف الجسدي، أو الإيذاء المعنوي أو الجنسي، أو الضغط الاقتصادي أو العزل أو التهديد أو الإكراه أو إساءة معاملة الأطفال، ويرى الباحث أن الهدف الرئيس للعنف هو فرض القوة والسيطرة.

ويفضل آخرون استخدام مصطلح العنف الأسري للدلالة على مجموعة مختلفة ومتنوعة من العلاقات القائمة على العنف والتي تنشأ بين أفراد الأسرة الواحدة، بما في ذلك العنف ضد الزوجات، والعنف ضد النساء، والعنف ضد الأطفال، والعنف ضد المسنين، والعنف ضد الأقرباء بشكل عام، وفي هذا الصدد

يشير (Davis , 1995) إلى أن مصطلح العنف الأسري لم يستخدم إلا في بداية السبعينيات لتعريف مشكلة إساءة معاملة الزوجات، ثم اتسع تعريفه ليشمل أنواعاً عديدة من صور العنف التي تحدث داخل الأسرة الواحدة.

من هنا تعرف (فاطمة أمين) العنف الأسري بأنه «كل فعل يصدر عن أحد أو بعض أعضاء النسق الأسري نحو بعضهم البعض أو الآخرين بهدف إلحاق الأذى أو الضرر المادي أو المعنوي بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وبشكل واضح أو مستتر مع ردودهم ومتعلقاتهم، ويظهر العنف الأسري في عدة مستويات: عنف خاص بمستوى العلاقة بين الزوجين، وعنف خاص بمستوى العلاقة بين الأبناء، وعنف خاص بمستوى العلاقة بين الأبناء والآباء.

ويعرف العنف الأسري أيضاً بأنه: «أحد أنماط السلوك العدواني الذي ينتج عن وجود علاقات قوة غير متكافئة في إطار نظام تقسيم العمل بين الرجل والمرأة داخل الأسرة، وما يترتب على ذلك من تحديد لأدوار كل فرد من أفراد الأسرة ومكانته، وفقاً لما يمليه النظام الاقتصادي والاجتماعي السائد في المجتمع (عبد الوهاب، ١٩٩٤م).

أما (التير، ١٩٩٧م) فيرى أن العنف داخل الأسرة هو أحد أهم أنواع العنف من حيث القدم والانتشار، وأن مؤشرات قياس هذا العنف قد طورت لتضم الضرب بأنواعه بما فيها البسيط، والتهديد بالضرب، والحذف بشيء حاد، والتهديد باستخدام الأدوات المختلفة. بما في ذلك السكاكين والأسلحة، والاستخدام الفعلي لهذه الأدوات، والطرد، وحبس الحرية، والحرمان من الحاجات الضرورية، والإرغام على القيام بأفعال ضد الرغبة الخاصة، والشتم والتوبيخ.

أما المنظمة العالمية للصحة التي تتبنى مرجعية حقوق الإنسان فقد عرفت العنف الأسري في تقريرها حول العنف والصحة لسنة ٢٠٠٢م، بأنه: كل سلوك يصدر في إطار علاقة حميمة، يسبب ضرراً وآلاماً جسمية أو نفسية أو جنسية لأطراف تلك العلاقة، ويتعلق الأمر مثلاً بالتصرفات التالية: أعمال الاعتداء الجسدي

كاللكمات والصفعات والضرب بالأرجل، وأعمال العنف النفسي كاللجوء إلى الإهانة والحط من قيمة الشريك، وإشعاره بالخجل، ودفعه إلى الانطواء وفقدان الثقة بالنفس، وأعمال العنف الجنسي كالاتصال الجنسي المفروض تحت الإكراه، وضد رغبة الآخر، ومختلف الممارسات الجنسية التي تحدث الضرر لطرف العلاقة، والتصرفات السلطوية المستبدة والجائرة، كعزلة الشريك عن محيطه العائلي وأصدقائه، ومراقبة حركاته وأفعاله، والحد من أي إمكانية لحصوله على مساعدة أو على معلومات من مصدر خارجي (الرازي، ٢٠٠٤م).

ويرى عوض (٢٠٠٤م) أن العنف الأسري يتخذ أنماطاً وأشكالاً متعددة منها ضرب الزوجة، وضرب الزوج، والضرب المتبادل بين الزوجين، وإيذاء الأطفال بدنياً ونفسياً وجنسياً، وإيذاء كبار السن، وجرائم القتل الأسري.

ويعرف الشرجبي (٢٠٠٤م) العنف الأسري بأنه كل فعل يمثل تدخلاً خطيراً في حرية الآخر وحرمانه من التفكير والرأي والتقرير والسلوك، وتحويل الآخر إلى وسيلة أو أداة لتحقيق أهدافه دون أن يعامله كعضو حر وكفء.

ويشير الجبرين (١٤٢٥هـ) إلى أن مفهوم العنف الأسري يتأثر بمجموعة من العوامل أهمها: الثقافة السائدة في المجتمع، ومفهوم الأسرة وتكوينها، والفهم الواضح للدين والقانون والعرف السائد، وبعملية التنشئة الاجتماعية، واستناداً إلى ذلك يؤكد الباحث على أهمية النظر إلى الخصائص والسمات التي بتضمنها سلوك العنف والضرر الذي يقع على الضحية بدلاً من محاولة تعريف العنف الأسري، وقد أشار الباحث إلى أن توافر هذه الخصائص في السلوك يدل على وجود العنف داخل الأسرة، أما الخصائص التي ذكرها فتتلخص في التالي:

١- إلحاق الأذى والضرر بأحد أفراد الأسرة.

٢- الضرر قد يكون مادياً أو معنوياً.

٣- صادراً من أحد أفراد الأسرة.

٤- وقع على عضو آخر في الأسرة.

٥- أن يكون متعمداً ومقصوداً.(١)

ويمكن تعريف العنف المنزلي (الأسري) بأنه سلوك يتسم بالعدوانية يصدر عن الزوج تجاه الزوجة أو الطفل بهدف الهيمنة والسيطرة وإخضاعهما في ظل علاقة قوة غير متكافئة اقتصادياً وبدنياً ونفسياً؛ مما يتسبب ذلك إلى إحداث أضرار جسمية أو نفسية تلحق بهم، وعلى هذا يشير مفهوم العنف في الأسرة إلى تعمد الإضرار بالمرأة أو الطفل وقد يكون شكل هذا الضرر مادياً من خلال ممارسة القوة الجسمية بالضرب والركل والدفع وغيرها، أو معنوياً من خلال تعمد الإهانة النفسية بالسب أو الشتائم، أو التجريم أو الازدراء، والتقليل من الشأن والأهمية للضحية، والعزلة والاعتداء الجنسي عليهم.

وبتعبير آخر هو عبارة عن أي تهديد أو إساءة جسمية أو نفسية أو جنسية تتم بين أعضاء الأسرة، فهو سلوك يرمي عن قصد وعمد من المعتدي إلى إلحاق الأذى والضرر بالضحية. ويحدث العنف الجسمي والنفسي بين أعضاء الأسرة أكثر من حدوثه بين الأفراد الآخرين، وأن العنف الأسري يكاد يكون موجوداً في أغلب الإسر تقريبا.(٢)

والعنف الأسري هو أنماط سلوك هجومية، أو قهرية ضد الآخرين مصحوبة بانفعالات الانفجار والتوتر.

العنف الأسري: هو أنماط سلوك هجومية، أو قهرية تشمل: الإيذاء الجسدي، الاعتداء الجنسي، الإساءة النفسية، الاستغلال الاقتصادي من قبل البالغين أو المراهقين ضد شركائهم بالأسرة.

---

(١) العنف الأسري: دراسة ميدانية على مستوى المملكة العربية السعودية، د.عبدالله بن عبد العزيز اليوسف وآخرون، وزارة الشؤون الاجتماعية، الرياض- السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م، ص ١٤ - ١٧

(٢) إساءة معاملة الطفل.. النظرية والعلاج، د. طه عبد العظيم حسين، دار الفكر، عمان - الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٨م، ص٢٨.

الشريك بالأسرة: هو (الزوج الحالي أو السابق، الأبناء، آباء الزوجين، أقارب يسكنون مع الأسرة) يشمل العنف الأسري إساءة معاملة الأطفال، العنف ضد المرأة.

الضحايا: هو تعبير يصف الأشخاص الذين تعرضوا للعنف الأسري[1].

وعرفت الموسوعة العربية العالمية العنف المنزلي بأنه: يشير إلى سوء المعاملة الجسدية أو الجنسية أو العاطفية أو النفسية التي تحدث بين الأزواج والأزواج السابقين وغيرهم من الراشدين الذين ربطت بينهم سابقًا، أو تربط بينهم حاليًا علاقات حميمة. ويميز العديد من الخبراء بين العنف المنزلي وسوء المعاملة التي يتعرض لها كبار السن أو الأطفال. وقد يلجأ كل من الرجال والنساء إلى استخدام العنف أحدهما ضد الآخر، ولكن من المرجح أن تتعرض النساء بصورة أكثر من الرجال للإصابة أو القتل من قبل شركائهم.

يخلِّف العنف المنزلي تأثيرات طويلة الأمد على الضحايا وأسرهم. فقد يلجأ الضحايا إلى استخدام الكحول أو العقاقير ويكونون عرضة للإصابة بالاكتئاب، أو أمراض الجهاز الهضمي، أو غيرها من أنواع الألم النفسي. وفي غياب الوازع الديني كما في الغرب مثلًا، يفكر ضحايا العنف المنزلي في الانتحار، أو يشرعون فيه، بصورة تفوق غيرهم من الضحايا. ويعاني الأطفال الذين يشهدون العنف المنزلي في الغالب من آلام عاطفية ونفسية، ويكونون معرضين أكثر من غيرهم من الأطفال لتبني أسلوب العنف وممارسته.

وعلى مدى سنوات طويلة، اعتبر معظم علماء الاجتماع وفقهاء القانون وغيرهم من الخبراء، العنف المنزلي «أمرًا خاصًا». ولكن معظم الخبراء اليوم يجمعون على أنه مشكلة اجتماعية خطيرة. وتسهم العديد من المرافق الخدمية في الغرب في منع ومعالجة العنف المنزلي، ويشمل ذلك الملاجئ المخصصة لإيواء

(١) دليل إرشادي للتعامل مع العنف الأسري، د. محمد أبو عليا، مركز التوعية والإرشاد الأسري، الزرقاء- الأردن، طبع عام ٢٠٠٢م، ص٩.

النساء اللائي تعرضن للضرب. وتوفر هذه الملاجئ مدى واسعًا من البرامج تشمل المساعدة والمشورة القانونية للضحايا وأطفالهن.

ومنذ الثمانينيات، بدأت الولايات المتحدة الأمريكية الخمسون في تطبيق قوانين تنص على أن العنف المنزلي والعنف ضد النساء، جرائم يعاقب عليها القانون. وقد سهلت القوانين للنساء أمر الحصول على أوامر مقيدة، وهي أوامر تصدرها المحكمة بقصد منع المعتدين من الاتصال المباشر بضحاياهم. كما أن العديد من الولايات أيضًا تطلب من ضباط الشرطة القاء القبض على المعتدين في حالة حدوث عنف منزلي. وقد أجازت الحكومة الفيدرالية قانون العنف ضد النساء في عام ١٩٩٤م، وهو قانون يمنح اعتمادات مالية للولايات والحكومات المحلية لإنشاء برامج وإقامة ملاجئ للنساء اللائي يتعرضن للضرب. ويعرِّف القانون أيضًا المطاردة (تهديد وتعقب ومضايقة الضحية على نحو متكرر) بوصفها جريمة.

ليس هناك سبب واحد يمكن أن يُعزى له العنف المنزلي. فالعديد من المعتدين لديهم تاريخ طويل في معاقرة الكحول أو سوء استعمال العقاقير. ويعاني بعضهم من الضغط النفسي الناتج عن البطالة، والمشاكل الجنسية، وتدني الرضا الوظيفي. ويعاني أكثر المعتدين إيذاء في العادة من مشاكل عاطفية حادة. كما أن العديد من المعتدين تعرضوا للمعاملة السيئة عندما كانوا أطفالاً.

هناك العديد من البرامج المتاحة لمعالجة الأشخاص الذين يتورطون في أعمال العنف المنزلي. ويطلب القضاة في الغالب من الرجال الذين اعتدوا على زوجاتهم، حضور هذه البرامج كشرط من شروط الحكم الصادر ضدهم.

أصبحت الحياة الأسرية في الإسلام حياة سكينة ومودة ورحمة. قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجاً لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[1].

---

(١) سورة الروم، الآية: ٢١.

وحدد الإسلام حقوقًا مشتركة للزوجين وحقوقًا منفردة لكل واحد منهما على حدة. وأمر بتأديب الزوجة عند النشوز. قال تعالى: ﴿وَاللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلاَ تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلِيّاً كَبِيراً﴾[١].

والضرب هنا للتأديب وليس من العنف المنزلي. ونشوز الزوجة هو عصيان الزوج وعدم طاعته أو امتناعها عن فراشه، أو خروجها من بيته بغير إذنه. ولا تضرب الزوجة لأول نشوزها، وعليه أن يتجنب الوجه والمواضع المؤذية، وأن يكون ضربًا غير مبرح، وإلا فإن الإسلام شرع الطلاق تغليبًا لمصلحة الزوجين[٢].

وبعد استعراض هذه التعريفات المتنوعة عن العنف الأسري أستطيع أن أعرفه بأنه: استخدام الإيذاء سواء كان باليد أو باللسان، بالفعل أو بالقول ضد الزوجة من قبل الزوج، أو ضد الزوج من قبل الزوجة أو من أحدهما ضد الأولاد، أو منهم ضد الوالدين أو أحدهما.

ثالثاً- مفهوم الأسرة:

١- الأُسْرَةُ في اللغة: -بالضم- الدرع الحصينة، ومن الرجل: الرهط الأدنون[٣]. وأسرة الرجل: رهطه لأنه يتقوى بهم[٤].

٢- الأسرة عند علماء الاجتماع: اختلف العلماء حول تحديد مفهوم الأسرة، إذ يرى بعض علماء الاجتماع أن الأسرة هي الجماعة القرابية التي عن طريقها يتم تربية الأبناء وقضاء بعض الاحتياجات الإنسانية المحددة. ويرى بعض العلماء أن

(١) سورة النساء، الآية ٣٤.

(٢) الموسوعة العربية العالمية، حرف العين.

(٣) معجم القاموس المحيط، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، دار المعرفة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥م، ص ٤٧، حرف الألف.

(٤) مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، المكتبة العصرية، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، ص ١٨، حرف الألف.

الأسـرة بناء اجتماعي يتكون من جماعة من الناس الذين يرتبطون عن طريق روابط الدم، أو الزواج، أو التبني. ويذهب بعض العلماء، إلى أن الأسـرة هي جماعة دائمة نسـبياً من الناس الذين يرتبطون عن طريق سلسـلة من النسـب والـزواج، أو التبني، والذين يعيشون معاً، ويشكلون وحدة اقتصادية، ويبدي أعضاؤها البالغون مسؤولية نحو الصغار. وقد يعرف بعض العلماء الأسرة بأنها جماعة تتكون من زوج وزوجة وأطفالهمـا أو بـدون أطفال، ويؤدون بعض الوظائف بشـكل مسـتقل داخل شـبكة القرابة الواسعة.

ويتضـح من التعاريف السـابقة للأسـرة، أن بعض العلماء يجمـع بين الزواج والإنجاب. إذ أنه من الشائع بين شعوب العالم أن المتوقع من الزواج أن يؤدي إلى تكوين الأسـرة ومن ثم تعتبر الأسـرة نتيجـة للزواج. بل أن البعض يـرى أن الزواج الـذي لا تصاحبـه ذرية لا يكون أسـرة. ومن القواعد العامة سـواء عنـد البدائيين أو في المجتمعات الحديثة أن مثل هذا الزواج العقيم من السـهل جداً أن تنفصم عراه، وهـذا مـا جعل كلاً من العرف والقانون يميز تمييـزاً اجتماعياً هاماً بين الزواج الذي لم يأت بأطفال وبين ذلك الذي أنتج أطفالاً.

ومـن جهة أخـرى، يتضح من بعض التعاريف السـابقة للأسـرة، أن هناك من العلماء من لا يشـترط وجود الأطفال كشـرط لتكوين الأسرة. فالأسرة تتكون على الرغم من عدم إنجاب الأطفال. ويؤكد ذلك ما ذهب إليه (أوجبرن) (w.Ogburn) عندمـا عرف الأسـرة بأنهـا رابطة اجتماعيـة من زوج وزوجـة وأطفالهمـا أو بدون أطفال، أو من زوج بمفرده مع أطفاله، أو زوجة بمفردها مع أطفالها. ومن ثم يتضح لنـا أن أوجبـرن كان واقعياً عندما اعتبر أن الزوج والزوجة حتـى إذا لم ينجبا أطفالاً يكونان أسرة[1].

وَعَـرَّفَ بعـض علماء الاجتماع الأسـرة بأنها: جماعة تحددها علاقة جنسـية

(١) مدخل إلى علم الاجتماع، د. طلعت إبراهيم لطفي، مكتبة غريب، القاهرة ـ مصر، ص ١٧٥ - ١٧٦.

محكمـة، وعلـى درجـة من قـوة التحمـل تمكنها مـن إنجـاب الأطفـال وتربيتهم. وتختص الأسـرة ـ حسب هذا الرأي ـ بالزوجين اللذين تحددهما العلاقة الجنسية، ولا تشمل غيرهما، ولكن (مردوك) وسع مفهوم الأسرة فجعلها شاملة للأبناء قال: العائلة وحدة اجتماعية تتصف بالإقامة المشتركة، والتعاون الاقتصادي، ومسؤولية الإنجاب وهي تضم كحد أدنى شخصين راشدين من الجنسين، وطفلاً واحداً على الأقل منحدراً من علاقتهما الزوجية كأب وأم. وأكد هذا المعنى الكثيرون من علماء النفـس فذهبوا إلى أن الأسـرة تتكون من الزوجين والأطفـال، وعلى هذا الرأي فلا تشمل سائر الأرحام[1].

فالأسـرة: هي مؤسسة اجتماعية تتأسس بعقد الزواج الشرعي، ومسؤولة عن رعاية وتنشئة الشركاء بها.[2]

وفي تعريف آخر للأسرة: هي المؤسسة الاجتماعية التي تنشأ من اقتران رجل وامرأة يرمي إلى إنشاء اللبنة التي تسهم في نواة طبيعية للمجتمع، ولها أركان أساسية هي الزوج، الزوجة، الأبناء والآباء.[3]

ونجـد أن هنـاك عـدة أشـكال للأسـرة، منهـا الأسـرة النوويـة (Nuclear family)، وتتكـون الأسـرة النووية من الزوج والزوجة وأبنائهمـا غير المتزوجين، والأسـرة الممتـدة (Extended family) التي تتكون من الأسـرة النووية بالإضافة إلى المتزوجين من الأبناء مع أبنائهم، وغيرهم من الأقارب، وبذلك تتكون الأسـرة الممتدة من بعض الأقارب – من أجيال مختلفة – يعيشون معاً.

(١) نظام الأسرة في الإسلام، باقر شريف القرشي، دار الأضواء، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م، ص ١٨.

(٢) دليل إرشادي للتعامل مع العنف الأسري، د. محمد أبو عليا، مركز التوعية والإرشاد الأسري، الزرقاء- الأردن، طبع عام ٢٠٠٢م، ص٩.

(٣) العنف الأسري في ظل العولمة، د. عباس أبو شامة عبد المحمود، ود. محمد الأمين البشري، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض- السعودية، طبع عام ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م، ص١٣.

وينتمي الفـرد عادة إلـى نمطين من أنمـاط الأسـرة؛ أحدهما أسـرة التوجيه (Family of Orientation)، وهي الأسـرة التي ينشأ فيها الفرد، وتتكون من الفرد والآباء والإخوة، أما النمط الثاني من أنماط الأسـرة، فيطلق عليه أسـرة الإنجاب أو التناسل (Family of Procreation)، وتتكون من الفرد وزوجته وأبنائه. وقد يطلق بعض علماء الاجتماع والأنثروبولوجيا على هذه الأسرة اسم الأسرة الزواجية.

وقـد تم تعريف الأسـرة فـي هذه الدراسـة - تعريفاً إجرائياً - علـى أنها تعني الأسـرة التي يقيم معها الفرد، سـواء أكانت أسـرة نووية تتكون من الزوج والزوجة والأبنـاء غيـر المتزوجيـن، أم أسـرة ممتدة تتكون مـن بعض الأقـارب - من أجيال مختلفـة - يعيشـون معـاً، وتتكون عادة مـن أعضاء الأسـرة النوويـة، بالإضافة إلى المتزوجين من الأبناء مع أبنائهم، وغيرهم من الأقارب الذين يعيشـون معاً معيشـة واحدة مستقلة.[1]

٣- الأسـرة في الإسلام: ليس للإسـلام رأي خاص في تحديد الأسرة بل ولا في غيرها من سائر الموضوعات الخارجية، وإنّما تابع للغة والعرف العام فيها ـ كما يقول علماء الأصول ـ وعلى هذا فالأسرة شاملة للزوجين والأبناء والأرحام، وبهذا المعنى الشـمولي قد سنَّ لكل فرد تجاه أسـرته حقوقاً ومسؤوليات أدبية واقتصادية جعله مسؤولاً عن رعايتها والقيام بها[2].

لكن هذه الدراسـة تركز على مفهوم الأسـرة بالمعنى الخاص وهو ما يشـمل الـزوج والزوجـة والأطفـال دون باقي الأرحـام والأقارب، حيث تشـير إلى العنف الموجه لأعضاء الأسرة بالمعنى الخاص لمفهوم الأسرة.

ومفردة الأسـرة تشـير إلى انسـجام تام بين الـزوج والزوجـة والأولاد، وإلى ترابط وتعاطف ومحبة ومودة بين هذا النسيج الأسري الجميل ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ

(١) الأسرة ومشكلة العنف عند الشباب، ص ٧ - ٨.

(٢) نظام الأسرة في الإسلام، باقر شريف القرشي، دار الأضواء، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م، ص ١٨.

لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجاً لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾[1].

ولكـن عندمـا يضاف إلى مفردة الأسـرة مفردة العنف (العنف الأسـري) فإن ذلك يشير إلى وجود صراع وتصادم بين أفراد الأسرة، وإلى خلل واضح في النسيج العائلـي، وهـذه الظاهـرة المقلقة هو ما تحاول هذه الدراسـة تسـليط الأضواء على أبعادها المختلفة.

(١) سورة الروم، الآية: ٢١.

الفصل الثاني

ظاهرة العنف الأسري وأنواعه

حجم مشكلة العنف الأسري

تشير الأرقام والإحصائيات إلى كبر حجم مشكلة العنف الأسري في العالم العربي، بل وفي كل العالم، وتحولها إلى ظاهرة عالمية،كما تؤشر إلى تزايد حالات العنف ضد الأطفال والزوجات في مختلف أنحاء العالم؛ ومنه العالم العربي، ففي الأردن شهد عام ١٩٩٨م حوالي ٢٧٠ حالة إساءة جسدية وجنسية وإصابات للأطفال، وكثير من هذه الاعتداءات أسرية، وفي عام ١٩٩٩م سجلت ٥٢٢ حالة، وفي عام ٢٠٠٠ م سجلت ٦١٣ حالة.

وفي اليمن تم تقدير حجم ظاهرة العنف الأسري بحوالي ٢٠٪ من حجم جرائم الآداب العامة التي تخص قضايا الأسرة في عام ١٩٩٩ م. وفي الكويت شهد عام ٢٠٠٢م نمواً ملحوظاً في معدلات جرائم العنف الأسري ضد الأطفال والنساء. أما في مصر فإن ٦٥٪ من الجرائم التي ترتكب ضد الطفل أسرية، وتبلغ نسبة جرائم قتل الأطفال ٤٤٪ من الجرائم السنوية ضد الطفل، وحوادث الاعتداء الجنسي ١٨٪، والاختطاف ٢١٪، والتعذيب ٨٪، والضرب ٧٪.

وتشير إحصائية للمركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية بمصر إلى أن ٨٧٪ من مرتكبي جرائم العنف الأسري ضد الأطفال والنساء هم من المتزوجين، في مقابل ١٣٪ من غير المتزوجين، وأن الذكور يشكلون أغلبية مرتكبي جرائم العنف الأسري بنسبة ٧٨٪، بينما الإناث ٢٢٪.[١]

(١) موقع إسلام أون لاين- موضوع: العنف الأسري يهدد المستقبل العربي، شريف حموده.

وفي السعودية أوضح تقرير ضمن دراسة ميدانية للشؤون الاجتماعية استعرض الحالات التي وردت لشرط مناطق المملكة حول حالات العنف الأسري للأعوام ١٤٢٠هـ إلى ١٤٢٤هـ، أن حالات العنف في تزايد، حيث وصلت حالات العنف المبلغ عنها لعام ١٤٢٤هـ مقارنة بالأعوام الأخرى إلى ٤١٦ حالة.

وأشار التقرير إلى أن أعلى حالات عنف مقارنة بالأعوام السابقة هي اعتداء الزوج على زوجته وهو أكثر حالات العنف للسنوات الأربع المشار إليها. كما يشير التقرير إلى أن مكة المكرمة احتلت أعلى حالات العنف لعام ١٤٢٠هـ، حيث بلغت الحالات ٨٧ حالة تليها الرياض ٤٨ حالة. كما أن منطقة مكة المكرمة احتلت أعلى الحالات المتمثلة في اعتداء الزوج على زوجته بعدد ٥٣ حالة، تليها منطقة الرياض بعدد ٢١ حالة في حين كانت في الشرقية ١٤ حالة.[١]

وأوضح الرئيس التنفيذي لدار الحماية [في جدة] أن الدار استقبلت ٨٠٠ حالة منذ تأسيسها قبل ما يقارب عامين، غالبيتها عولجت خلال ٢٤ ساعة من لجنة إصلاح ذات البين، ومنها حالات لا تزال تقيم في الدار لصعوبة الصلح بين الحالة وذويها عددها ٩٦ حالة، نسبة السعوديات منهن ٧٠ في المئة، في حين يبلغ عدد الأطفال المعنفين في المركز ١٥٠ طفلاً وطفلة، تتراوح أعمارهم بين سنة و ١٢ عاماً.

وأضاف «إن غالبية القضايا والمشكلات التي ترحل للدار هي قضايا عنف أسري، تصل عن طريق المستشفيات ومراكز الشرطة»[٢].

وفي إحصائية أخرى أشارت إلى حدوث ٢١ حالة عنف في المنطقة الشرقية خلال سبعة أشهر من عام ٢٠٠٨م إذ كشفت رئيسة فريق الحماية من العنف الأسري

---

(١) صحيفة اليوم، الدمام - السعودية، الأحد ١٣/ ٥/ ١٤٢٩هـ الموافق ١٨/ ٥/ ٢٠٠٨م، العدد ١٢٧٥٦، السنة الأربعون.

(٢) صحيفة الحياة، السبت ٢ أغسطس ٢٠٠٨م الموافق ١ شعبان ١٤٢٩هـ، العدد ١٦٥٥٦، الصفحة الأولى.

والإيذاء في المديرية العامة للشؤون الصحية في المنطقة الشرقية الدكتورة هدى العيوني، عن وجود ٢١ حالة تعرضت للعنف خلال العام الجاري، وأجري كشف طبي عليها في مستشفى الولادة والأطفال في الدمام. وأبانت العيوني أن «ثماني حالات منها، لأطفال (ذكور وإناث)، يبلغ عمر أصغرهم عاماً واحداً، وأكبرهم ١٦ عاماً»، مشيرة إلى أن بعضهم «تعرضوا لاعتداء وتحرش جنسي من المحارم، أو أشخاص مجهولين، أو حروق بالسجائر، وضرب وإيذاء جسدي، و١٣ حالة عنف ضد النساء، منهن تسع سعوديات، إضافة إلى عاملات منزليات من جنسيات مختلفة، وبعضهن تعرض للاعتداء الجنسي والجسدي والضرب العنيف من أحد الأقارب، أو الزوج، أو من أشخاص مجهولين»[1].

وفي دراسة جديدة استقبل مستشفى واحد في مدينة الرياض ٣٠ أنثى تعرضن للعنف خلال خمسة أشهر بحسب دراسة أجريت أخيراً.

وأوضحت المدير التنفيذي لبرنامج الأمان الأسري الدكتورة مها المنيف خلال المؤتمر الأول لمناهضة العنف ضد المرأة الذي عقد في جامعة الملك سعود، أن دراسة ميدانية على مدى خمسة أشهر أجريت في أحد مستشفيات الرياض بيّنت أنه يستقبل حالة عنف ضد المرأة على الأقل كل ٥ أيام، مشيرة إلى أن الدراسة توصلت إلى أن متوسط عمر الضحايا ٣٤ عاماً و٢٥ في المئة منهن حوامل، ونصف حالات الاعتداء من الزوج، ومتوسط سنوات الإيذاء والاعتداء يزيد على ٧ سنوات.

ولفتت إلى أن حالات عنف كثيرة لا يتم الإبلاغ عنها باختيار المرأة التي يغلبها خوفها أو خجلها من مواجهة المجتمع. وقالت: «بعض الضحايا يشعرن في بعض الأحيان بالذنب وأنهن سبب وقوع الاعتداء، وفي تلك الحالات يفضلن عدم الإبلاغ».

(١) صحيفة الحياة، الخميس ١٤ أغسطس٢٠٠٨م الموافق ١٣ شعبان١٤٢٩هـ، العدد ١٦٥٦٨، ص ٤.

ولفتت إلى أن العنف ضد المرأة موجود في كل بلدان العالم وأن السعودية ليست استثناء، خصوصاً أن العنف ضد المرأة لا يقتصر على فئة اجتماعية معينة، بل يحدث في الطبقات والأطياف كافة.[1]

وأشارت دراسة حديثة إلى احتلال مدينة الرياض المرتبة الأولى في ممارسة العنف ضد الأطفال بنسبة ٥١ في المئة، تليها مدينة جدة بنسبة ٢٠ في المئة، وجاءت الأحياء الشعبية في مقدمة الأحياء التي يسكنها الأطفال الذين تعرضوا للعنف بنسبة ٥٥ في المئة، فيما شكلت الأحياء المتوسطة ٣١ في المئة والأحياء الراقية خمسة في المئة.

وأكدت الدراسة أن الآباء الأميين أكثر ممارسي العنف ضد أبنائهم بمعدل وصل إلى ٧٠ في المئة، في حين بلغت نسب الحاصلين على الابتدائية إلى ٢٤ في المئة، والحاصلين على المؤهل الثانوي والجامعي ٤ , ١ في المئة.

وقالت إن الإناث معرضات للعنف داخل أسرهن أكثر من الذكور وبنسبة ٤ , ٧٨ في المئة، في حين بلغت نسبة عنف الآباء ضد أبنائهم ٥ , ٣٦ في المئة والأمهات ٤ , ٣٢ في المئة، والإخوة ٨ , ٦ في المئة.[2]

وأشارت إحصائية نشرتها صحيفة عكاظ السعودية إلى تسجيل ١٩٧٠ حالة عنف وإيذاء خلال عام ١٤٢٩هـ، إذ باشرت وزارة الشؤون الاجتماعية ١٩٧٠ قضية إيذاء وعنف العام ١٤٢٩هـ، ليرتفع معدل القضايا المسجلة في إدارة الحماية الاجتماعية إلى ٢٨٩٠ حالة منذ إنشائها قبل أربعة أعوام - ربيع أول ١٤٢٦هـ-. وسجلت قضايا الإناث العام الماضي [١٤٢٩هـ]، النسبة الأكبر بنحو ٩٥٣ قضية، فيما للذكور ١٢٦ قضية.[3]

(١) صحيفة الحياة، الثلاثاء ٢٥ أكتوبر ٢٠٠٨م الموافق ٢٧ ذو القعدة ١٤٢٩هـ العدد ١٦٦٧١، ص٩.

(٢) صحيفة الحياة، الثلاثاء ٢٣ديسمبر ٢٠٠٨م الموافق ٢٥ ذو الحجة ١٤٢٩هـ، العدد ١٦٦٩٩، ص١١.

(٣) صحيفة عكاظ، الأحد ١٣/ ٠٢/ ١٤٣٠هـ، الموافق ٠٨/ فبراير/ ٢٠٠٩ العدد: ٢٧٩٣.

وفي أحدث دراسة نشرتها صحيفة عكاظ أيضاً أجريت على مستوى المملكة تعرض ٢٨ في المائة من النساء المعنفات للاغتصاب الجسدي، و٢٥ في المائة للتحرش اللفظي، بينما يتعرض ٤٧ في المائة للبصق من الأزواج الأقارب. وأوضحت الدراسة التي أجراها أستاذ الخدمة الاجتماعية في كلية المجتمع في جامعة الملك سعود الدكتور سعد الجاسر احتلال العنف اللفظي للمرتبة الأولى في جميع مناطق المملكة بنسبة بلغت ٨٤ في المائة. وأوضح الجاسر في دراسته أن أبرز ملامح العنف اللفظي تمثلت في التوبيخ الشديد بنسبة ٨٤ في المائة، فيما حل الشتم واللعن ثانياً بنسبة ٧٨ في المائة، وحل بعدها الاستهزاء والتحقير وسب أهل الزوجة وكذلك سب وشتم الزوجة أمام الآخرين بالتحقير، والإهانة وتهديد الزوجة بالطلاق، بالإضافة لتهديدها بالزواج من أخرى بنسب متفاوتة.

وبينت الدراسة أساليب تعنيف مثل إكراه الزوجة على الجماع وهي غير راغبة بنسبة ٣٠ في المائة، ودفع القريبات للبغاء من أجل الكسب المادي ١٤ في المائة، والتسجيل والتصوير الفاضح ٣٨ في المائة، والتعري ونزع الملابس ٢٥ في المائة.

وأكدت الدراسة أن العنف الاجتماعي تصاعد في الأوساط السعودية، ويتمثل في عضل البنات بنسبة ٥٠ في المائة، وإعاقة القريبات عن العمل ٤١ في المائة، وتعليق الزوجة وعدم تطليقها لإذلالها ٧٣ في المائة، ومنع المطلقة من رؤية أبنائها ٥٨ في المائة، ومنع المرأة الخروج من المنزل وزيارة الأقارب ٤٣ في المائة.

وشملت الدراسة العنف النفسي الذي يتضمن تخويف أحد أفراد الأسرة ٤٣ في المائة، هجر الزوجة لإيذائها نفسياً ٤٤ في المائة، إقامة الزوج علاقة محرمة مع نساء ٤١ في المائة، واحتقار الزوج لزوجته أمام أهله ٣٩ في المائة(١).

وبحسب صحيفة عكاظ أيضاً و «وفقاً لإحصائيات وزارة الداخلية، فإن

(١) صحيفة عكاظ، السبت ١١/٠٧/١٤٣٠هـ، الموافق ٠٤/ يوليو/٢٠٠٩ العدد: ٢٩٣٩

حالات العنف الأسري شكلت ٨٢ في المائة من حوادث عام ١٤١٨هـ في منطقة الرياض فقط أي بما يعادل ١٤٠٦ حالات إعتداء، وخلال السبع سنوات الماضية من عام ١٤١٥هـ بلغت حالات العنف ٤٥٢٨ حالة بزيادة ٤٠٠ في المائة، فيما بلغت الحالات التي استقبلتها مدينة الملك عبد العزيز الطبية العام الماضي ٤٦ حالة تضررت من العنف الأسري. وأوضحت مديرة الإشراف الطبي الدكتورة عذراء العقيل، أن الأطفال من أكثر الفئات تعرضاً للعنف الأسري والإهمال، لاسيما العنف العاطفي، الذي يتعرض له ٣٣ في المائة من الفتيات و٦٧ في المائة من الأولاد خلال مرحلة رياض الأطفال، كما أن ٢٢ في المائة من الأطفال يتعرضون للتحقير في المدارس.

وأشار استطلاع حول تحقير الطالبات في المدارس إلى قيام بعض المعلمات بتصرفات لاتليق بمكانتهن التربوية، كإجبار الطالبة على تعليق ورقة تحقيرية على مريولها خلال وقت الفسحة ليراها بقية الطالبات، فضلاً عن خلع أحذية الطالبات وإلزامهن بتنظيف جدران المدرسة. وحملت الدكتورة العقيل، المعلمات مسؤولية التبليغ عن حالات العنف التي يرصدنها في المدارس، أو تلك التي تظهر آثارها على الطالبة.

وخلال العام الماضي فقط، استقبلت مدينة الملك عبد العزيز الطبية، ٦٤ حالة عنف أسري، أحيل منها ١٨ حالة للخدمات القانونية، وأثبتت ٤٠ حالة عنف، شكل منها العنف الجسدي ١٩ حالة أي ما يعادل ٤٧ في المائة، وبلغت حالات الاعتداء الجنسي خمس حالات بنسبة ١٣ في المائة، وحالات الإهمال ١٣ حالة مثلت ٣٢ في المائة من الحالات، فضلاً عن الإيذاء العاطفي الذي بلغ ثلاث حالات بما يعادل ٨ في المائة.

وأشارت مديرة البرنامج الأسري الوطني الدكتورة مها المنيف، إلى ارتفاع حالات العنف الأسري خلال السنوات الماضية، حيث تجاوزت في العام الواحد ثمانين حالة بينما لم تتجاوز في السابق الحالتين فقط»[1].

---

(١) - صحيفة عكاظ، الأحد ٠٤/٠٨/١٤٣٠هـ، ٢٦/ يوليو/٢٠٠٩ العدد: ٢٩٦١.

ورأى باحثـون في مركز «رؤية للدراسـات الاجتماعية»، أن «أشـكال العنف الأسـري الشـائعة والمعروفة، كالعنف اللفظي والجسـدي والنفسـي والاجتماعي والاقتصـادي والصحـي والجنسـي والحرمان، تنتشـر فـي المجتمـع، إلا أن بعض تلك الأشـكال تُعد أكثر شـيوعاً، مقارنة في المجتمعات الأخرى»، وأجرى المركز دراسة ميدانية، تحت عنوان «العنف الأسري... المظاهر والأسباب والنتائج وطرق المواجهـة»، غطـت جميع مناطق المملكـة. وتألف المبحوثون مـن فئات مختلفة، لـكل منها «خصائص مميزة». ومن بين المبحوثين ١٩٠٠ من المترددين على مراكز الرعايـة الصحية الأولية، و٥٠ من الخبراء، من طريق المُقابلة الشـخصية، و٩٠ من ضحايا العنف من الجنسين. وبلغ مجموع المبحوثين ٢٠٤٠ شخصاً.

ورأى ٤٤ في المئة من عينة الدراسـة أن «الضرب باليد والرفس،أكثر أشـكال العنف الأسـري انتشـاراً، يليه الدفع والرمي على الأرض، بنسبة ٣٧ في المئة، وشد الشعر بـ٣٤ في المئة، وبعده الجلد بالعقال، أو سلك، أو سوط أو عصا».

وقال باحثو مركز «رؤية»: «إن ١٦ في المئة أشـاروا إلى أن إكراه الزوجة على الجماع، أحد أشكال العنف الجنسي المُنتشرة جداً. ورأى ١٥ في المئة أن اغتصاب الذكور أو الإناث، أحد أشـكال العنف المنتشـرة جداً. وذهـب ١٥ في المئة إلى أن التحـرش الجنسـي، قولاً أو عملاً مُنتشـر جـداً». وبين ٢٠ في المئة أن أقل أشـكال العنف الجنسي انتشاراً «دفع القريبات إلى البغاء، للتكسب من ذلك»، يليها في القلة «إكـراه الزوجة على الجماع في طرق وأوقات مُحرمـة. وحول العنف الاجتماعي، كشـفت نتائـج الدراسـة أن ٣٢ في المئة اعتبـروا تفضيل الذكور علـى الإناث، أحد أشـكال العنف «المُنتشـرة». فيمـا رأى ٣٢ في المئة أن إعاقـة زواج البنات من دون مبـرر كاف «منتشـر جـداً». وأشـار ٢٩ في المئـة إلى أن منـع الأبناء مـن رؤية أمهم المُطلقة «منتشر جداً» واعتبر ٢٩ في المئة أن تعليق الزوجة وعدم تطليقها، لإذلالها «مُنتشر جداً».

وقـرر الباحثـون أن أهـم أشـكال العنـف النفسـي، تتمثـل فـي «قمـع الأبناء

والزوجة، وعدم تركهم يعبرون عن مشكلاتهم بحرية، إضافة إلى سلطة الزوج في ممارسة العنف النفسي، وحرمان الزوجة من رؤية الأقارب، أو زيارتهم، ولجوئه إلى الهجر، كأحد أشكال «العنف النفسي». وأوضحت النتائج أن ما نسبته ٢٤ في المئة من عينة البحث يعتقدون أن إرهاق الزوجة بالحمل والولادة فيما صحتها سيئة «مُنتشر جداً». فيما يعتقد مثلهم أن هذا النوع من العنف «غير مُنتشر».

واعتبر ٣٣ في المئة أن الاستيلاء على ميراث المرأة من جانب أقاربها الذكور، «أحد أشكال العنف الاقتصادي المُنتشر جداً». فيما رأى ٣٢ في المئة أن الاستيلاء على راتب الزوجة، أو القريبة من جانب الرجل، «مُنتشر جداً». وقال ٢٩ في المئة إن عدم الإنفاق على الزوجة، أو التقتير مع القدرة على الإنفاق «مُنتشر جداً». وذكر ٢٧ في المئة أن الاستيلاء على ممتلكات أقارب أيتام قُصر أو مُسنين «مُنتشر جداً».

وقال ٢٧ في المئة إن دفع المرأة إلى الاقتراض من المصارف، أو الشراء بأقساط لصالح أقاربها الذكور «مُنتشر جداً». واعتبر الباحثون أن إهمال الأولاد أو الوالدين هو شكل أساسي، « من أشكال العنف الأسري المُنتشرة. ويُعزى ذلك إلى انشغال أفراد الأسرة بمتطلبات الحياة، وسعيهم الدائم خلف المادة، لإشباع احتياجات الأسرة، ومن ثم تغير القيم الخاصة بالاهتمام في الوالدين»(١).

وفي البحرين كشف مركز بحريني لرعاية حالات العنف الأسري أن ٣٠٪ من البحرينيات المتزوجات يتعرضن للعنف الأسري.

وقالت رئيسة المركز الدكتورة بنه بوزبون إن ٣٠٪ من المتزوجات يتعرضن للعنف اللفظي والجسدي. مشيرة إلى أن المركز استقبل أكثر من ١٥٠٠ حالة خلال عامين وأن العدد الحقيقي أكثر من ذلك حيث يتجنب البعض التقدم إلى مكاتب الإرشاد الأسري ورعاية ضحايا العنف الأسري.(٢)

---

(١) صحيفة الحياة، الثلاثاء ١١ أغسطس٢٠٠٩م الموافق ٢٠ شعبان ١٤٣٠هـ، العدد ١٦٩٣٠.

(٢) موقع لها أون لاين .www.lahaonline.com

وأفاد تقرير أنجزته الشبكة الوطنية لمراكز الاستماع حول النساء ضحايا العنف بالمغرب خلال الفترة ما بين سبتمبر ٢٠٠٥م ومنتصف أكتوبر، أن العنف الزوجي الذي تتعرض له المرأة، يحتل صدارة أنواع العنف الأخرى بنسبة ٧٤ ٪.

وأفاد مقدمو التقرير المذكور أن العنف القانوني يمثل أعلى نسبة من العنف الزوجي وذلك بنسبة ٦ , ٤٣ ٪ يمثل فيها الحرمان من الإنفاق النصيب الأوفر، وذلك بنسبة ٤ , ٥٨ ٪ يليه العنف الجسدي بنسبة ٤ , ٣٠٪.

وأورد التقرير أن العنف القانوني هو الأكثر تردداً داخل العنف خارج إطار الزوجية وتمثل نسبته ٢ , ٦٥ ٪، في حين يتصدر الحرمان من النفقة أصناف العنف القانوني الأخرى وذلك بنسبة ٢ , ٤٩ ٪.[1]

وقالت منظمة الصحة العالمية بتاريخ ٢٤ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٥م إن واحدة من كل ست سيدات في أنحاء العالم تعاني من العنف المنزلي، وبعضهن يتعرضن للضرب خلال فترة الحمل، ومع ذلك تظل الكثيرات صامتات تجاه هذه الاعتداءات.

وتشير أول دراسة على الإطلاق تجريها منظمة الصحة العالمية في مجال العنف إلى أنّ العنف الممارس ضد المرأة من قبل الشخص الذي يعاشرها هو أكثر أشكال العنف شيوعاً في حياة النساء- فهنّ يتعرّضن لذلك العنف بنسبة تتجاوز بكثير نسبة ما يتعرّضن له من حالات الاعتداء والاغتصاب على أيدي غرباء أو أشخاص من معارفهن.

وتكشف تلك الدراسة النقاب عن الأثر الكبير الذي يخلّفه العنف الجسدي والجنسي الذي يمارسهما الزوج ضد زوجته، والعشير ضد عشيرته[2] على صحة

(١) موقع لها أون لاين .www.lahaonline.com

(٢) علماً بأن أي علاقة خارج إطار الزوجية بين الرجل والمرأة يعد من كبائر الذنوب، وهي أساس الكثير من المشاكل والمآسي.

المرأة وعافيتها في جميع أرجاء العالم، وعن حجم التستّر الكبير الذي ما زال يميّز هذا النوع من العنف.

وقال الدكتور جونغ- ووك لي المدير العام لمنظمة الصحة العالمية، بمناسبة صدور الدراسة المذكورة في جنيف، «هذه الدراسة تبيّن أنّ النساء يتعرّضن لمخاطر العنف في البيت أكثر من الشارع، وأنّ لذلك العنف آثاراً كبيرة على صحتهن. وهي تبيّن أيضاً الحاجة الماسّة إلى تسليط الأضواء على العنف المنزلي في جميع أنحاء العالم ومعالجته كإحدى المسائل الصحية العمومية الهامة».

وتستند الدراسة المذكورة إلى مقابلات تمت مع أكثر من ٢٤٠٠٠ امرأة من مناطق ريفية وحضرية في ١٠ بلدان هي: بنغلاديش، البرازيل، إثيوبيا، اليابان، ناميبيا، بيرو، ساموا، صربيا والجبل الأسود، تايلند، وجمهورية تنزانيا المتحدة. وتقدم تلك الدراسة المُعنونة «صحة المرأة والعنف الممارس ضدها في البيت» توصيات وتدعو راسمي السياسات والمسؤولين عن قطاع الصحة العمومية إلى معالجة الآثار البشرية والصحية لتلك الظاهرة، بما في ذلك عن طريق إدراج برمجة منع العنف في طائفة معيّنة من البرامج الاجتماعية.

وتشير الدراسة إلى أنّ نسبة تتراوح بين الربع والنصف من مجموع النساء اللائي أُجريت معهن المقابلات، واللائي تعرّضن لاعتداء جسدي من قبل الرجال الذين يعاشرونهن، تفيد بأنّها تعاني إصابات جسدية كنتيجة مباشرة لذلك. كما أنّ احتمال اعتلال الصحة وظهور مشاكل جسدية ونفسية لدى النساء المعرّضات للأذى يفوق الاحتمال نفسه بنسبة الضعف لدى النساء غير المعرّضات له، وذلك حتى لو كان تاريخ العنف يعود لسنوات مضت. ومن بين تلك المشاكل الأفكار والمحاولات الانتحارية والاضطرابات النفسية والأعراض الجسدية، مثل الألم والدوخة والنجيج المهبلي. وتم إجراء الدراسة المذكورة بالتعاون مع كلية لندن للتصحّح وطب المناطق المدارية وبرنامج التكنولوجيا الملائمة في مجال الصحة ومؤسسات البحث الوطنية والمنظمات النسائية في البلدان المشاركة.

وصرّحت الدكتورة شارلوت واتس من كلية لندن للتصحّح وطب المناطق المدارية، وهي أحد أعضاء فريق البحث الأساسي الذي استندت إليه الدراسة، قائلة «إنّ درجة تساوق الآثار الصحية مع العنف الذي يمارسه العشير ضد عشيرته، في الدراسة التي أجرتها منظمة الصحة العالمية، لافت للانتباه فعلاً. فيبدو أنّ لذلك العنف آثاراً مماثلة على صحة النساء وعافيتهن، بغض النظر عن مكان إقامتهن ودرجة انتشار العنف في ذلك المكان، أو عن خلفيتهن الثقافية أو الاقتصادية.»

ومن المعروف أن العنف المنزلي يؤثّر في صحة المرأة الجنسية والإنجابية، وقد يسهم أيضاً في زيادة انتقال أنواع العدوى المنقولة جنسياً، بما في ذلك فيروس الإيدز. وفي هذه الدراسة، صرّحت النساء اللائي يعشن علاقات يشوبها الإيذاء الجسدي أو الجنسي، أكثر من غيرهن، بأنّ الرجال الذين يعاشرونهن يقيمون علاقات جنسية مع نساء عديدات وأنّهم رفضوا استخدام العازل. أما النساء اللائي أبلغن عن عنف جسدي أو جنسي مارسه ضدهن الرجال الذين يعاشرونهن، فقد صرّحن، أكثر من غيرهن، بأنّهن تعرّضن لإجهاض مُحرّض أو تلقائي.

وعلى الرغم من الوعي السائد غالباً بضرورة توفير الحماية للمرأة أثناء فترة الحمل، فإنّ نسبة تتراوح بين ٤ و١٢٪ من الحوامل أبلغت، في المواقع المشمولة بالدراسة، عن تعرّضها للضرب أثناء فترة الحمل. وتعرّضت أكثر من ٩٠٪ من تلك النساء لإيذاء من قبل أبي الطفل المُرتقب، كما تعرّضت نسبة منهن تتراوح بين الربع والنصف لركلات أو لكمات في البطن.

ويتمثّل أعظم التحديات بالنسبة لراسمي السياسات في كون الإيذاء ظاهرة مستترة. فإنّ ٢٠٪ من النساء اللائي أبلغن عن تعرّضهن لعنف جسدي في الدراسة لم تبحن بذلك لأحد قط قبل المقابلات التي أُجريت معهن. وبالرغم من الآثار الصحية لم يبلغ إلاّ عدد قليل جداً من هؤلاء النسوة عن التماس مساعدة من مرافق رسمية، من قبيل المراكز الصحية أو مراكز الشرطة، أو من أفراد من ذوي النفوذ، بل معظمهن يفضّل اللجوء إلى الأصدقاء والجيران وأفراد الأسرة. أما اللائي يلتمسن الدعم من

الجهات الرسمية فهنّ اللائي يتعرّضن لأشدّ صنوف الأذى في غالب الأحيان.

وصرّح الدكتور شورنورتاي كانشاناشيترا من جامعة ماهيدول، وهو أحد أعضاء فريق الدراسة في تايلند، قائلاً «إنّها أول دراسة على الإطلاق تُجرى في تايلند بشأن هذه المسألة، ومكّنتنا هذه الدراسة من التعمّق في فهم حجم العنف الذي تتعرّض له النساء في بلدنا. وقد ساعدتنا النتائج على وضع الخطة الوطنية للتخلّص من العنف الممارس ضد النساء والأطفال.»

ويوصي التقرير بطائفة من التدخلات من أجل تغيير السلوكيات وتبديد أوجه الغبن والقيم الاجتماعية التي تسهم في استمرار الإيذاء. ويوصي التقرير كذلك بضرورة إدراج برمجة منع العنف في المبادرات الجارية الرامية إلى حماية الأطفال والشباب ومكافحة الإيدز والعدوى بفيروسه وتعزيز الصحة الجنسية والإنجابية. كما ينبغي تدريب مقدمي الخدمات الصحية على تحديد فئة النساء اللائي يتعرّضن للعنف ومعالجة أوضاعهن على نحو ملائم. وتُعد الرعاية السابقة للولادة وتنظيم الأسرة والرعاية التي تلي الإجهاض من نقاط الدخول المحتملة التي تمكّن من توفير الرعاية والدعم وسُبل الإحالة إلى مرافق أخرى. كما يجب توفير الأمن في المدارس وتعزيز النظم اللازمة لدعم الضحايا ووضع البرامج الوقائية. ومن الأمور الأساسية أيضاً إذكاء الوعي العام بالمشكلة.

وقالت الدكتورة كلوديا غارسيا مورينو، منسقة الدراسة بمنظمة الصحة العالمية، «إنّ العنف المنزلي من الأمور التي يمكن تلافيها، ولذا من الواجب تعبئة الحكومات والمجتمعات المحلية لمكافحة هذه المشكلة الصحية العمومية المستفحلة. وستواصل منظمة الصحة العالمية إذكاء الوعي بالعنف وبالدور الهام الذي يمكن أن يؤديه قطاع الصحة العمومية لمعالجة أسبابه وآثاره. ومما يجب علينا القيام به على الصعيد العالمي وقف العنف من منشئه وتقديم المساعدة والدعم إلى النساء اللائي يعشن علاقات يشوبها الإيذاء.»(١)

(١) موقع منظمة الصحة العالمية http://www.who.int/ar/

وهـذا يتطلـب إيجاد أماكـن خاصة لحمايـة ضحايا العنف الأسـري، ووضع حلول جذرية للتقليل والحد من حالات العنف الأسري.

وتشـير لغـة الأرقـام أيضاً إلى انتشـار حالات العنف الأسـري فـي كل مكان فـي العالم، بما فيها الـدول الغنية، إذ توضـح الإحصائيـات الأمريكية واقعاً صارخاً مخيفـاً ومنذراً بالأخطار فيما يتعلق بجرائم وقعـت داخل جدران المنزل وفي إطار الحياة الأسـرية للأبناء أو للزوجات أو لكبار السـن من أفراد الأسرة. إن (٦٠٪) من جرائم القتل التي تقع على المرأة في الولايات المتحدة الأمريكية يرتكبها الزوج أو الصديـق! ويفوق احتمال تعرض المـرأة للعنف داخل بيتها، احتمال تعرضها له في الشارع بتسعة أضعاف. وأنه خلال الفترة التي كانت فيها الحرب الأمريكية في فيتنام (أي فيمـا بين ١٩٦٧-١٩٧٣م) قتل حوالي ٣٩٠٠٠ جندي، بينما قتل ما يربو على ١٧٥٠٠ امـرأة وطفل أمريكي على يد رجال يمارسـون العنـف العائلي، وإذا كانت حرب فيتنام قد توقفت وانتهت فإن المعركة أو العنف الموجه ضد الأطفال والنساء داخل منازلهم وفي إطار حياتهم الأسرية لا تزال مستمرة.

قـد يقـول البعض هـذا الواقع لا يصدق سـوى فـي مجتمعات تعيـش العنف وليـس بها رحمة أو عاطفة خفيفة إزاء أفراد أسـرها، وبالتالي ربما كانت مجتمعاتنا فـي حمايـة وهي بعيـدة كل البعد عن هذا النـوع من العنف والجرائم. ومن السـهل تصديـق ذلـك، كمـا كان الحال في معظم أنحـاء العالم حتى عقود متأخـرة جداً، إذ أن هـذا العنف يقع بيـن ضحية تعرف المعتدي عليها وربما عملت مع جلادها على تغطيـة الجريمـة، وأن هـذا النوع مـن العنف من الصعـب التعرف عليـه، وفي حالة اكتشافه غالباً ما يكون المعتدي الحقيقي آخر من يشُك في أمره. لكن الثابت وجوده في معظم المجتمعات الإنسانية ومنها مجتمعاتنا الخليجية.

لكن قبل تناول هذا الموضوع، ربما كانت بعض الإحصائيات العالمية تجعلنا نأخذ الأمر بجدية أكبر: فقلد شهد عام ١٩٩٨م أربعة ملايين واقعة عنف عائلي ضد المرأة في العالم منها (٢٠٪) من تلك الحوادث أدت إلى إصابات بليغة. فثلث النساء

المعالجات في غرف الإسعاف باستمرار، ينقلن إليها نتيجة العنف العائلي. ويحتاج علاج هؤلاء النسوة إلى ما يتراوح فيما بين ٣ – ٥ ملايين دولار سنوياً (٦٠٪) من حوادث قتل النساء تقع بسبب العنف العائلي و (٢٥٪) من مرضى الاضطرابات النفسية أو محاولات الانتحار هن من ضحايا العنف العائلي الأسري. و (٥٠٪) من الأطفال في بيوت الرعاية الاجتماعية من ضحايا العنف الأسري. و(٤٠٪) من الأسر المشردة في نيويورك يفرون من العنف الأسري.[١]

وتشير هذه الأرقام إلى تزايد حالات العنف الأسري في العالم العربي، بل في العالم أجمع، وإلى تضاعف حجم مشكلة العنف الأسري، وأنها قد تحولت إلى ظاهرة عالمية؛ وهو ما يدعونا إلى دراسة هذه الظاهرة المدمرة لكيان العائلة وقيم المجتمع، ومعرفة أشكال العنف الأسري وأنواعه ومسبباته ونتائجه، والحلول والتوصيات لعلاجه، وهذا ما ترمي إليه هذه الدراسة عن العنف العائلي.

(١) القضايا والمشكلات الزوجية في مجتمعات دول مجلس التعاون الخليجي. دراسة تحليلية شاملة، إعداد الدكتور أبو بكر أحمد با قادر، إصدار المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ومؤسسة صندوق الزواج بدولة الإمارات، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٣م، ص ٣٨١ - ٣٨٢.

أنواع العنف الأسري

يمكن أن نقسم أهم أنواع العنف الأسري إلى ثلاثة أنواع رئيسة وهي:

١-العنف اللفظي:

هو كل إيذاء لفظي تجاه أحد أفراد الأسرة وغالباً ما يكون من قبل رب الأسرة تجاه أفراد أسرته، ويأتي الشتم والسب، واستخدام الألفاظ النابية والقاسية كأسلوب تعنيفي ضد المُعنف. وقد أشارت دراسة نشرتها جريده الحياة إلى ذلك، إذ كشفت دراسة ميدانية أن الآباء يأتون في مقدم الأشخاص، الذين يسيئون إلى أطفالهم، يليهم الإخوة ثم الأقرباء فالأمهات ومن بعدهم المعلمون، ويتذيل القائمة الأصدقاء. كما أوضحت أن ٣٨,٧ في المئة من أفراد المجتمع السعودي يستخدمون كلمات نابية مثل «غبي، كسول، قبيح»... تجاه أبنائهم.

وأشارت الدراسة التي أعدها الأستاذ المساعد في كلية الطب في جامعة الطائف الدكتور علي بن حسن الزهراني، وعرضت في مؤتمر «الأسرة والتغيرات المعاصرة»، إلى أن أخطر مرحلة لتلقي الأطفال لتلك الألفاظ هي من سن ١٠ وحتى ١٥ سنة، بسبب توتر العلاقة بين الآباء وأبنائهم. ويعود السبب في ذلك بحسب الزهراني إلى «دخول الأطفال مرحلة المراهقة، ورفضهم تلقي الأوامر والنواهي، بينما لا يزال الآباء وغيرهم من الراعين، يرون أنه لا يزال طفلاً ويحتاج إلى تعديل السلوك، وإن لم يكن بالضرب فبالإهانة..» وحذر الزهراني من خطر تعرض الأبناء

إلى اضطرابات نفسية تلحق بهم حتى بعد تجاوزهم هذا العمر، نتيجة هذه الألفاظ من دون علم من مطلقيها بمخاطرها، مشيراً إلى أن من المشكلات التي قد يولدها استخدام مثل هذه الألفاظ، عدم تقدير الذات والاندفاعية والعدوانية والقلق والاكتئاب واضطراب النوم والوظيفة الاجتماعية.

ولفتت الدراسة إلى أن وعي الأفراد ممن تقل أعمارهم عن ٣٠ عاماً بخطر مثل هذه الألفاظ أكبر بكثير ممن يزيد عمرهم على الثلاثين، إذ كانت نسبة مستخدميها فيمن تقل أعمارهم عن ٣٠ نحو ٩ , ٢١ في المئة، في حين تجاوزت فيمن يزيدون على هذا العمر ما نسبته ٥ , ٣٧ في المئة. وفي سياق ذي صلة، أكدت دراسة محلية حديثة، أجراها مركز مكافحة أبحاث الجريمة في وزارة الداخلية أخيراً، تعرض ٢١ في المئة من الأطفال السعوديين للإيذاء بشكل دائم، مشيرة إلى تفشي ظاهرة إيذاء الأطفال في المجتمع السعودي بشكل عام.

وأوضحت أن ٤٥ في المئة من الحالات يتعرضون لصورة من صور الإيذاء في حياتهم اليومية، إذ يحدث الإيذاء بصورة دائمة لـ ٢١ في المئة من الحالات، في حين يحدث لـ ٢٤ في المئة أحياناً. ويمثل الإيذاء النفسي أكثر أنواع الإيذاء تفشياً بنسبة ٦ , ٣٣ في المئة، يليه الإيذاء البدني بنسبة ٣ , ٢٥ في المئة، وغالباً ما يكون مصحوباً بإيذاء نفسي، يليه الإهمال بنسبة ٩ , ٢٣ في المئة.

واحتل الحرمان من المكافأة المادية أو المعنوية المرتبة الأولى من بين أنواع الإيذاء النفسي بنسبة ٣٦ في المئة، تليها نسبة الأطفال الذين يتعرضون للتهديد بالضرب بنسبة ٣٢ في المئة، ثم السب بألفاظ قبيحة والتهكم بنسبة ٢١ في المئة، ثم ترك الطفل في المنزل وحيداً مع من يخاف منه.

وفي حالات الإيذاء البدني، ذكرت الدراسة أن أكثر صور الإيذاء البدني تفشياً هي الضرب المبرح للأطفال بنسبة ٢١ في المئة، يليها تعرض الطفل للصفع بنسبة ٢٠ في المئة، ثم القذف بالأشياء التي في متناول اليد بنسبة ١٩ في المئة، ثم الضرب بالأشياء الخطيرة بنسبة ١٨ في المئة، ثم تدخين السجائر والشيشة في

حضور الأطفال بنسبة ١٧ في المئة.

واحتـل الإهمال المرتبة الثالثة من أشـكال الإيذاء التـي يتعرض لها الأطفال في السعودية، بعدم اهتمام الوالدين بما يحدث للطفل من عقاب في المدرسة بنسبة ٣١ في المئة.

وأوضحت الدراسـة أن أعلى نسـبة للأطفال الذين يتعرضون للإيذاء النفسي بصورة دائمة كانت في المرحلة الابتدائية بنسبة ٤ , ٣٦ في المئة ثم المرحلة الثانوية بنسبة ٣٦ في المئة، ثم المرحلة المتوسطة بنسبة ٣٠ في المئة.[1]

وأشـارت نتائج دراسـة ميدانية هي الأحـدث والأكبر على مسـتوى المملكة أنجـزت مؤخراً قام بها مركز رؤية للدراسـات الاجتماعيـة: إن النتائج أوضحت أن العنف اللفظي احتل المرتبة الأولى في تقدير ست فئات من الفئات السبع وهي فئة (قراءة وكتابة)، و (ابتدائي)، و(متوسط)، و(ثانوي)، و(جامعي)، و(فوق الجامعي)، بينما احتل المرتبة الثانية في تقدير فئة واحدة هي الفئة الخاصة بالأميين. كما اتضح وجود شـبه اتفاق على العنف الصحي في احتلاله للمرتبة الأخيرة حيث احتل هذه المرتبة لدى خمس فئات هي (يقرأ ويكتب، ابتدائي، ثانوي، جامعي، فوق الجامعي) بينما احتل المرتبة السابعة لدى (متوسط) والخامسة لدى (الأميين).

وبرؤيـة تحليلية لترتيب أشـكال العنف حسـب الفئات العمريـة لأفراد العينة يتضح أن العنف اللفظي قد احتل المرتبة الأولى من استجابات العينة على مختلف أعمارها، وهذا دليل على انتشار هذا النمط من أنماط العنف في تصور جميع الأعمار بمـا لا يـدع مجالاً للشـك في أنه أكثر الأشـكال انتشـاراً بالمملكة، وهـو ما يتطلب تدخلاً من الجهات المعنية للحد من انتشار وتأثير هذا النمط، والذي يعد سهلاً من حيث ارتكابه وأحياناً قد لا يتعرض مرتكبوه للعقاب الاجتماعي أو القانوني غير أنه قد يترتب عليه عواقب وخيمة.

(١) صحيفة الحياة، العدد١٦٤٧٩ بتاريخ ١٧/ ٥/ ٢٠٠٨م الموافق ١٢/ ٥/ ١٤٢٩هـ.

هذا وقد غطت الدراسة جميع مناطق المملكة بحيث شملت العينة عدة فئات لكل منها خصائص متميزة لخدمة أهداف الدراسة منها ١٩٠٠ عينة من المترددين والمترددات على مراكز الرعاية الصحية الأولية تم جمع البيانات منهم عن طريق الاستبيان، و ٥٠ عينة من الخبراء والخبيرات عن طريق المقابلة، و ٩٠ عينة من ضحايا العنف من الجنسين من مختلف الفئات العمرية ليصبح مجموع مفردات الدراسة ٢٠٤٠ عينة.(١)

وأظهرت دراسة أجراها باحثون من تونس أن ٨٨ في المائة من الشبان التونسيين يستخدمون العنف اللفظي.

وكشفت دراسة للمرصد الوطني للشباب أذاعها التلفزيون الحكومي في تونس وشملت ٦٠٠ شاب وشابة من مناطق ريفية وحضرية أن نحو ٨٨ في المائة من الشبان المستجوبين أقروا بأنهم يستخدمون العنف اللفظي.

وأضافت أن ٦٢ في المائة منهم قالوا أنه يوجد في عائلاتهم من يمارس هذا السلوك، وأشاروا إلى أن نسبة الآباء الذين يستخدمون العنف اللفظي داخل العائلات تبلغ ٢١ في المائة.(٢)

خصائص الإساءة اللفظية

تتسم الإساءة اللفظية بعدة خصائص وهي:

* أن الإساءة اللفظية ضارة وتمثل اعتداء وهجوم على طبيعة وقدرات الضحية.

* أن الإساءة اللفظية ربما تكون صريحة ويعبر عنها من خلال ثورات الغضب وقد تكون ضمنية متضمنة التعليقات الخبيثة ضد المرأة، وأحياناً تتضمن شيئاً ما

(١) صحيفة اليوم، الاثنين، ٥/ ٣/ ١٤٣٠هـ الموافق ٢/ ٣/ ٢٠٠٩م، العدد ١٣٠٤٤، السنة الأربعون.

(٢) موقع لها أون لاين .www.lahaonline.com

يقترب من غسيل المخ. ومن أمثلة الإساءة اللفظية الصريحة اللوم والتوبيخ، أما الإساءة الضمنية فهي عدوان خفي يهدف إلى التحكم في الضحية دون معرفتها بذلك.

* الإساءة اللفظية لا يمكن التنبؤ بها فالضحية قد تصعق وتذهل ويختل توازنها من خلال التعليقات المؤذية الموجهة نحوها.

* يمكن التعبير عنها في رسائل مزدوجة حيث لا يوجد تناغم أو اتساق بين الطريقة التي يتحدث بها المسيء أو المعتدي وبين مشاعره الحقيقية.

* الإساءة اللفظية قابلة للتصعيد والزيادة في شدتها ومعدل تكرارها ونوعيتها، فربما تبدأ بالنكات ثم تتصاعد إلى إساءة جسمية من قبيل الدفع والركل، وقد تتصاعد الإساءة اللفظية وتظهر في صور شتى منها الاحتجاز والحبس للضحية وغياب الحميمية والإمباثية ورفض الاستماع للضحية وتركها معزولة فضلاً عن معارضة كل ما تقوله أو تفعله ومقاطعتها أثناء المناقشة وإيقافها في نصف الكلام قبل أن تنهي كلامها، فالمعتدي لا يتيح لها أن تعبر عن أفكارها الخاصة ويميل إلى السخرية والتحقير من أفكارها والتقليل من شأنها والاستخفاف بما تقوم به والحط من شأنها وتوجيه اللوم والإهانة إليها على كل شيء تفعله والتحقير من طبقتها الاجتماعية والسخرية من حاجات الضحية وحجب المعلومات عنها ورفض التواصل معها ومنع أي إمكانية لحل الصراعات من خلال إقامة العراقيل إلى جانب النقد، وإصدار الأحكام عليها معبراً عن أحكامه بطريقة ناقدة فضلاً عن محاولة جعل أي شيء تقوله أو تفعله الضحية على أنه شيء تافه وغير هام، وحجب المساندة الانفعالية عنها وسعي المعتدي إلى إقناع الضحية بأنها غير جذابة وأنها زوجة وأم مسيئة وغير كفء والتقليل من الثقة بالنفس لديها، فدائماً يحاول المسيء إخماد أي فكرة أو اقتراح تقدمه الضحية من خلال تعليقاته المؤلمة عليها وجعلها تشعر بالخزي والإذلال فضلاً عن تصيد الأخطاء لها والتهديد بترك المنزل أو الطلاق، وفي بعض الحالات ربما يتصاعد إلى التهديد بالانتقام من أسرة

الضحية وأطفالها والتهديد بالإقدام على الانتحار باستخدام الأطفال ضدها. ولقد أوضحت الدراسات أن هذا النوع من الإساءة يكون أكثر ضرراً على نفسية المرأة مقارنة بالإساءة الجسمية.[١]

وقد نهى الإسلام عن استخدام أية ألفاظ بذيئة أو سيئة كالشتم والسب حتى للآخر الكافر كما في قوله تعالى: ﴿وَلاَ تَسُبُّواْ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللّهِ فَيَسُبُّواْ اللّهَ عَدْواً بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾[٢] لأنَّ الإسلام يريد من المسلم أن يكون لسانه نظيفاً، ومنطقه سليماً، وقوله حكيماً.

٢-العنف الجسدي:

هو كل إيذاء فعلي يستخدم فيه وسائل مادية تؤثر في جسم المجني عليه مباشرة،أو تلحق به الضرر الجسدي بصورة غير مباشرة. ويأتي في مقدمة هذا النوع من العنف استخدام الضرب المبرح أو الحرق أو الحبس في غرفه مفردة وما أشبه ذلك.

وبحسب دراسة لمنظمة الصحة العالمية فيما يخص العنف الجسدي، سُئلت كل امرأة عمّا إذا كان عشيرها الحالي أو السابق قام بما يلي: صفعها أو رماها بشيء يمكن أن يؤذيها؛ دفعها أو دسرها؛ لكمها بيده أو بشيء آخر يمكن أن يؤذيها؛ ركلها أو جرّها أو ضربها؛ خنقها أو أحرقها عمداً؛ هدّدها بمسدس أو سكين أو سلاح آخر أو استخدم أحد تلك الأسلحة ضدها.

* وكان أن أجابت بعضهن بالتالي: «لقد عانيت كثيراً وأخفيت تلك المعاناة. ولهذا أتردّد الآن على الأطباء وأتعاطى الأدوية. لا ينبغي لأي شخص فعل ذلك». امرأة أُجريت معها مقابلة في صربيا والجبل الأسود.

---

(١) سيكولوجية العنف: المفهوم، النظرية، العلاج، د. طه عبد العظيم حسين، الدار الصولتية للنشر والتوزيع، الرياض – السعودية، طبع عام ١٤٢٦هـ، ص٣٨.

(٢) سورة الأنعام، الآية: ١٠٨.

* «كان لديه مسدس، ولا أدري من أين حصل عليه... وكان يقول لبناتنا: «سأقتل أمّكن... سينقضي اليوم وستكون جثة أمّكن هامدة هنا... «وكنت أقفل غرفة النوم على نفسي لكي أنجو من القتل». امرأة أُجريت معها مقابلة في البرازيل.

* «لقد ضربني في البطن وأفقدني صبيين كنت حاملاً بهما- لا أدري إن كانا توأمين من بيضة واحدة أو من بيضتين- وذهبت بعد ذلك إلى مستشفى لوايزا وأنا أنزف كثيراً، فقاموا بتنظيفي هناك». امرأة أُجريت معها مقابلة في إحدى المناطق الحضرية ببيرو.[1]

ويشمل العنف الجسدي الضرب المبرح والركل والصفع والحرق والخنق، والقذف بالأشياء، وتكسير ما تقع عليه يده ضد المجني عليه، وتهديده بالسلاح أو استخدامه له.

والمرأة من أكثر الشرائح التي تتعرض للعنف الجسدي، و «يترتب على العنف الجسمي والإساءة البدنية للمرأة عدة أعراض أو مظاهر مثل (الكدمات - الحروق - الجروح - كسر العظام - تمزق الأنسجة - ارتجاج المخ - الإجهاض - فقد جزئي للسمع والبصر - هالات سوداء حول العين) والتأثير على الأعضاء الداخلية مثل الرحم والكبد والطحال.

وقد أشارت النتائج أيضاً إلى أن العنف ضد المرأة ليس فقط ضربها أو تكسيرها أو إهانتها ولكن قد يصل إلى التهديد بالقتل، بل يصل إلى القتل أيضاً.

وتشير الإحصائيات أن حوالي ٢١٪ من السيدات قد تلقين خدمة طبية من خدمات الجراحة والطوارئ في المستشفيات بعد الشجار مع الزوج وتعرضها للضرب»[2].

(١) موقع منظمة الصحة العالمية http://www.who.int/ar/

(٢) الإساءة إلى المرأة، د . هبة محمد علي حسن، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة ـ مصر، طبع عام ٢٠٠٣م، ص ١٤.

والعنف الجسدي منتشر بكثرة في عصرنا، وفي كل مكان من العالم، والسبب هو ضعف الوازع الديني، وغياب القيم الأخلاقية والمثل العليا، وانتشار الأمراض النفسية وغيرها.

٣- العنف الجنسي:

ويعني إلزام أحد الطرفين للآخر على القيام بممارسات جنسية مختلفة ضد إرادته. والأكثر شيوعًا أن يكون المعتدي في هذه الحالة هو الرجل مع استخدام القوة الجسدية أو التهديد باستخدامها.(١)

وبحسب رأي منظمة الصحة العالمية فإن العنف الجنسي، قد تم تعريفه بأحد التصرّفات التالية: إكراه امرأة على إقامة علاقة جنسية؛ إقامة علاقة جنسية معها تحت التهديد؛ إكراهها على القيام بممارسة جنسية تعتبرها مهينة أو محبطة لقيمتها.(٢)

ويدخل في العنف الجنسي مقاربة الزوجة في أيام طمثها عنوة، أو إجبارها على ممارسات محرمة بنظر الشرع رغماً عن إرادتها.

ويأتي الاغتصاب في مقدمة ضحايا العنف الجنسي، إلا أنه نادراً ما يكون بين أفراد الأسرة خصوصاً في المجتمعات المسلمة، لكنه بدأ يزداد عما كان عليه الأمر في الماضي.

ويعرف الدكتور رشاد علي عبد العزيز موسى العنف الجنسي بأنه لجوء الآخر إلى استدراج الضحية - سواء طفلاً أم امرأة - بالقوة والتهديد، إما لتحقيق الاتصال الجنسي، أو استخدام المجال الجنسي مثل التحرش الجنسي، والشتم بألفاظ نابية، والإجبار على ممارسة الجنس، والإجبار على القيام بأفعال جنسية شاذة.(٣)

---

(١) مجله العربي،العدد ٤٤٩، أبريل ١٩٩٦م، موضوع: العنف بين الزوجين،د.مطاوع بركات، ص١٦٥.

(٢) موقع منظمة الصحة العالمية http://www.who.int/ar/

(٣) سيكولوجية القهر الأسري، د. رشاد علي عبدالعزيز موسى، عالم الكتب، القاهرة- مصر، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م، ص٦٩.

ويوجد تعاريف متنوعة لمفهوم التحرش الجنسي والذي يدخل في دائرة (العنف الجنسي)، ومنها: إنه فعل أو سلوك يصدر من ذكر ضد أنثى، سواء كان لفظي، جسدي، ينتج عنه تأثيرات مرتبطة بالجنس لدى الأنثى، والتي لا تقبل هذا الفعل أو السلوك، وقد يترك هذا الفعل أو السلوك أذى نفسي أو مادي أو اجتماعي لدى الأنثى التي تتعرض له.

وبتحليل هذا التعريف، نجد أنه يتضمن عدداً من الأبعاد هي:

١ - يسمح هذا التعريف بأن يتضمن كل الشرائح العمرية التي يمكن أن ترتكب مثل هذا الفعل، أو تتعرض له.

٢ - يشمل هذا التعريف كل أشكال التحرش الجنسي، سواء كان فعل التحرش يعتمد على الإشارة، أو اللفظ، أو اللمس والاحتكاك الجسدي.

٣ - يرتبط بهذا التعريف أيضاً بموقف الأنثى من هذا الفعل أو السلوك فالدراسة تنصب على الفعل أو السلوك الذي لا تقبله الأنثى، وأي سلوك يرتبط بالجنس وتقبله الأنثى لا يقع ضمن حدود هذه الدراسة.

٤ - وطالما ارتبط التعريف برفض الأنثى، فإنه بذلك يتضمن التداعيات السلبية أو الأذى المترتب على هذا الفعل ويقع على الأنثى التي تقع ضحية لهذا العنف، وارتبط أيضاً بالاستراتيجيات التي تعتمد عليها الأنثى في مواجهة هذا الفعل وتعبر بها عن رفضها لمثل هذا السلوك.[١]

وعرفه «كاتلين» بأن التحرش مجموعة من الأفعال يقوم بها الرجل ضد المرأة، والتي تعكس في مجملها المكانة الاجتماعية المتدنية للمرأة مقارنة بالرجل، كما تعكس أيضاً عملية نشر الدور الجنسي النوعي للمرأة على أدوارها الأخرى، ووفق هذه الرؤية فإن التحرش الجنسي ينشأ من تفاوتات وفروق القوة وحيازتها واستغلالها بين الرجال والنساء على المستويين الاجتماعي والثقافي، ويعمل التحرش الجنسي

---

(١) العنف ضد المرأة، د. مديحة أحمد عبادة و أ. خالد كاظم أبو دوح، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م، ص ٢٠٣ - ٢٠٤.

على الحفاظ على هذه الفروق والتباينات على المستوى التنظيمي.

وإذا كان التعريف السابق قد أهمل طبيعة هذه الأفعال التي يقوم بها الرجل والهدف منها على حساب التأكيد على ارتباط هذه الأفعال بالمكانة الاجتماعية المتدنية للمرأة، بالإضافة إلى عدم حيازتها للقوة مقارنة بالرجل، فإن هناك تعريفاً آخر يذهب إلى أن التحرش الجنسي هو مجموعة من الحيل والأفعال غير المألوفة والتي قد تتضمن مطالب جنسية، في سياق علاقة تتضمن تفاوت للقوة ما بين أطرافها.

والملاحظ على التعريفات السابقة أنها تتجه نحو التأكيد على أهمية القوة والمكانة كدوافع تساهم في ظهور أفعال التحرش الجنسي، من هنا فإن القوة وفق هذه الرؤية تمثل جوهر مفهوم التحرش وهذه القوة قد تستمد من خلال المكانة الاجتماعية، أو المكانة الرسمية المؤسسية للفرد، وهذا الأخير يعتمد على هذه القوة من أجل تعبئة وتحقيق منافع جنسية له.(١)

أشكال التحرش الجنسي

يمكن من خلال مراجعة التراث المرتبط بظاهرة التحرش الجنسي، الوقوف على عدد كبير ومتباين من المحاولات التصنيفية لأشكال التحرش الجنسي، وهذا التباين يرجع إلى أن طبيعة فعل التحرش الجنسي مرتبطة بأنه يتجسد في أشكال مختلفة، باختلاف السياقات الاجتماعية والتنظيمية، والبنى الثقافية التي تحكم هذه السياقات والتنظيمات. وقد يختلف شكل فعل التحرش باختلاف الفاعل، فهناك تحرش الرئيس بمرؤوسيه، وهناك تحرش الأقران بعضهم ببعض.

فمن خلال إحدى الدراسات حول التحرش الجنسي بين الممرضات، تم تصنيف أشكال التحرش الجنسي إلى:

١ - سلوك جنسي لفظي، يتضمن التعليقات والألفاظ والفكاهات الجنسية.

---

(١) العنف ضد المرأة، د. مديحة أحمد عبادة و أ. خالد كاظم أبو دوح، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م، ص ٢١٣.

٢- سلوك جنسي غير لفظي، ويتضمن التعبيرات الجنسية العدوانية.
٣- سلوك جنسي جسدي، ويتضمن عدد من السلوكيات تبدأ من الربت على الجسد، والقرص، والمعانقة، إلى الاغتصاب.

ووفق شكل الفعل وطبيعته ذهب «ميشيل ديمون» إلى أن فعل التحرش يتضمن مجموعة من السلوكيات التي بناء عليها يختلف شكل التحرش الجنسي، وهي:

أ - التعليقات الجنسية الشكلية، مثال: الغمز بالعين، والبصبصة.
ب- التعليقات الجنسية اللفظية، مثال: النكت والألفاظ الجنسية.
ج- السلوك الجنسي المعتمد عل اللمس.

أما «مارى فرانس» فقد صنفت أشكال التحرش، وحددتها فيما يلي:

أ - سلوك الإغواء.
ب- الابتزاز الجنسي.
ج- إبداء الاهتمام الجنسي غير المرغوب فيه.
د- التكلف الجنسي.
هـ- الاعتداء الجنسي المباشر.

ومن خلال الدراسة التي أعدتها « جوكلين « حول التحرش الجنسي في المدن الصغيرة بنيوزيلندا، ذهبت إلى أن التحرش أخذ شكلين رئيسيين هما:

(أ) التحرش الجنسي الظاهر: ومن خلاله يطلب رجال اتصالات جنسية من نساء بعينهن.
(ب) التحرش الجنسي القهري، وفيه يقوم رجال بعينهم، بممارسة بعض أفعال التحرش الجنسي البسيط ضد النساء بهدف تخويفهم وقهرهم، وليس بهدف الجنس في حد ذاته.[1]

---

(١) العنف ضد المرأة، د. مديحة أحمد عبادة و أ. خالد كاظم أبو دوح، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م، ص ٢١٩ - ٢٢١.

وقد حرم الإسـلام مختلف أشكال وأنواع العنف الجنسي، وكذلك التحرش الجنسي بمختلف صوره و أشكاله، لأن الإسلام يريد تربية الفرد على منظومة قيمية وأخلاقية تحافظ من خلاله على إنسـانية الإنسـان، والابتعاد عن السقوط في رذائل الأخلاق ومساوئها.

التحرش الجنسي داخل الأسرة

يوجـد فرق واضح بين التحرش الجنسـي بمفهومه العام والتحرش الجنسـي بين المحارم، حيث يشير الأخير إلى أية علاقات أو أفعال تتضمن معنى جنسي بين عضوين من داخل الأسرة، يحرم الزواج بينهما طبقاً للدين أو العرف أو القانون.

وفكرة التحريم المرتبطة بالأفعال الجنسية بين المحارم فكرة متداولة وموجودة داخـل معظـم المجتمعات على اختـلاف انتماءاتها الدينية والعرقيـة، وهي تتضمن تحريـم كل الأفعال الجنسـية بين الأقارب المباشـرين حيث تحـرم تلك العلاقات، عادة بين الآباء والأبناء، وبين الأخوة والأخوات، وأعمامهم وأخوالهم وغير ذلك، ويمتـد نطاق التحريم إلى الأشـخاص الذين ينتمون إلـى مثل هذه العلاقات الأولية عن طريق الزواج أو الرضاعة.

ويرتبـط مفهـوم التحرش الجنسـي بمفهـوم الاغتصاب، حيـث أن التحرش الجنسـي يعد مـن مقدمات الاغتصاب، لأن الاغتصاب فعـل يمكن أن يكون نتيجة مترتبـة علـى أفعال التحرش، ويشـير «أنتونـي جدينز» إلى أن الاغتصاب يشـير إلى اسـتخدام القسـر أو التهديد به لدفع الأنثى إلى الدخول في علاقة جنسـية كاملة مع شخص آخر.

وهناك أيضاً مفهوم زنا المحارم والذي يشير إلى الدخول في علاقات جنسية كاملة بين فئات قرابية، ويعرفه «وائل أبو هندى» بأنه مفهوم يشـير إلى علاقة جنسـية كاملـة بين بالغين مكلفين من المحارم، كأخ وأخت بالعين، أو أب وابنته البالغة، أو بين الأم وابنها... الخ، سـواء كانت هذه العلاقة سـراً بين اثنين في الأسرة، أو كانت

معروفة لطرف ثالث، ويعتمد هذا التعريف على التعريف الفقهي للزنا والذي يقول «الزنا هو تغييب البالغ العاقل حشفة ذكره في فرج امرأة - ليس من حلاله - عمداً بلا شبهة، سواء أنزل أو لم ينزل»[1].

وقد أشارت العديد من الدراسات الأجنبية والعربية إلى وجود التحرش الجنسي وزنا المحارم في المجتمعات المختلفة، لكنه يقل كثيراً في المجتمعات المسلمة عنها في المجتمعات الغربية.

ومن الدراسات الأجنبية دراسة لوكيا نولويز (١٩٧٢م). في أيرلندا الشمالية شملت عينة الدراسة ٧٠ مريضاً نفسياً، استخدم الباحث في الدراسة المنهج الوصفي وصمم استبياناً يشمل ١٥ سؤالاً يغطي جميع جوانب وأهداف الدراسة، وقد كشفت الدراسة عن أنه في العلاقات الأسرية الحميمة يكون من الصعب حل تعقيدات الرضا من طرف والاستفزاز من الطرف الآخر، فالضحية في العنف الجنسي قد لا تمتنع صراحة بل تتخذ موقف من الصمت النسبي تجاه الطرف المعتدي وهذا الغموض الجنسي هو الموقف النمطي في حالة الزنا وهتك العرض والاغتصاب، فمعنى إقامة علاقة جنسية غير مشروعة بين أفراد الأسرة تربطهم قرابة من الدرجة الأولى وحدوث ذلك ليس بالأمر النادر، كما أوضحت الدراسة أن غالبية أفراد عينة البحث كانت لهم خبرات من أنواع مختلفة من زنا المحارم كزنا الأخ مع أخته، والجد مع حفيدته، والعم مع ابنة أخيه، والأم مع ابنها، والخالة مع أبن أختها، أما زنا المحارم الأبوي فكان النمط الأكثر شيوعاً، ذلك بالنسبة للآباء الذين يبلغون من العمر ما بين ٣٠ - ٤٠ سنة وبناتهم في سن ٥ - ١٤ سنة، وقد استمرت علاقات زنا المحارم الأبوي لفترات وصلت ٨ سنوات في المتوسط، وكذلك تبين من الدراسة أن الآباء كانوا ذوي رغبات جنسية مفرطة ومحدودي القدرة على التحكم في النفس، ولديهم وقت فراغ كبير، وكانت أمهات البنات المجني عليهن مغلوبات

(١) العنف ضد المرأة، د. مديحة أحمد عبادة و أ. خالد كاظم أبو دوح، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م، ص ٢١٦ - ٢١٧.

على أمرهن ومكتئبات ومنفصلات عاطفياً عن أزواجهن، وكن في الغالب يفضلن الصمت والتغاضي عن تلك العلاقات خوفاً من عنف أزواجهن، أما الأسر الذي حدث فيها العنف الجنسي فكان أغلبهن من أسر الطبقة العاملة التي تعيش في مساكن ضيقة في المدن الصناعية أو في مناطق ريفية منعزلة، ويبدو أن ازدحام المنزل وضيقه وافتقاد أية حماية للحياة الخاصة والعزلة الثقافية كانت من أهم العوامل المشجعة على زنا المحارم.(١)

وفيما يتعلق بالدراسات التي اهتمت بالآباء مرتكبي جرائم العنف الجنسي تجاه بناتهم تبين من دراسة كارين بالولايات المتحدة، أن نسبة كبيرة من الآباء مرتكبي جرائم العنف الجنسي تجاه بناتهم تعرضوا هم أنفسهم لعنف جنسي في طفولتهم أو كانوا شهوداً على علاقات جنسية عنيفة بين آبائهم وأخواتهم، كما كشفت الدراسة عن أن حرمان الآباء من العاطفة والرعاية في طفولتهم وتخلي زوجاتهم عن القيام بواجباتهم الزوجية الجنسية من الأسباب الأساسية لارتكابهم تلك السلوكيات المحرمة.

وفي دراسة أخرى أجريت في المملكة المتحدة البريطانية تبين أن ثمة عاملين هامين في معظم حالات العنف الجنسي الأبوي وهما الضغط النفسي الناجم عن أزمة أو مشكلة الفرصة الملائمة، فكل تحول يتطلب من الشخص التكيف يشكل سبباً للضغط النفسي إذا تجاوز هذا الضغط الحدود فإنه يحدث اضطراباً، كما أوضحت الدراسة أن غياب الزوجة عن المنزل لفترات طويلة يشجع الزوج (الأب المضطرب نفسياً وعاطفياً) على البحث في ابنته عن ملاذ يلجأ إليه هرباً من الضغوط التي يعانيها.

وكشفت دراسة: سالى للآباء مرتكبي العنف الجنسي تجاه بناتهم عن أنه في أغلب حالات العنف الجنسي الأبوي كان الأب مدمناً للكحول الأمر الذي يخلق لديه شعوراً بالكبت يسعى لإقامة علاقات جنسية مع ابنته بسبب عدم قدرته على

---

(١) العنف ضد المرأة، د. مديحة أحمد عبادة و أ. خالد كاظم أبو دوح، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م، ص ٢٨٨ - ٢٨٩.

مواجهـة الضغوط الخارجية، كما تبين أن الأب مرتكب العنف الجنسـي كطراز هو أب متسلط ويبث القسوة في عائلته[1].

وفيمـا يرتبط بالدراسـات العربية فهي محدودة العدد، وثانياً سـطحية العمق، حيث لا توجد دراسة عميقة في هذا الصدد، وفيما يلي عدد من هذه الدراسات:

١ - دراسة: التحرش الجنسي في المغرب، وهدفت هذه الدراسة إلى:

- التعـرف علـى مختلـف مدلـولات ومعاني التحـرش الجنسـي، والنماذج الثقافية المؤثرة فيه.
- تحديد نوعية النساء اللواتي يتعرضن لظاهرة التحرش الجنسي وأي الفئات تعد الأكثر عرضة للتحرش الجنسي.
- تحليل انعكاسات التحرش الجنسي على الحياة اليومية للنساء.
- تحديـد ردود أفعـال المسـئولين، وتحليل خطابهم حول مشـكلة التحرش الجنسي.

وانتهت هذه الدراسـة على عدد من النتائج أهمها: أن التحرش الجنسي يلقي بالعديد من التداعيات على المرأة التي تتعرض لهذا الفعل، وصنفت هذه الدراسـة تلك التداعيات إلى:

١ - أثر التحرش على الحياة المهنية للمرأة:

يؤثر التحرش على الحياة المهنية للمرأة بشـكل كبير، لما ينجم عنه من وقوع المرأة تحت التهديد والابتزاز، وقد يترتب على ذلك تعرضها للفصل من العمل، أو القيام بتقديم اسـتقالتها، بالإضافة إلى أن التحرش الجنسي يصيب المرأة بالإحباط واليـأس، وقتل الطموح، وسـوء التكيـف مع بيئة العمل. وكل ذلـك قد يدمر الحياة المهنية للمرأة.

(١) العنف ضد المرأة، د. مديحة أحمد عبادة و أ. خالد كاظم أبو دوح، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م، ص ٢٩٠ - ٢٩١.

٢- أثر التحرش على الحياة العائلية للمرأة:

يعرض التحرش حياة الضحية العائلية لتأثيرات شديدة سلبية، لأنه يصيب المرأة باضطرابات نفسية، ويفقدها الثقة في الرجال، وقد يترتب على فعل التحرش الموجه ضد المرأة المتزوجة، أن يقوم زوجها بطلاقها، وهذا يعد هدم للحياة العائلية.

٣-أثر التحرش على صحة المرأة:

تتعرض ضحايا الجنس إلى هزات عصبية خطيرة، وقد أشارت بعض حالات الدراسة إلى أنهن تابعن لفترات طويلة العلاج النفسي لعدة سنوات من جراء تعرضهن لأفعال التحرش الجنسي.(١)

وفي دراسة أخرى عن سلوك الوالدين الإيذائي والحماية القانونية للأبناء، اهتمت هذه الدراسة بتوضيح صور الإيذاء الجسدي للطفل، فعرضت لصور الإيذاء الجسدي المباشر، ومن هذه الصور الاعتداء الجنسي، ووضحت الدراسة أن الإيذاء الجسدي المباشر هو الاعتداء الجنسي، ويقصد به الاتصال الجنسي بين أحد الآباء والأبناء أو تسهيل هذا الاتصال بين الطفل وآخرين بما يلحق به الضرر الجسماني والنفسي، ورغم أن هذا النوع من الإيذاء غير محدد إحصائياً نظراً لتنافيه مع القيم الأخلاقية والدينية، لهذا فهو يتم في الخفاء ونادراً ما يبلغ عنه أو يعترف به، وأشارت الدراسة إلى أن هذا الشكل من الإيذاء يوجد داخل المجتمع المصري بكثرة، ولخطورة هذا النوع من الإيذاء، فقد حرمه القانون واعتبره جريمة هتك عرض الطفل وذلك في المادة ٢٦٩ عقوبات، ونظراً لضعف الطفل بدنياً ونفسياً بما يصعب عليه مقاومة الاعتداء من ناحية، كما أنه قد يسهل التأثير عليه ويخضع لعوامل الإغراء من ناحية أخرى. كما أنه غالباً ما ينصاع للكبار وخاصة إذا ما كانوا من أفراد أسرته، لذلك شدد القانون العقوبة إذا ما كان هذا الفعل ناتجاً من أحد

(١) العنف ضد المرأة، د. مديحة أحمد عبادة و أ. خالد كاظم أبو دوح، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م، ص ٢٩١ - ٢٩٢.

أصـول الطفـل، فذهبت المادة ٢٦٨ مـن قانون العقوبات علـى معاقبة هتك عرض إنسـان بالأشـغال الشـاقة من ثلاث إلى سبع سـنوات، وتفيد الدراسـة أنه رغم هذه الأحـكام المشـددة للعقوبة إلا أنـه كثيراً ما تحـدث مثل هذه الاعتـداءات الخطيرة داخل الأسـرة سـواء كان هذا الاعتداء عن طريق أحد الوالدين أو تسهيل إجرائه من خلالهم[١].

وفي دراسة عن نماذج وأنماط الاتجاهات نحو السلوك الجنسي والانحرافات بين طلاب الجامعات المصرية توضح هذه الدراسة أن هناك تحرشاً جنسياً بالمحارم، والهدف من هذه الدراسة هو دراسة اتجاهات الطلاب نحو السلوك الجنسي في عينة من ١٠٠٠ طالب وطالبة جامعية من ثلاث كليات مختلفة الطب والآداب والحقوق، من جامعة عين شـمس والقاهرة، وكانت نصف العينة من الطلاب المسـتجدين من الصـف الأول والثاني، والنصف الآخر من العينة مـن الطلاب والطالبات القدامى، ومن الأدوات التي اعتمد عليه هذا البحث المقابلة من خلال تطبيق استمارة استبيان وكانـت مقابلة هؤلاء الطلاب تتم على انفراد لكي يسـتطيع الطالب الحديث بحرية وثقة تامة، ولقد تم شـرح غرض المقابلة شـرحاً تاماً لكل طالب، أما الذين أظهروا مشـاعر الخجل والإحساس بالذنب أو القلق، فقد تم منحهم فرص أكثر ولقد تمت مقابلـة بعض الطلاب أكثر من أربع مرات، وانتهى هـذا البحث إلى عدد من النتائج من أهمها الآتي:

- إن قيمـة العفـة والعذرية هي قيمة مـن القيم التي تنشـدها الثقافة المصرية، ومن المتوقع أن ينظم الطلاب سلوكهم الجنسي وفقاً لها، ولقد أكدت نتائج الدراسة الميدانيـة على أن بعض طلاب الجامعات وطالباتها يبدون أنهم غير مكترثين بذلك أو يتجاهلونه تجاهلاً تاماً.

- تشـير نتائـج هذه الدراسـة إلـى أن ٢٠٪ من الطلاب الذكـور، و٢ , ٥٪ من

(١) العنف ضد المرأة، د. مديحة أحمد عبادة و أ. خالد كاظم أبو دوح، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م، ص ٢٩٦- ٢٩٧.

الطالبات كانت لهم ممارسات ومضاجعات جنسية كاملة قبل الزواج ويستمر المزيد من الطلاب في هذه الممارسات الجنسية كلما كبير سنهم، وفي الفئة العمرية من ١٧ - ١٩ عاماً كانت النسبة المئوية للذكور ٤ , ٢٪ وبالنسبة للإناث ٤ , ٠٪ وفي الفئة العمرية ٢٣ - ٢٥ عاماً كانت توجد زيادة حادة ومفاجئة بين كل من الجنسين، ففي هذه الفئة العمرية النسبة المئوية ١٢٪ من الذكور ٢ , ٣٪ من الإناث قد مارست الجنس قبل الزواج.

- وافقت نسبة ٤٥٪ من الطلاب الذكور و ١٥٪ من الطالبات الإناث على المضاجعة والجماع الجنسي قبل الزواج بينما ٥٪ من الذكور و٧٥٪ من الإناث استهجنوا ذلك.

- أشارت نسبة ٨٠٪ من الذكور و ٨ , ٩٤٪ من الإناث إلى أسباب تأجيل ممارسة العملية الجنسية إلى ما بعد الزواج لأن ذلك يحثنا عليه التراث الثقافي للمجتمع، ويرون أن وسائل الإعلام لها دور كبير في إثارة السلوك الجنسي.

- وهناك نشاط جنسي آخر يقوم به طلاب الجامعات غير نشاط الجماع وهو الملاطفة والتقبيل والملامسة، وفي هذا النشاط يتم الحصول على الإثارة الجنسية والإشباع الجنسي، ووجدت الدراسة أن ١١٪ من العينة من الجنسين مارسوا هذه الخبرة.

- أما بالنسبة للشذوذ الجنسي وضحت نتائج الدراسة أن الشذوذ الجنسي كان شائعاً وينتشر بدرجة أكبر مما توقع البحث فبلغت النسبة ١٠ ذكور و٢ إناث يمارسون الشذوذ الجنسي.

- وتشير نتائج الدراسة إلى حالتين من غشيان المحارم وزنا المحارم، وإحدى الحالتين كانت زنتا محارم بين أب وابنته، والحالة الأخرى كانت بين الأخ وأخته، وكلتا الحالتين أظهرت مشاعر الاكتئاب والقلق والخجل والذنب والجرم وكلتاهما لم تكشف عن مشكلاتهما إلا بعد المقابلة الثالثة.

- وأوضحت هذه الدراسة أن هناك حالات التحرش الجنسي بين المحارم.[1]

وقد بدأت هذه الظاهرة في الانتشار في كل المجتمعات، وإن اختلفت في النسبة والأسباب، ويعود ذلك إلى الابتعاد عن قيم الدين وأخلاقياته وتعاليمه.

حكم الزنى بين المحارم

أحل الله عز وجل النكاح، وحرم الزنى والسفاح، وجعل الأول الطريق الطبيعي لتصريف الطاقة الجنسية، وإشباع الغريزة الجنسية بالحلال، أما الطريق الآخر فهو السلوك غير الطبيعي لإشباع الغريزة الجنسية، وقد حرم الله عز وجل الزنى كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُواْ الزِّنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاء سَبِيلًا﴾[2] وقال تعالى: ﴿الزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾[3]، وحرمة الزنا ثابت بضرورة الدين، ومن استحله من غير شبهة تدرأ عنه الحد فهو كافر، ومن فعله عن استخفاف وتهاون فهو فاسق.

والاغتصاب وهو من أعلى درجات (العنف الجنسي) تارة يكون ضد امرأة من غير ذات محرم في النسب، وتارة أخرى يكون ضد امرأة من المحارم النسبية، وفي الحالة الأولى يقول الفقهاء: من أكره امرأة على الزنا يجب قتله محصناً كان أو غير محصن إجماعاً ونصاً، ومنه أن الإمام الباقر أبا الإمام الصادق (عليه السلام) سئل عن رجل اغتصب امرأة فرجها؟ قال: «يقتل، محصناً كان أو غير محصن».[4]

وفي الحالة الثانية: أجمع الفقهاء على أن من زنى بذات محرم من النسب

(١) العنف ضد المرأة، د. مديحة أحمد عبادة و أ. خالد كاظم أبو دوح، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م، ص ٢٩٨ - ٣٠٠.

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٣٢.

(٣) سورة النور، الآية: ٣.

(٤) فقه الإمام جعفر الصادق عليه السلام، محمد جواد مغنية، مؤسسة السبطين العالمية، قم - إيران، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ، ج٦، ص ٢٧٧.

كالأم والبنت والأخت وبنت الأخ والعمة والخالة وجب قتله، متزوجاً كان أو غير متزوج، شيخاً أم شاباً؛ لقول الرسول الأعظم (ﷺ): «من وقع على ذات محرم فاقتلوه» وقال الإمام الصادق (عليه السلام): «يضرب ضربة بالسيف». وفي رواية ثانية: «تضرب عنقه». إلى غير ذلك من الروايات الكثيرة.[1]

وهذا يعني أن جريمة الاغتصاب من ذوات المحارم يعد من الجرائم الكبرى التي يعاقب عليها القانون الإسلامي بالقتل سواء كان الفاعل محصناً أم غير محصن.

أما سائر أشكال التحرش الجنسي الذي لا يصل لمستوى (الزنى) فيعاقب عليه الفاعل بالتعزير بحسب ما يراه القاضي الشرعي منعاً لانتشار المفاسد الجنسية في المجتمع.

رؤية الإسلام للجنس

ينظر الإسلام إلى الطاقة الجنسية في الكائن الإنساني نظرته إلى الطاقات الحيوية الأخرى، حيث لكل طاقة من الطاقات الإنسانية أهداف من خلالها تسير الحياة بصورة منظمة ودقيقة ورائعة، ومن ثم فالطاقة الجنسية ليست سوى جزءاً من التركيبة العامة للإنسان، والتي يجب تصريفها في المسار المحدد لها.

ولما كان الإسلام دين الفطرة فقد شرع الزواج والنكاح كأسلوب إنساني وأخلاقي لتصريف الطاقة الجنسية في مسار الحلال، ومنع من تصريفها في الحرام؛ ولذلك فالإسلام لا يسمح بصرف الطاقة الجنسية من دون ضوابط ومعايير وقيود كما هو حال الماديين الذين أطلقوا العنان للعلاقات الجنسية، ولم يضعوا أية ضوابط شرعية أو أخلاقية، بل شجعوا على الممارسة الجنسية المفتوحة، وسنوا القوانين لحماية مثل تلك العلاقات الفوضوية في المجال الجنسي، بدعوى أنه جزء

(١) فقه الإمام جعفر الصادق عليه السلام، محمد جواد مغنية، مؤسسة السبطين العالمية، قم - إيران، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ، ج٦، ص ٢٧٦.

من الحرية الشخصية!!

وكما لا يقبل الإسلام بالعلاقات الجنسية غير المشروعة، كذلك لا يوافق على كبت الطاقة الجنسية والعزوف عن الزواج كما هو حال رجال الكنيسة وبعض الفلاسفة وغلاة المتصوفة! فالإسلام دين الاعتدال، فهو يدعو إلى تصريف الطاقة الجنسية من خلال الزواج الشرعي، ويحرم العلاقات الجنسية القائمة على الصداقة والتراضي؛ لأن ذلك يؤدي إلى الفوضى الجنسية، وتحطيم كيان الأسرة، وتدمير القيم الأخلاقية والإنسانية والدينية، وترويج المجون والإباحية والفساد، كما ينهى الإسلام عن الرهبنة والعزوبة لأن ذلك مخالف للفطرة، ومنطق العقل، وضرورة الجسم، وحاجة النفس.

«تعتبر الغريزة الجنسية من العوامل المهمة جداً في تحقيق اللذة والسعادة في حياة البشر، هذه الغريزة تثير بجاذبيتها القوية المرأة والرجل، وتلهب فيهما نار الشوق والود، وتدفعهما لوصال أحدهما بالآخر لإرواء هذا الميل الشديد باللذة والسعادة.

ولعل مسألة الزواج وبشكل عام العلاقات الجنسية، استأثرت باهتمام الأوساط الدينية والعلمية في كل الأزمنة والأعصار، وقيلت فيها نظريات إفراطية وتفريطية ومعتدلة.

وقد اعتبر أتباع الكنيسة ومؤيدو بعض المدارس، وكذلك بعض الفلاسفة وعلماء الأخلاق أن العملية الجنسية سلوك حيواني منفور منه وقذر، وقد اختار هذا الصنف طريق التفريط حيال الغرائز وكبتوها بصعوبة بالغة، وحرم الكثير من الشباب المعتقدين بهذه النظرية -إناثاً وذكوراً- على أنفسهم الحياة الطبيعية واللذائذ المشروعة، وراح بعضهم إلى ممارسة رياضات عسيرة، وتحمل ضغوطاً وآلاماً شديدة على أمل نيل الكمال الروحي والسمو المعنوي.

وفي مقابل النظرية التفريطية يوجد أتباع النظرية الإفراطية حيث يعتقدون

بإطلاق حرية الغرائز، ويعتبر فرويد وأتباعه من متأخريهم، أخذوا جانب الإفراط والتطرف إزاء الميل الجنسي، ووجهوا انتقادات لاذعة للضوابط القانونية والأخلاقية، فقد بالغ فرويد في إطلاق حرية الغريزة الجنسية.. هذه النظرية الخاطئة التي استندت إلى مبدأ اللذة خلقت مفاسد لا تعد ولا تحصى، وضللت الكثير من شباب الشرق والغرب وساقتهم نحو طريق الفساد والانحراف.

أما الدين الإسلامي فإنه يرفض كلتا النظريتين وينتقدهما، حيث عجز مؤسساهما وأتباعهم عن فهم الحقيقة والنظر إلى الغريزة الجنسية بنظرة واقعية، وتمييز المباح من الممنوع والصالح من الطالح، ولهذا سلكت إحدى المجموعتين سبيل الإفراط والأخرى نهج التفريط، وما من سبب لهذا الإفراط والتفريط إلا الجهل، كما يعبر عن ذلك الإمام علي بقوله: «لا يُرى الجاهل إلا مُفْرطاً أو مُفَرِّطاً».(١)

والاعتدال في استخدام الغريزة الجنسية، أمر يرضى عنه الخالق تبارك وتعالى، ويطابق سنن الخلقة، فهذا الأسلوب لا يطلق العنان للغريزة الجنسية ولا يكبتها ويرفضها كلياً، بل يجري التحكم بهذا الميل الطبيعي بنحو صحيح بمساعدة من القانون والأخلاق، وتوفير متطلبات إشباعها بحدود المصلحة الفردية والاجتماعية.

وقد وضع الإسلام ضوابط معينة وقيوداً محددة لإشباع الغريزة الجنسية على أساس المصلحة المادية والمعنوية وفقاً لنظام الخلقة، وسنَّ مقررات يكتفي بموجبها الرجال بالنساء والنساء بالرجال، ومنع من انتهاج أساليب منحرفة عن سنة التكوين، ووصف المنحرفين جنسياً بالمعتدين ﴿فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاء ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾(٢)»(٣).

(١) بحار الأنوار، العلامة المجلسي، ج١، ص٤١٥، رقم ٣٥.
(٢) سورة المؤمنون، الآية:٧.
(٣) الأفكار والميول في علاقة الشباب والشيوخ والكهول، ج١، ص١٦١.

وقـد اهتم الإسـلام بالطاقة الجنسـية في الإنسـان ضمـن اهتمامـه بالطاقات الحيوية للبشر، ولتعلق الطاقة الجنسية بجسد الإنسان ونفسيته وسلوكه فإن معالجة الأمور الجنسـية اتصلت بالإنسان كله: نفسه، وسلوكه، وأخلاقه، وطاقته الجسدية. بالإضافة إلى أن الإسلام عالج مسائل الجنس بصراحة ووضوح في أدب سام رفيع يجعل الجنس نشـاطاً إنسـانياً سامياً إذا وجّه للحلال، وعملاً حيوانياً ساقطاً إذا وجّه في الحرام؛ ولذلك جعل الإسـلام الزواج هو المكان المشـروع، والنظام المعروف لتبديـد الطاقات الجنسـية في الإنسـان، والارتفـاع بالمجتمع الإنسـاني بوقايته من الانسياق وراء شهواته بلا وازع، ولا تنظيم، ولا حرمة، ولا قداسة.

إن الإسلام يحرم تلبية الحاجات الفطرية للبشر عن طريق المخالطة الجنسية، والفوضـى فـي العلاقـات، والتعـدي على الأعـراض التـي لا تسـتحل إلا بالنكاح الصحيح.

إن الإسـلام يهـدف في تربيته الجنسـية إلى الارتقـاء بالإنسـان، والارتفاع به عن مسـتوى بعض الحيوانات؛ لأن كثيراً من الحيوانات تعيش حياة جنسـية منظمة، وتنفر من الفوضى الجنسية، بل ويغار الذكر منها دائماً على الأنثى؛ فإذا كان الجنس مكشـوفاً في حياة الأمة، هابطاً عارياً كما في بعض الحيوان، مباحاً مبذولاً بلا رابط ولا قيـد كان هادمـاً للحيـاة، مدمراً للمجتمـع، منافياً للفطرة التـي تنفر من الفوضى الجنسـية، ولذلك حرم الإسـلام الزنى، وشـدد عقوبة المقترف له، لما لانتشاره من آثار اجتماعية واقتصادية ونفسية سيئة على المجتمع[1].

ونتيجة للإباحية الجنسـية في الغرب فقد انتشـرت ظاهرة الاغتصاب بصورة مقلقة، بل وخطيرة، كما انتشرت ظاهرة الأولاد غير الشرعيين، وقد أباحوا في بعض البلاد الغربية الإجهاض كحق من حقوق المرأة! ولم يتذكروا حق الجنين في الحياة، وأنه إنسان له كامل الحق في الحياة؛ كما أن كثيراً من النساء في الغرب لا يرغبن في الإنجـاب، وتخلى بعض الرجال عن تحمل المسـؤولية تجـاه الأولاد، وأصبح هَمَّ

(١) مشكلات الشباب.. الحلول المطروحة والحل الإسلامي، ص٨٧.

الكثير من الشباب والفتيات إشباع الغريزة الجنسية بصخب وجنون وإسراف، تحت مسمى الحرية الشخصية، وأصبحت الحرية الجنسية في المفهوم الغربي مرتبطة بحرية الجسد، وممارسة الجنس بلا ضوابط، والتعري أمام الملأ العام بلا حياء ولا خجل.. وقد أدى ذلك إلى الفساد الاجتماعي، والتحلل الأخلاقي، وتحطم كيان الأسرة والعائلة، وتدمير البنية الأخلاقية والروحية والقيمية للشباب والفتيات!

ونتيجة لهذه المفاسد وغيرها الناتجة من الحرية الجنسية المطلقة، فقد حرم الإسلام جميع أنواع الانحرافات الجنسية، وشرع عقوبات شديدة وصارمة لمن يقترفها، وجعل الزواج الشرعي هو الطريق الفطري والأخلاقي الوحيد لتصريف الطاقة الجنسية.(١)

وعندما يدعو الإسلام المرأة إلى الالتزام بالحجاب الشرعي، والتحلي بالحشمة والاحتشام والعفة والاتزان، فإنما من أجل حمايتها من أي اعتداء أو انتهاك لجسدها وحرمتها الشخصية.

كذلك ينبغي للمرأة المسلمة أن تراعي الآداب الإسلامية في اللباس حتى داخل حرم كيان الأسرة، حتى تحافظ على نفسها من أي انحراف، أما الظهور أمام المحارم بصورة مثيرة للغاية، ولبس الملابس غير المحتشمة، فإن ذلك قد يشجع أحد أفراد أسرتها - وإن كان ذلك غير مبرر - على ارتكاب الزنى، وهو جريمة كبيرة يعاقب عليها الإسلام بالقتل لمن يقترفها.

فعلى المرأة المسلمة التحلي بأخلاقيات وآداب الإسلام في كل شيء، خصوصاً في الملابس والسلوك، وعليها أن لا تعطي أية فرصة للشيطان أن يمكر بها، مما قد يدفعها أويدفع معها أحد محارمها على ارتكاب أشد المحرمات في الإسلام وهو الزنى بذات محرم.

---

(١) الشباب هموم الحاضر وتطلعات المستقبل، عبدالله أحمد اليوسف، مؤسسة البلاغ، بيروت- لبنان، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

الفصل الثالث

فئات العنف الأُسري

مدخل

تعاني المجتمعات الإنسانية في كل مكان من انتشار ظاهرة العنف الأسري، والعالم العربي ليس استثناء من هذه الظاهرة، بل تشير الأرقام والإحصائيات والدراسات إلى تزايد انتشار العنف الأسري فيه بمختلف أنواعه وأشكاله، وتستخدم فيه كل الأدوات والوسائل المتبعة في ممارسة العنف ضد الأسرة.

«وقد كسرت الدول الأوروبية الصمت حول ظاهرة العنف، بعكس المجتمعات العربية التي تعتبر أن ما يحصل داخل الأسرة يبقى سراً وكأنه شيء مقدس، فما يحصل في بلادنا العربية محاولة للتغطية وإنكار وجود العنف إلا نادراً. فكم من الزوجات تعرضن للإهانة والضرب والشتم وحتى الاغتصاب من قبل أزواجهن ولم يتحدثن عنه وعشن حياتهن صابرات ولكن ذليلات لا حول لهن ولا قوة. وكم من الفتيات تعرضن للضرب والإهانة بحجة التربية، وتعرضن للاغتصاب والتحرش الجنسي واختبأن وراء الصمت والخجل خوفاً من أن يصبحن هن الجانيات.

والعنف الأسري هو كل عنف يقع في إطار العائلة ومن قبل أحد أفراد العائلة (كالأب، الأخ الأكبر...) بما له من سلطة أو ولاية أو علاقة بالمعنف. إن الأطفال مقلدون بطبيعتهم لذلك وجب على الأهل أن يكونوا قدوة جيدة لأطفالهم. هكذا يتشرب الطفل الأخلاق والعادات الحسنة واللطف إذا وفر له الأهل المثال الجيد، أما إذا أظهر الأهل مزاجاً سيئاً واستخدموا كلمات نابية وكانوا كاذبين وأنانيين،

وتجاهلوا أطفالهم عندما يتحدثون إليهم فينشغلون عنهم بأي شيء، فعليهم أن يتوقعوا أبناء مثلهم تماماً. إن الممارسات العنيفة في المنزل تؤدي إلى أن يصبح الابن عدوانياً والابنة منعزلة، وقد تصبح أماً عنيفة ومهملة لأطفالها عندما تكبر». (١)

وتشير الكثير من الدراسات الميدانية في العالم العربي إلى أن الزوجة هي الضحية الأولى، ومن ثم فإن الزوج هو الممارس الأول للعنف ضد زوجته، يأتي بعدها الأطفال كضحايا إما للأب أو للأخ الأكبر أو للأم.

وما نريد الحديث عنه من أنواع العنف الموجه ضد الأسرة يشمل الفئات والشرائح التالية:

١- العنف ضد الزوجات.
٢- العنف ضد الأطفال.
٣- العنف ضد الأزواج.
٤- العنف ضد الخدم.

والبداية مع العنف الموجه ضد النساء بشكل عام، والمتزوجات منهن بشكل خاص.

(١) - إشكالية العنف: العنف المشرع والعنف المدان، د. رجاء مكي ود. سامي عجم، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م، ص٩٠.

أولاً: العنف ضد الزوجات

العنف ضد المرأة هو: أي عمل عنيف عدائي أو مهين تدفع إليه عصبية الجنس، ويُرتكب بأية وسيلة كانت بحق أية امرأة، ويسبب لها أذى نفسي أو بدني أو جنسي أو معاناة بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل، أو القسر أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة.

ومن التعريف نفهم أن العنف هو أي فعل مقصود أو غير مقصود يسبب معاناة نفسية أو جسدية أو جنسية للمرأة، فالعدوان عنف، والإهانة عنف، وكل ما يخلق لها معاناة من قهر وخوف وتهديد هو عنف، فكل فعل يمارس من قبل الرجال في العائلة أو المجتمع ابتداءً من الشتم والتحرش الجنسي واستخدام القسوة ضدها والانتقاص من قيمتها كإنسان، وإجبارها على فعل ما لا تريد، وحرمانها من حقوقها، وانتهاء بالاغتصاب أو القتل هو عنف ضد المرأة.

إن المصدر الأكبر الذي يتهدد النساء، بلا استثناء، هم الرجال الذين يعرفنهم، وليس الغرباء، وغالباً ما يكون هؤلاء أفراد العائلة أو الأزواج وما يثير الدهشة هو درجة الشبه التي تحيط بهذه المشكلة في مختلف أنحاء العالم. بحيث يعتبر بالنسبة لملايين النساء، ليس المأوى الذي يجدن المأمن فيه، وإنما مكان يسوده الرعب حيث يمثل العنف الأسري أكثر أشكال العنف ضد المرأة انتشاراً وأكثرها قبولاً من المجتمع، وتتعرض له نساء ينتمين إلى كل الطبقات الاجتماعية والأجناس

والديانات والفئات العمرية على أيدي رجال يشاركونهن حياتهن.(1)

ويأخذ العنف الموجه ضد الزوجات أنواعاً متعددة وأشكالاً مختلفة من السلوك المسبب للضرر، ويعرَّف العنف ضد المرأة كما جاء في إعلان الجمعية العمومية للأمم المتحدة (١٩٩٣م) بأنه: عنف يقوم على أساس النوع أو الجنس وينتج عنه ضرر أو أذى جسدي أو نفسي أو جنسي، ويشمل التهديد بالفعل ذاته أو الإكراه أو الحرمان من الحرية الشخصية سواء حدث ذلك في الحياة الخاصة أو العامة.

وعلى الرغم من أن معظم حالات العنف ضد الزوجات لا يتم الإبلاغ عنها ولا تمثل الواقع الفعلي للظاهرة، إلا أن نتائج ما يقرب من ٥٠ مسحاً ميدانياً أجريت في أجزاء متفرقة من العالم أشارت إلى أن ما بين (١٠-٥٠٪) من النساء ذكرن بأنهن تعرضن للضرب أو الإيذاء الجسدي من قبل شريكها خلال حياتها، وتشير الدراسات إلى أن العنف الجسدي يلازمه في الغالب إيذاء أو حتى إكراه واغتصاب جنسي، فعلى سبيل المثال فإن من بين ٦١٣ تم استجوابها في أحد المسوح الميدانية في اليابان تبين أن (٥٧٪) من النساء تعرضن للأنواع الثلاثة معاً - العنف الجسدي والنفسي والجنسي - وأن نسبة (٥٨٪) تعرضن للإيذاء الجسدي فقط، كما أن الأغلبية ممن تعرضن للإيذاء الجسدي في كل من نيجيريا والمكسيك تعرضن أيضاً للاغتصاب.

كما دلت المقابلات المتعمقة وإحصائيات الجرائم إلى أن ما بين ١٠ إلى ٢٥ ٪ من النساء المتزوجات يتعرضن للعنف من جانب أزواجهن، وأن معظم هذه الحالات تعاني من العنف البدني، كما أن معظم حالات قتل الزوجات يعود إلى العنف الذي يمارس عليهن من قبل أزواجهن.(2)

---

(١) إشكالية العنف: العنف المشرع والعنف المدان، د. رجاء مكي ود. سامي عجم، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م، ص٩٠-٩١.

(٢) - العنف الأسري: دراسة ميدانية على مستوى المملكة العربية السعودية، د.عبدالله بن عبد العزيز اليوسف وآخرون، وزارة الشؤون الاجتماعية، الرياض- السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م، ص ٣٦-٣٧ .

ظاهرة العنف ضد المرأة في دول العالم

أولاً: العنف الأسري ضد المرأة في الدول غير الإسلامية:

العنف في أمريكا:

ترى دراسة أجريت عام ١٩٨١م أن حوادث العنف الزوجي منتشرة بين (٥٠ - ٦٠٪) من العلاقات الزوجية في الولايات المتحدة الأمريكية، في حين قدرت دراسة أخرى أجريت عام ١٩٨٢م هذه النسبة بـ(٢١٪)، كما تبين في دراسة أخرى أجريت عام ١٩٨٠م على ٦٢٠ امرأة أمريكية أن نسبة (٣٥٪) منهن تعرضن للضرب مرة واحدة على الأقل من قبل أزواجهن، ودلت نتائج دراسة أخرى أجريت عام ١٩٨٤م أن نسبة (٤١٪) من النساء كن ضحايا العنف الجسدي من قبل أمهاتهن، و (٤٤٪) من قبل آبائهن و٤٤٪ منهن كن شهوداً لحوادث الاعتداء الجسدي لآبائهن على أمهاتهن.

وفي إحصائيات عام ١٩٨٥م تبين أن (٢٩٢٨) شخصاً قتل على يد أحد أفراد عائلته، وأن ثلث النساء اللاتي قتلن لقين حتفهن على يد أزواجهن أو شريك حياتهن، وأن الأزواج مسؤولون عن قتل (٢٠٪) من النساء اللاتي قتلن عام ١٩٨٤م، في حين أن القتلة كانوا من رفاقهن الذكور في (١٠٪) من الحالات.[1]

(١) العنف الأسري: دراسة ميدانية على مستوى المملكة العربية السعودية، د.عبدالله بن عبد العزيز اليوسف وآخرون، وزارة الشؤون الاجتماعية، الرياض- السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م، ص٣٨.

العنف في بريطانيا:

وفي بريطانيا فإن أكثر من (٥٠٪) من القتيلات كن ضحايا الزوج أو الشريك، وارتفع العنف في المنزل بنسبة (٤٦٪) خلال عام ١٩٩٢م، كما ثبت أن (٢٥٪) من النساء يتعرضن للضرب من قبل أزواجهن أو شركائهن، كما تتلقى الشرطة البريطانية ١٠٠ ألف مكالمة سنوياً لتبلغ عن شكاوى اعتداء على زوجات، وأن ما يقارب (٤٥٪) من حالات الطلاق تعزى إلى العنف في المنزل، وبصورة رئيسة إلى تعاطي المسكرات وهبوط المستوى الأخلاقي.

العنف في نيوزلندا:

واستناداً لإحصائيات رسمية استهدفت رصد ظاهرة العنف في نيوزلندا، فإن ما يقارب ٣٠٠ ألف امرأة وطفل كانوا ضحايا العنف الأسري، وتبعاً لدراسة قام بها مقدمو الخدمات توصلوا إلى نتيجة أن معدل انتشار العنف الأسري تبلغ قرابة (١٤٪)، وأشارت دراسات أخرى مشابهة أن معدل الانتشار هو ١:١٠ أو ١:٤ وبالرجوع إلى عدد السكان في آخر شهر آذار ١٩٩٤م تبين أن نسبة واحدة إلى سبعة تساوي ١٢٩٥٥٦ طفلاً، وامرأة واحدة من سبعة تساوي ١٧٢١٢٥ امرأة.

العنف في النمسا:

أما في النمسا فقد أشارت إحصائيات عام ١٩٨٥م إلى أن العنف الأسري كان من العوامل الرئيسة في فشل الزواج في (٥٩٪) من ١٥٠٠ قضية طلاق، منها (٣٨٪) الزوجات المنتميات إلى الطبقة العاملة اللاتي استدعين الشرطة رداً على الاعتداء عليهن بالضرب المبرح، في حين أنه لم تفعل ذلك غير (١٣٪) من النساء المنتميات إلى الطبقة المتوسطة، و(٤٪) من النساء المنتميات للطبقة العليا.(١)

---

(١) العنف الأسري: دراسة ميدانية على مستوى المملكة العربية السعودية، د.عبدالله بن عبد العزيز اليوسف وآخرون، وزارة الشؤون الاجتماعية، الرياض- السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م، ص٣٨.

العنف في سويسرا:

يطلق على سويسرا أقدم ديمقراطية في العالم إلا أن هذه الديمقراطية القديمة ظالمة للمرأة وتحمل إساءة بل وإهانة لها، فهذه الديمقراطية لم تمنح المرأة السويسرية حق التصويت في الانتخابات إلا في عام ١٩٧١م، ولم تنل المرأة حقوقها السياسية إلا في هذه السنة، وكان حق التصويت والترشيح مقصوراً فقط على الرجل.

ولم ينص القانون السويسري على أن هناك حقوقاً متساوية للرجل والمرأة في الأسرة والتربية والعمل، ولم تدخل المرأة السويسرية البرلمان إلا في سنة ١٩٨٤م وهي سيدة واحدة تدعي إليزابيت كوب وقد تعرضت لكثير من الضغوط للتقاعد عن العمل السياسي.

وبالإضافة إلى الإساءة إليها طويلاً من خلال حرمانها من أبسط حقوقها السياسية وهي الانتخاب والترشيح للبرلمان، فإن المرأة السويسرية لم تفلت من الإساءة إليها حيث تشير المستشفيات وأقسام الشرطة وبيوت الإيواء إلى تعرض المرأة السويسرية لأشكال الإساءة من القتل إلى الاعتداء البدني الشديد إلى الاغتصاب والتحرش الجنسي إلى الإهانة النفسية والإهمال.

وهنا يظهر التناقض في البلاد التي تدعو إلى الحرية والمساواة حيث أنهم يقصدون فقط الحرية للرجال أما النساء فهن الجنس الثاني.

العنف في بلغراد:

كما تمثل بلغراد شكلاً آخر من أشكال الإساءة إلى المرأة حيث نشبت الحرب الأهلية ومات حوالي نصف مليون فرد في صيف ١٩٩٣م وترك حوالي ٣٠٠٠٠٠ من البوسنة أراضيهم وبقى في البوسنة المسلمة النساء والأطفال والشيوخ فقط وقام الجنود الصرب بالاعتداء على الشيوخ واغتصاب النساء المسلمات.

وغالباً ما يقترن الاغتصاب بنوع من السادية كحرق للنساء أو جرحهن أو تكسير عظامهن، وأن النساء كن يشعرن بالعجز واليأس وانهيار اعتبار الذات.

كما أن الجنود عندما عادوا إلى أسرهم بعد الحرب كانوا أكثر عنفاً مع زوجاتهم وأكثر اعتداء عليهن بل وأكثر اغتصاباً لهن بالإضافة إلى حدوث حالات اغتصاب وتحرش جنسي من الجنود لأمهاتهم وأخواتهم.

العنف في المجر:

يعتبر العنف جزء من الثقافة المجرية حيث أن التراث المجري والأغاني تحث الإناث على الصبر في مواجهة عدوان الذكور، والعنف البدني حدث نتيجة لما مرت به المجر من أزمات وحروب.

وتشير البحوث إلى أن حوالي ٢ مليون سيدة من المجر قد تعرضن للعنف خلال فترات حياتهن، كما يوجد أكثر من مائة مأوى للزوجات المضروبات وأطفالهن، وأشارت أنه في عام ١٩٩٣م فقط كانت الإحصاءات الرسمية من أقسام الشرطة والمستشفيات وبيوت الإيواء لمظاهر الإساءة للإناث: ٥٦٨٨ اعتداء بدني ضد المرأة، ١٥٣ جريمة قتل ضد المرأة، ١٢٣٩ إساءة نفسية، ٣٤٦ إساءة جنسية (اغتصاب وتحرش جنسي).

العنف في روسيا:

ينتشر العنف ضد المرأة في الاتحاد السوفيتي سابقاً وفي روسيا الآن حيث نشرت صحيفة البرافدا أنه في سنة ١٩٩٣م فقط وجد حوالي ١٤٨ اعتداء جنسي على المراهقات، كما أشارت الصحيفة إلى أن أكثر حالات الاعتداء الجنسي ٥٥٪ تكون على نساء تراوحت أعمارهن ما بين ١٨ - ٣١ سنة وقد تعرض حوالي ١٤ ألف أنثى للقتل و٥٧ ألف للضرب. وهناك أشكال أخرى من الإساءة غير الإساءة الجسمية والجنسية والنفسية وهي استغلال المرأة في البغاء والأعمال المنافية للآداب سواء داخل روسيا أو خارجها، بل أن هناك عصابات دولية تستغل البنات

الروسيات في أعمال الدعارة في أوروبا وفي شتى أنحاء العالم خاصة البنات ذو الدخل والمستوى الاقتصادي والاجتماعي المنخفض.

وهناك شكل آخر من أشكال استغلال المرأة غير الدعارة وهو استغلالها في تصوير بعض الأفلام الجنسية وهذه الأفلام قد تحتوي على الجنس والجنس المقترن بالعنف والسادية.

كما يتم استغلال النساء في تصوير بعض الصور الجنسية وتوزيع وبيع هذه الصور على المراهقين؛ وكل هذا يمثل أشكالاً من الإساءة إلى المرأة التي يجب دراستها والالتفات إليها.

وأمام تفاقم ظاهرة العنف ضد المرأة عربياً وعالمياً، فكان لزاماً من التدخل لحماية المرأة من جميع صنوف العنف الموجهة ضدها. وعليه أقرت الجمعية العمومية للأمم المتحدة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في ١٨ كانون الأول ١٩٧٩م (قرار الأمم المتحدة رقم ٣٤/ ١٨٠)، وتم العمل بهذه الاتفاقية في ٣ أيلول ١٩٨١م وفقاً للمادة ٣٧(١) التي تنص على دخول الاتفاقية حيز التنفيذ بعد المصادقة رقم ٣٠ عليها. ومنذ شهر أيلول ٢٠٠٠م أصبح عدد الدول التي قامت بالمصادقة على الاتفاقية ١٦٧ دولة. وقد نصت الاتفاقية على أن ميثاق الأمم المتحدة يؤكد من جديد الإيمان بحقوق الإنسان الأساسية، وبكرامة الفرد وقدره، ومساواة الرجل والمرأة في الحقوق.(١)

العنف في كندا:

في إحصائية كندية شملت النساء المتزوجات، نتج عنها أن العاصمة شهدت عدة اعتداءات ضد الزوجات أكثر من أي مكان في كندا. فقد صرح ٣٦٪ من الزوجات بأنهن قد تم الاعتداء عليهن بشكل أو بآخر، لمرة واحدة على الأقل منذ بلوغهن سن

(١) سيكولوجية القهر الأسري، د. رشاد علي عبدالعزيز موسى، عالم الكتب، القاهرة- مصر، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م، ص ٢٤-٢٧.

السادسة عشر، ٨١٪ من الاعتداءات التي رصدها جهاز الشرطة، تبين تورط معتد ذكر، و٥٩٪ معتدية أنثى، ١٠٪ تورط معتد ذكر وأنثى معاً، وما يزيد عن الضعف، و٥٣٪ من هذه الحوادث ثبت أن طرفاً واحداً على الأقل كان تحت تأثير شرب الكحول.(١)

العنف في ألمانيا:

ذكرت دراسة ألمانية أن ما لا يقل عن مائة ألف امرأة تتعرض سنوياً لأعمال العنف الجسدي أو النفساني التي يمارسها الأزواج، أو الرجال الذين يعاشروهن مع احتمال أن يكون الرقم الحقيقي يزيد عن المليون، وانتهت الدراسة إلى أن الأسباب المؤدية إلى استخدام العنف هي البطالة زمناً طويلاً، والديون المالية، والإدمان على المشروبات الكحولية، والغيرة الشديدة.(٢)

ثانياً: العنف ضد المرأة في الدول العربية:

العنف في المغرب:

أظهرت مراجعة لملفات قضايا الزوجية بالمحكمة الابتدائية لمدينة الدار البيضاء عددها الإجمالي ٣٠٠٠ ملف، أن ١٥٠٣ ملف منها يتعلق بالمطالبة بالنفقة، إلا أن تحليلها أظهر تعرض النساء المدعيات للعنف داخل الأسرة. فقد اشتكت ٧٦٣ مدعية (٦ , ٥٠٪) من العنف المرتبط بالإدمان على المخدرات، و٣١٦ مدعية (٢١٪) اشتكت من عنف نفسي يتجلى في إهمال الزوج وعدم تحدثه مع زوجته. وظهر أن الشرائح الاجتماعية التي تستقطب النسبة الأكبر من حالات العنف هي على التوالي: الشريحة المتوسطة (٥٧٪)، الشريحة الفقيرة (٥ , ٢٧٪)، الشريحة العليا (٦ , ١٥٪).

---

(١) سيكولوجية القهر الأسري، د. رشاد علي عبدالعزيز موسى، عالم الكتب، القاهرة- مصر، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م، ص ٢٣.

(٢) سيكولوجية القهر الأسري، د. رشاد علي عبدالعزيز موسى، عالم الكتب، القاهرة- مصر، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م، ص ٢٤.

العنف في تونس:

أجرى الاتحاد الوطني للمرأة التونسية دراسة حول العنف الزوجي عام ١٩٩١م أبرزت ضخامة هذه الظاهرة وخصوصياتها. فبالرغم من أن ٦٠٪ من النساء و ٥١٪ من الرجال وصفن العنف بأنه غير مقبول، إلا أن هناك اتجاهات لتشريع مثل هذا السلوك، فقد اعتبر ٤٠٪ من الرجال و ٣٠٪ من النساء أنه من الطبيعي أن يضرب الرجل المرأة من أجل تقويمها، كما اعتقد ٦ ,٣١ من الرجال أن العنف ضد المرأة أمر مقبول.

وأبانت الدراسة أن ٨ ,٥١٪ من النساء اللواتي يتعرضن للعنف يلجأن إلى العائلة، بينما تتجه ٩ ,٣٪ فقط إلى مراكز الشرطة، ٥ ,٣٪ إلى المحاكم، ١ ,٤٪ إلى المرشدات الاجتماعيات.

وبالرغم من أن العنف جريمة يعاقب عليها القانون التونسي، إلا أن العنف الزوجي يعتبر مشروعاً بالثقافة والواقع المعيشي، ويظل من الصعب إنصاف ضحاياه لصعوبة توفير الأدلة، وعدم كفاية الشهادة الطبية.

العنف في مصر:

بينت تقارير وسجلات الأمن العام خلال خمس سنوات (١٩٩٠م- ١٩٩٤م)، أن هناك ٨٤٤ قضية هتك عرض، وقد تزايدت جرائم الاغتصاب من ١٦٣ في عام ١٩٩٣م إلى ٣٠٣ قضية في عام ١٩٩٤م، وفيما يتعلق باغتصاب المحارم، لا تصل إلى علم الشرطة بلاغات حول ذلك إلا بصورة نادرة جداً، إذ تعتبر هذه الحادثة بمثابة إعدام نفسي لما لها من آثار وخيمة. والمعلومات والدراسات حول الموضوع نادرة لصعوبة إجرائها.[1]

(١) سيكولوجية القهر الأسري، د. رشاد علي عبدالعزيز موسى، عالم الكتب، القاهرة- مصر، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م، ص ١٧ - ١٨.

وتشير منال سيد (٢٠٠٠م) إلى أن العنف ضد الزوجة في المجتمع المصري يمثل مشكلة حيث تتعرض ما يقارب (٣٥٪) من الزوجات للضرب في حال معارضتهن لأزواجهن، وأن نسبة(٦٩٪) منهن يتعرضن للضرب في حال ردهن على أزواجهن بلهجة لا تعجب الزوج.[١]

وفي مصر أيضاً، بينت دراسة أخرى أن ما نسبتهن ٣٥٪ من النساء الشابات في الفئة العمرية (١٥ – ٢٤) يتعرضن للعنف بشكل أو بآخر لأسباب مختلفة.

العنف في الأردن:

أما في المجتمع الأردني فتتراوح نسبة من يعانين من العنف حسب الدراسة التي أجريت عام (١٩٩٨م) كانت ٥٦٪ يعانين من أشكال مختلفة من العنف، ونسب أخرى مختلفة تتوزع بين هذه الأشكال العنفية، إلا أن هذه النسبة العالية نسبياً قد انخفضت إلى ٤٨,٢٪ حسب نتائج الدراسة التي أجريت في عام (١٩٩٩م)، ولكن برزت، في نفس الوقت، مظاهر العنف الجسدي، ونعني الضرب أو الركل أو الدفع، كظاهرة شائعة ومنتشرة قياساً بأنماط العنف الأخرى حيث تكرر هذا النوع من العنف ١٢٩ مرة لدى ضحايا العنف من النساء البالغات في تلك العينة الكبيرة والتي وصلت أعدادها إلى ١٢٣٣ امرأة، وبنسبة تعادل ٢٤,٢٪ من مجموع التكرارات الخاصة بأشكال العنف ومظاهرها جميعاً.[٢]

العنف في الضفة الغربية وقطاع غزة:

بينت ٥٣٪ من النساء الفلسطينيات أنهن تعرضن للضرب على الأقل مرة واحدة، وقد تعرضت ٣٣٪ منهن للدفع والركل والإيقاع، و٣٣٪ للصفع، و١٦٪

---

(١) العنف الأسري: دراسة ميدانية على مستوى المملكة العربية السعودية، د.عبدالله بن عبد العزيز اليوسف وآخرون، وزارة الشؤون الاجتماعية، الرياض- السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م، ص٣٩..

(٢) العنف الأسري وخصوصية الظاهرة البحرينية، د.بنة بوزبون، المركز الوطني للدراسات، المنامة – البحرين، الطبعة الأولى ٢٠٠٤م، ص٧٢.

بآلة حادة، أو الطعن والذبح بالسكين، أو الحرق والصعق بالتيار الكهربائي.

٢- تمثل الزوجات غالبية ضحايا العنف الأسري من النساء، تأتي بعدهن نسبة الضحايا من الأمهات، فالأبناء الإناث فالأخوات. كما توجد نسبة من الضحايا ذات صلات قرابية أخرى كالحماة، وزوجة الأب، وابنة الخالة أو العم.

٣- برغم تعدد أسباب العنف واختلافها، إلا أن الأسباب الاقتصادية تأتي على رأس الأسباب المؤدية إلى وقوع عنف على المرأة في الأسرة، ولا تقف هذه الأسباب عند تدني الوضع الاقتصادي للأسرة العنيفة وسوء أحوالها المعيشية، ولكن تمتد إلى رغبة الرجل في الاستيلاء على ممتلكات المرأة (الزوجة-الأم- الحماة) بالقوة. وتوضح هذه النتيجة أن مسألة استقلال الذمة المالية للمرأة ليست إلا نصوصاً نظرية تخلو من مضمونها الاقتصادي الفعلي في ظل السيطرة الأبوية للرجل داخل الأسرة، والسيطرة الاقتصادية الاجتماعية للطبقات البورجوازية في المجتمع[١].

٤- من بين أهم الأسباب الاجتماعية المؤدية إلى العنف الأسري ضد المرأة، يبرز تعدد الزوجات باعتباره مسئولاً عن كثير من أشكال العنف التي تتعرض لها المرأة خاصة عندما يشرع الرجل في الزواج بأخرى، فيلجأ إلى ممارسة العنف على زوجته الأولى، وذلك لإجبارها على ترك منزل الزوجية أو التنازل عن حقوقها قبل الزواج، أو الإذعان للأمر الواقع والامتثال له ولشروطه. كما يظهر العنف ضد المرأة في الأسرة أيضاً عند إجبار الأسرة على زواج الفتاة بغير رضاها، أو عند لجوء الفتاة إلى الزواج بشخص لا ترغب فيه الأسرة ولا توافق عليه [٢].

---

(١) لكن الإسلام يضع عقوبات ضد كل من يعتدي على حقوق الآخرين، ولو كان من أقرب الناس إليه، ثم إن الوازع الديني الذي يخلقه الدين في نفوس أتباعه أقوى ضمان لحفظ الحقوق من أي قانون.

(٢) رأي الإسلام أن زواج البنت من غير رضاها باطل، كما أن زواج البنت البكر بغير إذن أبيها فيه إشكال. ونحن نختلف مع الباحثة أيضاً عندما ترى أن تعدد الزوجات مسؤول عن العنف إذ أن الصحيح أن ممارسة العنف ضد الزوجة الأولى محرم شرعاً وقانوناً، أما أن يتزوج من امرأة أخرى فهذا من حقه الشرعي. ولا تلازم بين تعدد الزوجات وممارسة العنف وجوداً وعدماً.

٥- تبدو الأسباب الثقافية أقل الأسباب تأثيراً في ظاهرة العنف ضد المرأة، وعند بروزها تتركز في الشك والارتياب في سلوك وأخلاقيات المرأة، أو في بعض المعتقدات الخرافية.

٦- هناك علاقة واضحة بين انتشار العنف ضد المرأة في الأسرة وانخفاض المستوى التعليمي والثقافي للزوج والزوجة، حيث اتضح أن غالبية الضحايا من النساء أميات أو على أحسن تقدير يعرفن القراءة و الكتابة، وأن نسبة الضحايا من المتعلمات تعليماً عالياً تعد قليلة بالمقارنة بالمستويات التعليمية المنخفضة. كما اتضح أيضاً أن غالبية الجناة من الرجال ينتمون إلى مستويات تعليمية ضعيفة ومنخفضة وإن كانت النسبة بين النساء في هذه المستويات أعلى.

٧- ينتشر العنف الأسري ضد المرأة بين أبناء الطبقة العاملة بشكل ملحوظ حيث تبين أن الظاهرة تتركز بين الفلاحين والعمال والحرفيين وصغار الموظفين. وبالرغم من وجود نسبة من الجناة تقع بين أصحاب المهن العليا، إلا أنها تعد ضئيلة بالمقارنة بأصحاب المهن التي تقع في أسفل الهرم المهني والوظيفي، معنى هذا أن هناك ارتباطاً بين انخفاض المستوى الاجتماعي والمعيشة للأسرة والعنف الذي يقع على المرأة من الرجل، مما يؤكد ازدواجية القهر الذي تتعرض له النساء في الطبقات الفقيرة الكادحة.

٨- وعن العلاقة بين العنف الأسري وعمل المرأة، تبين أن غالبية النساء من الضحايا لا يعملن خارج المنزل، أي أن غالبيتهن ربات بيوت، بينما تقل بشكل ملحوظ نسبة الضحايا من النساء العاملات خارج المنزل. ومع هذا نجد أنه يلزم التنويه إلى نسبة كبيرة من النساء - الريفيات على وجه الخصوص - يقمن بأعمال كثيرة خارج المنزل في مختلف مراحل العملية الزراعية، وفي تربية الطيور والمواشي، وفي عمل الجبن والزبد، وفي التسويق... إلخ، ومع هذا يعتبرن أن الدور الزراعي الإنتاجي هو جزء من دورهن العائلي طالما أنهن يساعدن أزواجهن ولا يتقاضين أجراً عن هذا العمل. وجدير بالذكر أن الخلط القائم بين الدور العائلي

للمرأة الريفية ودورها في العمل الزراعي الإنتاجي، لا يرتبط بمفاهيم المرأة والرجل في الأسرة الريفية فقط، بل كثيراً ما تقع فيه أجهزة التسجيل والإحصاء.

٩- تتراوح أعمار الجناة من الرجال بين ١٣ سنة و ٧٥ سنة، وهذا يعني أن العنف الذي يمارسه الرجل على المرأة يمر بمعظم المراحل العمرية من المراهقة والشباب والرجولة والشيخوخة. وبينما يمارس الرجل العنف على المرأة في معظم المراحل العمرية، فإن المرأة الضحية تمر بجميع المراحل العمرية منذ الطفولة حتى الشيخوخة. ومع هذا فقد اتضح أن العنف يتركز في مراحل الشباب عند الجاني والضحية على السواء.

١٠- لم تظهر فروق كبيرة في انتشار العنف الأسري ضد المرأة بين الريف والحضر، وذلك برغم زيادة نسبة الحضر عن الريف بفارق بسيط. ويلفت النظر انتشار الظاهرة في الحضر الشعبي الفقير والمكتظ بالسكان، حيث اتضح أن العنف ضد المرأة في الأسرة يتركز في المناطق الفقيرة في القاهرة الكبرى.

١١- تتأرجح ردود أفعال المرأة من العنف الواقع عليها بين ردود الأفعال السلبية والإيجابية. ويتميز رد الفعل السلبي للمرأة من العنف في الإذعان والاستسلام للرجل وشروطه. ويظهر رد الفعل السلبي غالباً بين النساء الفقيرات في الريف والحضر حيث لا يجدن دعم الأهل ومساندتهم أو قوة المال، لذا فلا قبل لهن بنفقات التقاضي أو طول إجراءاته.

١٢- يتخذ رد الفعل الإيجابي للمرأة من العنف الواقع عليها شكلين أحدهما يتم في إطار قانوني عندما تلجأ إلى القضاء لطلب حمايتها أو حقوقها الشرعية في الطلاق أو النفقة، وهذا بالطبع غير متوفر لجميع النساء في جميع الطبقات، أما الشكل الثاني فهو عندما تلجأ المرأة إلى الرد على العنف بعنف مضاد قد يصل إلى حد ارتكاب جرائم القتل.

١٣- تتميز الأحكام الصادرة في قضايا العنف ضد المرأة، الضرب على وجه

التحديد بالضعف وهي تتركز معظمها في الحبس من ١ - ٣ أشهر أو الغرامة مع إيقاف التنفيذ. وهذه الأحكام بهذه الصورة لا تمثل عامل ردع للرجل الذي يمارس العنف على المرأة من ناحية، كما إنها لا تشجع المرأة على اللجوء إلى القضاء لطلب حمايتها، مما قد يدفع ببعضهن إلى استخدام العنف المضاد للتخلص مما يتعرضن له.[١]

وهذه النتائج التي توصلت إليها الباحثة ليلى عبد الوهاب مشابهة في كثير من الاستنتاجات لما يقع على المرأة من عنف في البلدان العربية وغيرها، مع اختلافات بسيطة في بعض التفاصيل.

(١) العنف الأسري.. الجريمة والعنف ضد المرأة، د. ليلى عبد الوهاب، دار المدى للثقافة والنشر، بيروت - لبنان، طبع عام ٢٠٠٠م، ص ٨٦ - ٨٩.

أشكال العنف ضد الزوجة

يتضمن العنف ضد الزوجة أشكالاً وصوراً متنوعة ومختلفة، كما أنه يتطور بسرعة من حيث الوسائل والأدوات المستخدمة فيه، و يمكننا الإشارة إلى أهم أشكال وصور العنف ضد الزوجة في النقاط التالية:

١ - **الإساءة الجسدية**: وتشير إلى أي سلوك جسمي يعرض المرأة للخطر وعدم الأمان الجسمي وهي تعني استخدام القوى الجسمية ضد المرأة بطريقة تؤدي إلى إلحاق الضرر والأذى الجسمي بها، وتتضمن الضرب والركل والحرق والصفع واللكم والجلد وشد الشعر والخنق والقرص واللدغ والتشويه، والاعتداء عليها بالسلاح مثل السكين والقذف بالأشياء والخطف والكدمات والحبس وتكسير العظام والتكبيل بالقيود والدفع على الأرض وترك الضحية في مكان خطير وغير آمن، ورفض مساعدة الضحية عندما تكون مريضة أو تعاني من الأذى؛ وغالباً ما تكون الإساءة الجسمية هي السائدة، وهي أكثر أشكال الإساءة ضد المرأة إذ أن حوالي ٨٥٪ من حالات إساءة معاملة الزوجة تكون من هذا النوع.

٢ - **الإساءة النفسية / الانفعالية**: وهي التهديد اللفظي وغير اللفظي بالعنف ضد المرأة من قبل الزوج، وتشير إلى النقد الدائم وتحطيم نسق الاعتقادات الشخصية لدى المرأة، والتهديد بالأذى أو قتل الأطفال، وجعل المرأة ترى أطفالها وهم يساء إليهم ولا يسمح لها بالتدخل، وعادة ما تكون الإساءة الانفعالية أو النفسية مقترنة بالإساءة الجسمية، أو تستخدم بمفردها كطريقة لتحقيق التحكم والسيطرة على الضحية.

كما تشير هذه الإساءة أيضاً إلى التعامل مع المرأة بطريقة متدنية، و التحدث معها بطريقة تتسم بالازدراء والسخرية مما يؤدي إلى فقدان الثقة بالنفس لديها، وجعلها تلوم نفسها بسبب العنف الذي تعانيه، وإنكار السلوك العنيف الذي تتعرض له، وتتضمن أيضاً التهديد بالضرب أو القتل للمرأة أو تركها أو إجبار المرأة على إتيان أفعال وأشياء غير مشروعة، وحملها على الانتحار وعزلة المرأة عن البيئة والأنشطة الاجتماعية، وذلك للحد من الحرية السلوكية لديها، ولمنعها من رؤية أسرتها وأصدقائها.

كما تتضمن أيضاً التخويف ويتمثل ذلك في إلقاء الطعام على الأرض وتكسير الأشياء والاحتفاظ بالسلاح في البيت، والإهانة والتحقير، وإطلاق أسماء غير مرغوبة ومستهجنة عليها مثل أنها غبية أو مستهترة أو فاشلة، وتوجيه الاتهامات إليها والنقد المستمر والسب والشتائم والغيرة المفرطة وفقدان الحب والفهم والتعاطف.[1]

ويعتبر العنف المعنوي النفسي من أخطر أنواع العنف، فهو غير محسوس ولا أثر واضح للعيان، وهو شائع في جميع المجتمعات غنية أو فقيرة متقدمة أو نامية، وله أثار مدمرة على الصحة النفسية للمرأة، وتكمن خطورته بأن القانون قد لا يعترف به كما ويصعب إثباته.

حيث تعاني المرأة داخل الأسرة زوجة كانت (أم، ابنة أو أخت) من العنف النفسي الذي يرتكبه بحقها رجال العائلة، وفيه الإهانات والإهمال والاحتقار والشتم والكلام البذيء والتحقير والحرمان من الحرية والاعتداء على حقها في اختيار الشريك.[2] عبر إجبارها على زوج كارهة له أو غير موافقة على الزواج منه،

(١) سيكولوجية العنف: المفهوم، النظرية، العلاج، د. طه عبد العظيم حسين، الدار الصولتية للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، طبع عام ١٤٢٦هـ، ص ٣٦.

(٢) إشكالية العنف: العنف المشرع والعنف المدان، د. رجاء مكي ود. سامي عجم، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع،بيروت-لبنان، الطبعة الأولى١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م، ص٩١.

وهو الأمر الذي يجعل الزواج باطلاً من أساسه في رأي الشرع كما هو رأي القانون الحديث.

٣- **الإساءة الجنسية**: وتتمثل في إجبار المرأة على أن تتصرف جنسياً ضد رغباتها، وإجبارها على الاشتراك في أنشطة جنسية لا تريدها، تقلل من قيمتها وتحط من قدرها فضلاً عن المضايقات الجنسية والاستغلال الجنسي. وتتضمن الإساءة الجنسية أيضاً الاغتصاب والتحرش الجنسي وإجبار المرأة على العقم وتعاطي وسائل منع الحمل[١] والإجبار على الجماع وممارسته بالقوة (الاغتصاب الزواجي)[٢]، وإجبارها على الدعارة والخلاعة والإيذاء الجسمي للضحية خلال الجنس والاعتداء على أعضائها التناسلية وإجبارها على أن ترتدي ملابس مثيرة واستفزازية، وغالباً ما تكون الإساءة الجنسية مرتبطة بالإساءة الجسمية وتحدث معاً أو أن الإساءة الجنسية ربما تحدث بعد الإساءة الجسمية.[٣]

ويدخل في الإساءة الجنسية للزوجة إجبارها على مشاهدة أفلام إباحية وإرغامها على تطبيقها معه وإن كانت مخالفة للقيم الدينية والأخلاقية، كما أن عدم مراعاة الوضع الصحي للزوجة أو النفسي أو الأخلاقي يدخل أيضاً ضمن لائحة الإساءة الجنسية للزوجة.

٤- **الإساءة الاقتصادية**: وتتمثل في منع المرأة من العمل والتحكم في اختياراتها المهنية وأخذ أموالها الخاصة التي تكون قد حصلت عليها بالميراث، إلى جانب حجب مصروف المنزل عنها ورفض الرجل أن يدفع لها المؤخر في

---

(١) يرى بعض الفقهاء أن تعاطي وسائل منع الحمل من حق الزوجة ولا يشترط موافقة الزوج على ذلك.

(٢) من حق الزوج مطالبة الزوجة بتمكين نفسها متى ما أراد، وعلى الزوجة الموافقة إلا إذا كان لديها عذر شرعي ككونها في حالة الحيض، إلا أن الإجبار وإن لم يعد اغتصاباً فإنه لا يحقق النتائج المرجوة من المقاربة بين الجنسين.

(٣) سيكولوجية العنف: المفهوم، النظرية، العلاج، د. طه عبد العظيم حسين، الدار الصولتية للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، طبع عام ١٤٢٦هـ، ص ٣٩ - ٤٠.

حالة الطلاق، وعدم الإنفاق على الأولاد، والاستيلاء على المصادر الاقتصادية للضحية في تحقيق الأهداف الشخصية، وحجب الموارد والإمكانات المادية عن الضحية مثل الطعام والملابس والعلاج. ومنعها من تحقيق الاستقلال المادي. فهذا النوع من الإساءة يتضمن تحكم وسيطرة المعتدي على كل مصادر الضحية ومواردها متضمناً ذلك الاستيلاء على الدخل الخاص لها إذا كانت تعمل وبالتالي فالضحية إذا تركت منزل المعتدي تصبح شريدة لا مسكن لها.

٥- الإساءة الروحانية (المعنوية): وهي تتضمن التقليل من الاعتقادات الروحانية للضحية، ومنعها من ممارسة اعتقاداتها الروحانية والدينية، والسخرية من المعتقدات الروحانية والدينية لديها.

٦- الإساءة التربوية: ويتمثل ذلك في التمييز بين الجنسين في الفرص التعليمية حيث يعتقد كثير من أولياء الأمور أن تعليم الذكور أهم من تعليم الإناث، ولهذا فهم يكتفون بإلحاق الإناث بالمدارس القريبة منهم ولا يشجعونها على متابعة الدراسة بحجة أن مصيرها في النهاية في المنزل، ففي بعض المناطق الريفية قد يرفض الآباء تعليم الإناث لأن ذلك يؤدي إلى تفتحهن وفساد أخلاقهن. وعلى الرغم من التحسن الذي طرأ على تعليم الفتاة في الدول العربية إلا أن نسبة الأمية بين الإناث في أغلب الدول العربية مرتفعة مقارنة بالذكور، وكثيراً ما تحرم الفتاة من متابعة دراستها العليا. وهذا يحد من قدراتها ويقف حجر عثرة في طريق تنمية مواهبها على قدم المساواة مع الرجل مما ينعكس أثر ذلك سلبياً على مستوى ثقتها بنفسها وعلى صحتها وصحة أسرتها في المستقبل.[١]

---

(١) سيكولوجية العنف: المفهوم، النظرية، العلاج، د. طه عبد العظيم حسين، الدار الصولتية للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، طبع عام ١٤٢٦هـ، ص ٤١.

الرؤية الإسلامية

يتجلى التوجه الإسلامي في معالجة العنف ضد الزوجة على شكل توصيات، إلا أن الدقة في مستلزمات الوصايا الدينية، تدفعنا إلى تشكيل إطار نظري جامع لها، أخذت فيه مجموعة من العوامل الجزئية والكلية. والمسلم في هذا الإطار النظري وجود بعض الحالات كالعوامل البيولوجية، والتعليمية، واستعمال الخمور، والفقر، وعدم النجاح الجنسي الذي يؤثر في عنف الرجال ضد النساء، يضاف إلى ذلك أن الإسلام قد تعامل، ومن موضع خاص مع كل واحدة من هذه المسائل، ولا مجال للحديث عنها هنا، وقد أكد الإسلام على مجموعة من العوامل الخاصة المؤثرة في مسألة العنف، حيث نتحدث عنها باختصار.

لعل العامل الأول والأهم بنظر الإسلام هو عدم التزام الشخص الموازين الأخلاقية، وبما أن الإسلام يولي أهمية لهذا الأمر، فإن هذا العامل، يعد من الوصايا الهامة في باب حسن الأخلاق، وحسن معاشرة النساء بشكل خاص؛ لذا قد أولاه الإسلام أهمية خاصة. وعموماً يمكن الاستفادة من الرواية المشهورة: «حب الدنيا رأس كل خطيئة»[1]؛ وذلك لتوضيح التوجه الديني العام في العديد من الحوادث الاجتماعية. وعند تحليل مفهوم (حب الدنيا) إلى مفاهيم أكثر جزئية كالتكبر، والأنانية، والعصبية، والحرص، والحسد، والبخل وغيرها، يظهر وجود فرضيات كثيرة يستفاد منها في المقاصد التوضيحية ومن جملتها عنف الأزواج. ويبدو عند

(١) البحار، العلامة المجلسي، ج٥١، ص٢٥٨.

مطالعة الوصايا العديدة عدة مفاهيم تتمحور حول التعامل مع النساء بالحسنى، والتزام التقوى والامتناع عن ضربهن، والإغضاء عن الخلق السيئ للنساء والعفو عن أخطائهن، والتأكيد على التقوى كمعيار لاختيار الزوج.

إن مجموع هذه الأمور يشكل الوصايا الأخلاقية في الإسلام، وبالعموم هذه الروايات تؤكد على أن الخلق السيئ للأزواج هو السبب الرئيس للكثير من أعمال العنف الزوجي.

وفي وصايا أخرى لا يخفى أن الإسلام يطلب من النساء أن يحسن معاشرة الأزواج، ويتحملن أخلاقهم السيئة؛ إذ أن النساء السيئات في سلوكهن تلعبن دوراً أساسياً في النزاعات الزوجية؛ وبالتالي العنف الزوجي من قبل الأزواج، ومن البديهي أن التزام الأزواج القيم الأخلاقية يساهم في إزالة العديد من أسباب المنازعات الزوجية، ويقلل من احتمال لجوء الزوج إلى القوة مع زوجته.

أما العامل الثاني في إيجاد العنف الزوجي والذي أولاه الإسلام أهمية خاصة، فهو ضعف الرقابة الاجتماعية والحكومية. ويعد الأصل الفريد أي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عملية واسعة تفتح الباب على مصراعيه أمام رقابة المجتمع والقانون على الفرد. ويظهر من خلال الآيات والروايات الكثيرة في هذا الخصوص مقدار الأهمية التي أعطاها الإسلام للرقابة العامة والمسؤولية الجماعية في مقابل انحراف الآخرين. ولا شك في أن استقرار هذا الأصل الحياتي في صورته الصحيحة والكاملة يترك آثاراً عظيمة على مستوى رفع الكثير من الانحرافات الاجتماعية، ومن جملتها العنف الجنسي؛ فمثلاً: لو قرر في يوم من الأيام مواجهة العنف الزوجي بنوع من العقاب الاجتماعي الشديد (كالمقاطعة العامة) (قطع علاقة الجميع مع الشخص الخاطئ من أهم أساليب النهي عن المنكر) فلن يبقى في المجتمع مشكلة جادة تحت عنوان العنف الزوجي.

وأما على مستوى الرقابة الحكومية، فهناك بعض الروايات تعطي الدور والمسؤولية الخطيرة للمؤسسة الحكومية في المجتمع الإسلامي المطلوب، فقد

جـاء فـي رواية عـن الإمام الباقر عليه السلام قولـه: «رجع علي عليه السلام إلـى داره في وقت القيـظ، فـإذا امـرأة قائمـة تقول: إن زوجـي ظلمنـي وأخافني وتعدى علـيّ وحلف ليضربنـي، فقال: يـا أمة الله، اصبري حتى يبرد النهار، ثم أذهب معاك إن شـاء الله. فقالت: ليشتد غضبه وحرده عليّ، فطأطأ رأسه ثم رفعه، وهو يقول: لا والله، أو يؤخذ للمظلوم حقه غير متعتع، أين منزلك؟ فمضى إلى بابه فوقف فقال: السـلام عليكم، فخرج شـاب، فقال علي (عليه السلام): يا عبد الله اتق الله، فإنك قد أخفتها وأخرجتها، فقال الفتى: وما أنت وذاك؟ والله لأحرقنها لكلامك، فقال أمير المؤمنين (عليه السلام): آمرك بالمعروف وأنهاك عن المنكر، تستقبلني بالمنكر وتنكر المعروف، قال: فأقبل الناس من الطرق ويقولون: سـلام عليكم (يا أمير المؤمنين) فسقط الرجل في يديه، فقـال: يـا أمير المؤمنين أقلني عثرتـي، فوالله لأكونن لها أرضـاً تطأني، فأغمد علي (عليه السلام) سـيفه وقـال: يا أمة اللـه ادخلي منزلـك، ولا تلجئي زوجك إلـى مثل هذا وشبهه»[1].

إذاً لا يمكـن إنـكار الدور الذي تقوم به المؤسسـة الحكوميـة في الرقابة على العنف الزوجي. بل في بعض الدول الغربية يعمل على تدعيم دور الشرطة والأنظمة القانونية في هذا المجال.

وباختصار، فإن النظرة الإستراتيجية في الرؤية الإسلامية هو كما في كل رؤية أخرى، يقوم على التوجه التوضيحي لها وبناء لذلك، فإنه نظراً للتحليل التوضيحي لموضوع العنف الزوجي إسلامياً، واعتبار أن المؤسسة العائلية مقدسة في الإسلام، يعد الإسلام الركن الأساس في حل مشكلات العنف، إذ يتم التأكيد، وقبل كل شيء على العوامل التربوية والأخلاقية والثقافية والحكومية في إطار القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[2].

---

(١) بحار الأنوار، العلامة المجلسي، ج٤١، ص٥٧، رقم ٧.

(٢) الإسلام والأسرة، حسين بستان النجفي، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م، ص ٢٢٢– ٢٢٥.

وقد منع الإسلام من أي إساءة ضد المرأة، بل وحذر ممارسي العنف ضدها بالعذاب الشديد في الآخرة، ومواجهة العقاب الملائم لمختلف أنواع العنف الموجه ضد الزوجة، وأمر في الدنيا بمعاشرة الزوجة بالمعروف كما في قوله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾[1] واستخدام العنف ضد الزوجة مخالف للمعاشرة بالمعروف، وعندما تصل الحياة الزوجية إلى طريق مسدود فإن المطلوب ﴿فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾[2] فإما استمرار الحياة الزوجية مع المعاشرة بالمعروف، أو الانفصال والطلاق ولكن بإحسان أيضاً ﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللّهُ كُلاًّ مِّن سَعَتِهِ وَكَانَ اللّهُ وَاسِعاً حَكِيماً﴾[3].

(١) سورة النساء، الآية: ١٩.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٢٩.

(٣) سورة النساء، الآية: ١٣٠.

ثانياً: العنف ضد الأطفال

الفئـة الثانيـة مـن الفئات التـي تواجه العنف الأسـري بصـورة كبيـرة هي فئة الأطفـال، إذ تشـير الكثيـر مـن الإحصائيات والأرقـام إلى تزايد حجـم العنف ضد الأطفـال، فقد قدرت عـدد حالات العنف التي ارتكبت ضـد الأطفال عام ١٩٧٠م فـي الولايـات المتحدة الأمريكية مـا بين (٤ إلى ١٤) مليون طفل. وفي مسـح آخر أجراه Gelles and Straus عام ١٩٨٥م وجدوا أن ما يقارب (مليون) طفل يعانون من هذه المشـكلة كل عام، وأن ما يقارب من (٦ ,٣٪) من جميع الأطفال في سـن ١٣ إلى ١٧ سـنة ممن يعيشـون مع والديهـم (الأب والأم معاً) قد أسـيئ معاملتهم بشكل قاس.

ووفقـاً لإحصائيـات الاتحـاد الأمريكـي لحمايـة الأطفال عـام ١٩٨٦م فإن مـا يقـرب مـن (٦٤٩ , ٧٢٦ , ١) طفلاً تـم الإبلاغ عنهم بسـبب سـوء معاملتهم أو إهمالهـم. وتضمنت هذه الحالات أشـكال مختلفة من إسـاءة المعاملة كالجروح، والإساءة الجنسية، والحرمان من الضروريات، والإساءة النفسية، وأنواع أخرى من الإساءات. وتمثل هذه الإحصائية زيادة نسبتها (١٥٨٪) عن عام ١٩٧٦م.

ويشـير (Burgdorf, 1981) إلـى أن هناك ما يقـرب (١٠٠٠) حالة وفاة في السنة سجلت في الولايات المتحدة الأمريكية نتيجة العنف.

وتشـير إحصائيـات الاتحـاد الأمريكـي لحمايـة الأطفـال عـام ١٩٨٦م إلى

زيادة حالات العنف ضد الأطفال حيث وصلت إلى ما نسبته (٤٠٪) عام ١٩٨٣م و(٤٧٪) عام ١٩٨٤م.

واستناداً إلى المركز الوطني للأطفال المساء معاملتهم والمهملين في الولايات المتحدة الأمريكية فإنه قد تم التعامل في عام ١٩٩٢م مع ما يقارب (٩ , ١) إلى (٩ , ٢) مليون حالة من حالات العنف وإساءة معاملة الأطفال.

كما أشار (Wells, 1995) إلى أن صور إيذاء الأطفال تتمثل في الإيذاء البدني حيث بلغت (٩ , ٤) في الألف، يليه الإيذاء النفسي بنسبة (٠ , ٣) في الألف وأخيراً الإيذاء الجنسي (١ , ٢) في الألف. أما الإهمال البدني فقد كان أكثر أنواع الإهمال شيوعاً حيث بلغت نسبته (١ , ٨) طفل في الألف، يليه الإهمال التعليمي حيث بلغ (٥ , ٤) طفل في الألف وأخيراً الإهمال النفسي حيث بلغ (٢ , ٣) طفل في الألف.[1]

وقد تفشت الإساءة ضد الأطفال في المجتمع الأردني بشكل واسع، ففي عام ١٩٩٨م تبين أن هناك ٤٣٧ حالة من الأطفال تعرضوا للعنف، وقد عاينتهم عيادة الطب البشري لدى وحدة حماية الأسرة. شملت ١٤٥ حالة إساءة جسدية للأطفال تراوحت بين إحداث إصابات غير عرضية بسبب فرط التأديب والعقاب، إلى إحداث إصابات غير عرضية بسبب فرط التأديب والعقاب، إلى إحداث إصابات شديدة لتصريف ثورة غضب، وإلى أحداث متلازمة للطفل المعذب. كما وشملت ١٧٤ حالة جريمة جنسية على الأطفال كانت كما يلي (٤٨ حالة إساءة جنسية كان المعتدي فيها معروف من داخل العائلة و ٧٩ حالة إساءة جنسية كان المعتدي فيها معروف للضحية، قريباً أو جاراً، و ٤٧ حالة كان الاعتداء الجنسي على الطفل من قبل شخص غريب) أما حالات الإهمال غير المرافق للإساءة الجسدية فكانت

---

(١) العنف الأسري: دراسة ميدانية على مستوى المملكة العربية السعودية، د.عبدالله بن عبد العزيز اليوسف وآخرون، وزارة الشؤون الاجتماعية، الرياض- السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م، ص ٤٦ - ٤٧.

فقط ٦ حالات، ووصلت عام ١٩٩٩م إلى ٥٢٢ حالة وعام ٢٠٠٠م حوالي ٦١٣ حالة.[١]

وعن العنف ضد الأطفال في السعودية كشفت دراسة أعدها فريق نسائي متخصص أن ٢١ في المئة من الأطفال السعوديين يتعرضون للإيذاء اليومي، و٢٤ في المئة يتعرضون للإيذاء أحياناً.

وأوضحت الدراسة أن العنف النفسي هو أكثر أنواع الإيذاء انتشاراً بنسبة ٣٣ في المئة، مشيرة إلى أن أهم أنواعه هو الحرمان من المكافأة المادية أو المعنوية، والتهديد بالضرب، والسب بألفاظ قبيحة والتهكم، وترك الطفل في المنزل وحيداً مع من يخاف منه.

وذكرت الدراسة أن العنف الجسدي يمثل نسبة ٢٥ في المئة، وكان في الغالب مصحوباً بإيذاء نفسي، وكانت أكثر صور العنف الجسدي انتشاراً هي الضرب المبرح، وتعرض الطفل للصفع، والقذف بالأشياء التي في متناول اليد، والضرب بالأشياء الخطرة.

وأشارت إلى أن الإهمال يعد نوعاً من أنواع العنف ضد الأطفال، إذ يمثل نسبة ٢٣ في المئة، منوهة إلى أن أسباب إيذاء الأطفال تتلخص في تمسك الأسرة بالأساليب التربوية الخاطئة، وعدم اتباع تعاليم الشريعة والإهمال أو عدم الاستقرار الأسري والطلاق أو الانفصال والأزمات الاقتصادية. أو أسباب نفسية لدى الوالدين أو المربين وهي الذهان والفصام، والاضطرابات النفسية والإسقاط والوساوس والمخاوف. مؤكدة أن الأطفال يؤذون في المنزل والأسرة والمدارس والمعاهد.

---

(١) إشكالية العنف: العنف المشرع والعنف المدان، د. رجاء مكي ود. سامي عجم، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م، ص١٠٢.

وتنبأت الدراسة بالآثار المستقبلية لإيذاء الأطفال، التي تكمن في صعوبات التعلم أو ترك المدرسة، أو وفاة الطفل أو إحداث تشوهات، وصعوبة التواصل مع الآخرين، والحقد والكراهية، والمخاوف.[1]

وتشير أرقام وإحصائيات أخرى إلى ما يلي:

٧٠٪ من الاعتداءات على الأطفال يرتكبها رجل البيت.

٥٠-٧٠٪ من الرجال الذين يعتدون على نسائهم يعتدون أيضاً على أطفالهم.

٧٠٪ من النساء اللائي يتعرضن للاعتداء يعلنَّ أن المعتدي يعتدي على أطفالهن أيضاً. [2]

وهذا إن دلَّ على شيء فإنما يدل على كبر حجم ظاهرة العنف ضد الأطفال، وهو ما يستدعي معالجات وحلول جذرية لاقتلاع هذه الظاهرة الخطيرة من كيان العائلة والأسرة.

---

(١) صحيفة الحياة، الأحد ١١ يناير ٢٠٠٩م الموافق ١٤ محرم ١٤٣٠هـ، العدد ١٦٧١٨، ص٧.

(٢) العنف العائلي، السا دلتافو، منشورات المدى، الطبعة الأولى ١٩٩٩م، ص٥٥.

أشكال الإساءة إلى الأطفال

يواجه الأطفال أشكالاً متنوعة من الإساءة والأذى والاعتداء عليهم، وسلب حقوقهم، وممارسة الضغوط المختلفة ضدهم، ولكن يصنف أهم أشكال الإساءة إلى الأطفال في أربعة أنواع رئيسة وهي:

١ - **الإساءة الجسدية**: نمط سلوكي يتمثل بإحداث المسيء إصابات غير عرضية بالطفل والتي قد تكون بقصد فرط التأديب، أو العقاب الجسدي غير المناسب لعمر الطفل، أو الانفجار السيئ لتصريف ثورة غضب. بالنسبة للعلامات السريرية لهذا النوع من الإساءة فتظهر عبر كدمات في الوجه، والفم والفخذين «لها أعمار التئام متفاوتة وعلى شكل عناقيد، ولها أشكال محددة للأداة التي استخدمت مثل أسلاك كهربائية أو حزام أو إبزيم الحزام» بالإضافة إلى وجود آثار عض وكسور من غير المستطاع تفسيرها وكسور لولبية في الأطراف.

أما المؤشرات السلوكية لضحية الإساءة الجسدية متغيرة حسب عمر الطفل ودرجة نموه وشدة الإساءة، وتشمل الانعزال، وتجنب الالتقاء بالبالغين، الخوف والقلق عند بكاء الأطفال الآخرين، السلوك غير المتزن والذي يتراوح بين العدائية والانعزالية، وجود الخوف من الوالدين وخاصة المسيء أو الاعتماد عليهم بشكل كامل. أما المؤشرات السلوكية للمسيء فتشمل عدم الاعتناء بالطفل، وإعطاء تفسيرات غير واقعية تبرر العنف ضد الطفل، وإدمانه على الكحول، وعدم القدرة

على التحكم بالنفس.[1]

٢- الإساءة الجنسية: وتتمثل في قيام المسيء بأي تصرف جنسي أو تصرف مثير للرغبة الجنسية أو انتهاك متعمد لخصوصية جسم الطفل، بغض النظر عن قبوله بتلك الأفعال أم لا. المشكلة هي أن أكثرية الأطفال لا يتكلمون بهذا الكلام مما يجعل من العلاقات السريرية نادرة الحدوث، وعليه تم البحث عن المؤشرات السلوكية، والتي بدورها لا يوجد مؤشر سلوكي وحيد يعتبر تشخيصياً، [ولكن توجد] بعض العلامات السريرية المحتملة: صعوبة المشي أو الجلوس، تلوث الملابس الداخلية ببقع أو دماء، ألم، كدمات، نزف بالأعضاء التناسلية وغيرها، أما المؤشرات السلوكية فهي سوء النظافة، الانعزال عن الرفاق، السلوك الطفولي مقارنة مع عمره، تجنب الملامسة الجسدية للبالغين وحتى الأطفال، التبول اللاإرادي، كوابيس، مص الإبهام، أرق واضطرابات بالنوم، الكآبة والتوتر، السلوك الجنسي غير المتوقع لمثل عمره. وبالنسبة للمؤشرات السلوكية للمسيء تتضمن الغيرة من الطفل، الإفراط في حمايته من كافة الأشياء وإن كانت صغيرة، الإدمان على الكحول، والانعزال الاجتماعي، واضطرابات في الشخصية.

وحدوث الإساءة يعتمد على عوامل متعددة: تصادم العائلة، وهذه العوامل تتفاعل وتعزز بعضها البعض، لينتج عنها إساءة معاملة الأطفال أو إهمالها. وعليه فإن الإساءة تتولد نتيجة تفاعل عوامل خطيرة تتراوح بين الأطفال أنفسهم وعائلاتهم والمحيط الذي يسكنون فيه. وعلى المهنيين الذين يتعاملون مع هذه الحالات التكيف معها بشكل منفرد، وتجنب التعميم عند تشخيص، أو علاج الأطفال وعائلاتهم.

إن أكثرية الأشخاص المسيئين للأطفال، قد يكونون تعرضوا في صغرهم

---

(١) إشكالية العنف: العنف المشرع والعنف المدان، د. رجاء مكي ود. سامي عجم، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م، ص١٠٣.

لإساءة نفسية، جسدية، جنسية، ولكن يجب عدم تعميم هذه الفكرة، على الرغم من أن هؤلاء، يعانون من اضطرابات عاطفية أو سلوكية، إلا أن الأمراض النفسية تلعب دوراً ضئيلًا في حصول الإساءة والإهمال، ولا يوجد نمط معين تتصف به شخصية المسيء. فقد يتصف بعدم احترامه لنفسه، تدني الذكاء، اللامبالاة، الكآبة، العدائية، التوتر. والثاني مرتبط بغياب المعرفة والوعي لدى الوالدين التي تؤدي إلى الإهمال والإساءة، وتشمل فرط التأديب أو العقاب الجسدي، مشاكل الصعوبات الزوجية كغياب التواصل بين الزوجين، القناعة بأن الطفل ليس ملكية خاصة للوالد أو الوالدة، أو القناعة بأن العنف هو السبيل الأمثل لحل مشاكله. وهناك بعض الظروف التي تؤدي إلى زيادة خطورة الإساءة وتشمل ولادة غير مرغوب بها، مرض جسدي للوالد أو الوالدة، عدم التعاطف مع الطفل المريض جسدياً، الزواج المبكر، أو الوالدة الوحيدة والأرملة، والمطلقة، إن تعاضد هذه الظروف مع وجود ضغط اجتماعي أو عزلة اجتماعية لدى العائلة تؤدي إلى زيادة الإساءة.

٣- **الإساءة العاطفية**: وتم تعريفها بأنها نمط سلوكي مستمر يتصف بانسحاب المسيء من العلاقة العاطفية الطبيعية مع الطفل، والتي يحتاجها لنمو شخصيته وهي تشمل الإساءة الكلامية، العقلية النفسية كحبس الطفل في الحمام أو بغرفة مظلمة وربطه بأثاث المنزل أو تهديده بالتعذيب وغيره من الأمور التي تؤدي إلى تعنيفه ولومه وإهانته. وبالنسبة للعلامات السريرية لهذا النوع من الإساءة تشمل اضطرابات بالكلام، بطء النمو وإخفاق النمو. أما المؤشرات السلوكية فتتمثل بشعور الطفل بالحزن والكآبة وبأنه غير مرغوب به، وظهور اضطرابات نفسية مثل مص الإصبع والعض واضطرابات سلوكية عدائية للمجتمع، وتشمل التخريب وظهور صفات عصابية مثل اضطرابات النوم واضطرابات الكلام وعدم اللعب.(١)

٤- **الإهمال المستديم للطفل**: والإخفاق في حمايته من التعرض للخطر، أو

(١) إشكالية العنف: العنف المشرع والعنف المدان، د. رجاء مكي ود. سامي عجم، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ،بيروت- لبنان، الطبعة الأولى١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م، ص١٠٤.

الإخفاق في القيام برعايته وتوفير حاجاته الجسدية والتربوية والانفعالية الأساسية، كما قد يتضمن الإهمال عدم توفير الرعاية الصحية الملائمة وفي الوقت المناسب، والإشراف غير الملائم للطفل وتركه دون إشراف لمدة طويلة، ويمكن تصنيف الإهمال إلى ثلاثة أشكال هي: الإهمال الجسدي، والإهمال التربوي، والإهمال النفسي.(1)

والإهمال هو نمط سلوكي يتصف بإخفاق المسيء، تقديم احتياجات الطفل الجسدية والعاطفية مثل الطعام، المأوى، الملبس، المسكن وهو يتضمن ثلاثة أشكال هي الإهمال الجسدي أي إخفاق في تقديم الطعام واللبس والرعاية الطبية وأحياناً يصل إلى التخلي الكامل عن الطفل وطرده خارج المسكن. الإهمال التربوي إخفاق توفير الدراسة والاحتياجات التربوية فيما يعني ظهور مشكلة التسرب المدرسي. ثم الإهمال العاطفي أي الإخفاق في تقديم الحنان والحب والدعم للطفل أو حدوث عنف منزلي بحضوره أو الإدمان على الكحول والمخدرات من قبل البالغين ومشاركته في ممارسات هذا الإدمان. أما العلامات السريرية لهذا النوع من الإهمال هي الجوع المستمر، عدم وجود نظافة من ناحية الملابس وعدم توفير الرعاية الطبية له، أما المؤشرات السلوكية تشمل التسول وسرقة الطعام، والعزلة عن المجتمع، غير منظم، غير مكترث بالحياة، لا يتصل بالأقارب والأصدقاء والجيران.(2)

وجميع هذه الأشكال من الإساءة للأطفال إما منهي عنها أو محرمة شرعاً، فكل ما فيه ضرر للأطفال وإضرار بهم ولو كان من آبائهم وأمهاتهم هو أمر محرم شرعاً وعقلاً.

(1) العنف الأسري: دراسة ميدانية على مستوى المملكة العربية السعودية، د.عبدالله بن عبد العزيز اليوسف وآخرون، وزارة الشؤون الاجتماعية، الرياض- السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م، ص ٤٨ - ٤٩.

(2) إشكالية العنف: العنف المشرع والعنف المدان، د. رجاء مكي ود. سامي عجم، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م، ص١٠٣.

مسببات العنف ضد الأطفال

توجد أسباب عديدة تؤدي إلى استخدام العنف ضد الأطفال، لكن أهمها ما يلي:

١- شخصية الوالدين وخلفيتهما النفسية والجسمية، ودرجة الحرمان الاجتماعي الذي يعانون منه، والخبرات السابقة المرتبطة بإساءة معاملتهم من جانب والديهم أو من قام على رعايتهم.

٢- نظرة الوالدين إلى الطفل وعدم رغبتهم أو خيبة أملهم فيه وفي قدراته نتيجة توقعاتهم غير الصحيحة وغير المنطقية عن سلوك طفلهم وعن قدراته العقلية.

٣- الأوضاع والمشكلات الأسرية وخاصة في حال مواجهة الأسرة لأزمات مزمنة كحالات الطلاق وكثرة التنقل وموت أحد أفراد الأسرة وكثرة الضغوط والزواج الإجباري وغيرها من المشكلات التي تسبب التوتر والقلق لجميع أفراد الأسرة وتؤثر على علاقاتهم وتعاملاتهم.

٤- أسلوب التربية وطريقة التفاهم والاتصال بين أفراد الأسرة ونقص المعلومات والمهارات الأبوية.

٥- عدم تقدير الوالدين وجهلهم بالنتائج المترتبة على إساءة معاملة أطفالهم.

٦- عدم توفر المساعدات والخدمات والبرامج والموارد التي يمكن أن تلجأ

إليها الأسرة وقت الأزمات.(1)

٧- الإدمان على المخدرات والمسكرات، إذ عادة ما يؤدي الإدمان عليها إلى ممارسة العنف ضد الأطفال، وإساءة معاملتهم، والتقصير في الوفاء بحقوقهم.

٨- وقوع رب الأسرة في أزمات مالية خانقة مما يجعله غير قادر على تلبية احتياجات أسرته، وهذا قد يجعله ضيق الصدر، ومتعب نفسياً، وهو الأمر الذي قد يدفعه لممارسة العنف ضد أطفاله وأسرته.

---

(١) العنف الأسري: دراسة ميدانية على مستوى المملكة العربية السعودية، د.عبدالله بن عبد العزيز اليوسف وآخرون، وزارة الشؤون الاجتماعية، الرياض- السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م، ص ٥٥.

نتائج العنف ضد الأطفال

يؤدي ممارسة العنف ضد الأطفال إلى نتائج خطيرة، وآثار سلبية عديدة... ومنها:

١- النتائج النفسية:

يعاني الأطفال الذين يتعرضون لسوء المعاملة والإهمال كثيراً من المشكلات النفسية مثل الكوابيس المتكررة والقلق ومستويات مرتفعة من الغضب والعدوان والشعور بالذنب والخزي لكونهم أصبحوا ضحايا للإساءة. كما تظهر لديهم المخاوف المرضية بشكل مفاجئ مثل الخوف من الظلام ويعانون من الأعراض السيكوسوماتية والتي تتضمن ألم في المعدة وصداع وغيرها. كما يعاني هؤلاء الأطفال من توهم المرض والتبول اللاإرادي والخوف الشديد من الراشدين الذين مارسوا الإساءة ضدهم. كما تظهر لديهم أعراض عدة أيضاً مثل انخفاض تقدير الذات والشعور بالعجز وعدم الاستحقاق وضعف الثقة بالنفس وتكوين صورة سلبية عن الذات تبدأ في الطفولة وتستمر مع الطفل الضحية طوال حياته حيث يدرك الطفل الضحية نفسه بوصفه شخص سيئ وغير جدير بالاستحقاق وغير محبوب، وتوجد لدى هؤلاء الأطفال اضطراب في الشعور بالهوية وكراهية الذات والتقليل من شأنها علاوة على ذلك فإن هؤلاء الأطفال ضحايا سوء المعاملة والإهمال تظهر لديهم الأعراض الاكتئابية والانسحاب الاجتماعي والعزلة الاجتماعية وأفكار تدميرية وتفككية ومحاولات انتحار ومستويات مرتفعة من القلق والوحدة

والغضب والعدائية.

فضلاً عن وجود معارف مشوهة أو محرفة مثل المبالغة في إدراك الخطر والتفكير غير المنطقي، وتتكون لديهم صور عقلية غير دقيقة عن العالم الخارجي، ويكون لديهم صعوبة في التفكير وحل المشكلات الاجتماعية، فالإساءة تؤثر سلباً على الجوانب المعرفية للطفل، وبالإضافة إلى هذا فهي تمنع الطفل من بناء علاقات اجتماعية سوية مع الآخرين، فالطفل الذي يساء معاملته يكون محروماً من العديد من المهارات التي تعينه على التفاعل مع العالم الخارجي، وبالتالي قد يعاني مشكلات واسعة في بناء علاقات اجتماعية مع الآخرين من حوله.

٢- النتائج الجسمية:

إضافة إلى الأضرار والآثار النفسية التي تنجم عن سوء معاملة الطفل وإهماله فإن الضرر الجسمي الذي يلحق بالأطفال المساء معاملتهم مثل تكسير العظام والجروح والخدوش وغيرها من الأضرار الجسمية. كما أن الإهمال الشديد الذي يعانيه الأطفال يؤثر على الجوانب الجسمية لديهم، فمن المحتمل أن يكون الأطفال الذين تعرضوا للإهمال أقل وزناً عن الأطفال الذين لم يتعرضوا لذلك، كما أن الأطفال الذين يساء معاملتهم جسمياً يعانون من أضرار فسيولوجية تؤثر على نموهم في المستقبل. وإضافة إلى ذلك فإن هؤلاء الأطفال المساء معاملتهم يعانون أيضاً من اضطرابات في الأكل واضطرابات في النوم والصداع النصفي وألم في المعدة وصعوبة في التنفس والتوتر الزائد وانخفاض مستوى الصحة العامة واضطرابات الكلام مثل التلعثم.

٣- النتائج السلوكية:

ويعاني هؤلاء الأطفال كثيراً من المشكلات السلوكية التي تتمثل في الخجل المفرط والخوف من الغرباء وظهور بعض الأنماط السلوكية غير المقبولة اجتماعياً مثل المشاغبة وانخفاض التوافق الدراسي وظهور سلوكيات غير مقبولة داخل

الفصل الدراسي.

وعندما يصل هؤلاء الأطفال إلى مرحلة المراهقة فإنهم يظهرون كثيراً من المشكلات السلوكية مثل الهروب والجنوح وتعاطي المخدرات واضطرابات وفقدان الشهية والسمنة وخاصة بين ضحايا الإساءة من الإناث، كما تظهر المحاولات الانتحارية، وأن العديد من هذه المشكلات تستمر معهم في الرشد، وتصبح هذه الأنماط السلوكية متأصلة داخلهم، كما تظهر سلوكيات العدوان والعنف لديهم والتشرد والإجرام في مرحلة الرشد.

٣- النتائج الأكاديمية:

تؤثر إساءة معاملة الطفل وإهماله سلبياً على مستوى الأداء المدرسي، فالأطفال المساء معاملتهم يظهرون انخفاض في مستوى الوظائف العقلية، وانخفاض في التحصيل وحدوث الفشل الدراسي الذي يكون له أثار خطيرة على المدى الطويل؛ إذ أن هذا الفشل الدراسي قد يدفع بهم إلى القيام بسلوكيات مضادة للمجتمع، وكذلك التزويغ من المدرسة. ومثل هذه السلوكيات السلبية يترتب عليها انخفاض في إنتاجية الطفل وظهور مستويات منخفضة من الرضا عن الحياة عندما يكونون راشدين، ولذلك فإن الأطفال المساء معاملتهم يظهرون انخفاض دال على اختبارات الأداء المدرسي وانخفاض في مستوى التعلم، وضعف التوجه نحو الأهداف التربوية والمهنية في المستقبل مقارنة بالأطفال العاديين الذين لا يتعرضون للإساءة.

٤- النتائج الجنسية:

يؤثر سوء معاملة الأطفال جنسياً بشكل غير ملائم على مفهوم الطفل عن الجنسية حيث يتكون لديهم إدراك سلبي عن الجنس. وعلى الرغم من أن الإساءة الجنسية تكون لها نتائج سلبية كثيرة على الطفل، فإن الأشكال الأخرى من إساءة معاملة الطفل وإهماله يمكن أن تكون مؤلمة جنسياً أيضاً. فمثلاً الطفل الذي يتعرض

للإهمال قد يسعى إلى العلاقات الجنسية غير المشروعة في حياته المبكرة، وهذا قد يؤدي إلى إصابته بأمراض جنسية قد تكون معدية. وتظهر نتائج إساءة معاملة الطفل في النواحي الجنسية من خلال الإفراط في عملية الاستمناء وحب الاستطلاع الجنسي والكشف المتكرر عن العورات الجنسية وممارسة أنماط سلوكية جنسية غير ملائمة فضلاً عن معرفة جنسية غير ناضجة.

وفي المراهقة و الرشد يستمر الأطفال المساء معاملتهم في ظهور سلوكيات جنسية غير ملائمة مثل الجماع الجنسي المؤلم وعدم الرضا عن الجنس. وفي الحقيقة قد يظهر الطفل الذي يعاني من الإساءة الجنسية صعوبة في التمييز بين العلاقات الجنسية وغير الجنسية ولذلك فهو يقدم العنصر الجنسي في كل تعاملاته مع الآخرين.

٥- النتائج الاجتماعية:

تتعارض إساءة معاملة الطفل وإهماله مع قدرته على تكوين علاقات اجتماعية هادفة وذات معنى، فالأطفال المساء معاملتهم والذين يتعرضون للإهمال يظهرون سلوكيات غير مرغوبة اجتماعياً مع الأقران، ومن ثم يجدون صعوبة في التفاعل الاجتماعي مع الآخرين. كما أن هؤلاء الأطفال المساء معاملتهم يظهرون نقص في الكفاءة الاجتماعية وفي القدرة على الإمبائية أو التعاطف، وكل من الكفاءة الاجتماعية والإمبائية تمثل عنصراً أساسياً في إقامة علاقات ناجحة مع الآخرين. وتتمثل المشكلات الاجتماعية التي يعانيها الأطفال المساء معاملتهم في التعلق غير الآمن بالوالدين أو القائمين على رعاية الأطفال، وصعوبة الثقة في الآخرين، ونقص في تكوين الأصدقاء، وعدم الرضا عن علاقات الراشدين والشعور بالعزلة والوحدة وسوء التوافق الاجتماعي.

وبالاضافة إلى كل ما تقدم، فإن الأطفال الذين تعرضوا للإساءة والإهمال في الطفولة قد يصبحون ضحايا أو قد يصبحون هم أنفسهم أكثر عنفاً تجاه أطفالهم

وزوجاتهم في مرحلة الرشد.[1]

وبالإضافة لكل ذلك فإن من سلبيات العنف ضد الأطفال ما يلي:

١-تطبيع الطفل وتعويده على استخدام العنف في كل شيء.
٢-زرع الأحقاد والضغائن والكراهية تجاه أسرته وعائلته.
٣-يخلق في نفسه الخوف والرهبة والكراهية من الآخرين.

لكل هذه النتائج السلبية لممارسة العنف ضد الأطفال، يجب الابتعاد عن استخدام العنف في التعامل مع الأطفال، واتباع أساليب التربية الصحيحة في التأديب والتوجيه والإرشاد في تربية الأطفال.

الفروق بين التأديب والعنف

يشتبه بعض الناس فيتصورون أن العنف هو نوع من التأديب الضروري للطفل، وهذا خطأ فاحش، إذ توجد فروق عديدة بين ممارسة التأديب واستخدام العنف... أهمها ما يلي:

- يكون تفكير وسلوك الآباء في حالة التأديب عميقاً ومتأنياً بينما يكون في حالة الإساءة اندفاعياً ولا يمتلك القدرة على التحكم بها.
- في حالة التأديب يكون الهدف بناء وإيجابي أما في حالة الإساءة فإن استخدام القوة يكون بهدف الإيذاء وإلحاق الضرر بالطفل.
- يرتبط التأديب بسلوك الطفل منطقياً بينما لا يرتبط بذلك في الإساءة.
- يتعامل التأديب مع المشكلات الحالية للطفل أما الإساءة فتتعامل غالباً مع المشكلات الماضية.
- التأديب ليس خطيراً على النمو الجسدي والانفعالي للطفل أما في الإساءة يعاني الطفل من الإيذاء والضرر الجسمي والانفعالي.

(١) سيكولوجية العنف: المفهوم، النظرية، العلاج، د. طه عبد العظيم حسين، الدار الصولتية للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، طبع عام ١٤٢٦هـ، ص ١٤١ - ١٤٤.

- يكون التأديب معقولاً ومعتدلاً أما الإساءة تكون غير عادلة وحادة.
- ليس في التأديب إذلال أو إذعان على عكس الإساءة يكون فيها إذلال وإذعان من الطفل لقوة الآباء وتحكمهم.
- يركز التأديب على السلوك وليس على إدانة وانتقاد الطفل أما في الإساءة يبالغ الآباء في المشكلة ومن ثم يدينون وينتقدون الطفل على أنه سيئ.
- يحترم التأديب حقوق الطفل ويكون مقترناً بالحب والتقدير على عكس الإساءة حيث يستغل الآباء الخلل في توازن القوة بينه وبين الطفل وبذلك فهم لا يحترمون حقوق الطفل ويظهرون الغضب والعدائية نحو الطفل.

وجملة القول أن هناك اختلافاً بين العقاب الجسمي بهدف التأديب والإساءة الجسمية للطفل، فالتأديب ليس مرادفاً للقوة أو العنف الجسمي، وإذا كان العقاب الجسمي يعني استخدام القوة الجسمية مع القصد في أن يعاني الطفل الألم ولكن الهدف ليس هو الإيذاء أو الضرر بل الهدف هو تصحيح سلوك الطفل ولكن عندما يصبح العقاب الجسمي مفرطاً وقاسياً يكون ذلك هو الإساءة الجسمية للطفل.

فالعقاب الجسمي يعتبر إساءة جسمية عندما يكون قاسياً ومفرطاً وغير معقول وحاد وغير إنساني ومتطرف، وعلى هذا فالإساءة الجسمية تكون نتيجة للعقاب الجسمي المفرط، ومن هنا فإن السلوكيات التي تؤدي إلى حدوث خطر وضرر مثل الحرق والخنق تعتبر إساءة جسمية، فالهدف الأساسي من العقاب الجسمي هو وقف الطفل عن التصرفات الخاطئة والمسيئة.(١)

ويجب البحث عن أفضل الطرق لتعديل السلوكيات الخاطئة للأطفال، وتهذيب أنفسهم، وتقويم سلوكهم، وتوجيههم نحو امتلاك مكارم الأخلاق، ومحاسن الصفات والأفعال.

---

(١) سيكولوجية العنف: المفهوم، النظرية، العلاج، د. طه عبد العظيم حسين، الدار الصولتية للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، طبع عام ١٤٢٦هـ، ص ١٢٨.

خصائص الآباء المسيئين لأطفالهم

يتسم الآباء الذين يمارسون العنف ضد أولادهم بمجموعة من الخصائص الشخصية وهي:

١- نقص تقدير الذات والكفاءة الشخصية.

٢- توقعات مرتفعة وغير واقعية عن سلوك الطفل بعيداً عن سنه وقدراته.

٣- عدم النضج الاجتماعي والانفعالي والاعتماد على الآخرين.

٤- عدم فهم الاختلافات والفروق بين التأديب والإساءة وكذلك عدم فهم الحاجات النمائية للطفل.

٥- انخفاض القدرة على تحمل الإحباط.

٦- عدم القدرة على التحكم في الغضب.

٧- نقص الضبط الانفعالي ومن ثم يكونون عرضة للهياج والثوران.

٨- نقص الإمباثية والفهم للأطفال.

٩- نقص مهارات الوالديه وعدم الوعي بالمفاهيم الصحيحة للأبوة والطفولة.

١٠- تعاطي المخدرات والكحوليات.

١١- ممارسة أساليب والديه غير سوية.

١٢- غياب طويل عن الأطفال سواء كان ذلك بالسفر أو السجن.

١٣- تاريخ من الإساءة الأسرية حيث تم تعريضهم للإساءة وهم أطفال ومن

ثم يسيئون إلى أطفالهم.

١٤ - نقص مهارات التواصل الاجتماعي والانفعالي مع الأبناء.

١٥ - نقص المساندة الاجتماعية من الزوجة أو الأصدقاء.

١٦ - الانسحاب من الواقع وتفضيل العزلة.

١٧ - نقص في إشباع الحاجات الانفعالية لديهم مثل الدفء والحب والتقدير ومن ثم فهم غير قادرين على منح هذه المشاعر لأطفالهم.

١٨ - ضعف البناء النفسي مما يتيح للمحفزات العدوانية أن تعبر عن نفسها دون قيود.

١٩ - وجود اضطرابات في الشخصية لدى هؤلاء الآباء المسيئين.

وجملة القول أن الآباء المسيئين لأطفالهم يعانون من انخفاض في تقدير الذات، وتكون النتيجة نقص الثقة بالنفس والكفاءة الشخصية والتي تؤدي بدورها إلى أداء محدود في كل مجالات الحياة، ومن ثم يشعرون بالاكتئاب والعزلة حيث أن تقدير الذات المرتفع لدى الآباء يعني درجة عالية من استحقاق الذات والثقة في قدراتهم الخاصة، وهذا يساعدهم على مواجهة وحل المشكلات. كما أن هؤلاء الآباء المسيئين والمهملين لأطفالهم قد يهملونهم دون اعتبار للنتائج التي تظهر عليهم على المدى الطويل، فهم ينفقون أموالهم في شراء أشياء خاصة بهم بينما أطفالهم جياع وعرايا وربما يتركون أطفالهم مع صحبة سيئة دون رقابة على سلوكهم، فسلوك الأنانية لدى هؤلاء الآباء المسيئين والمهملين لأطفالهم يرجع إلى وجود نقص في الإمباثية أو التعاطف نحو إشباع حاجات الطفل، إذ إن هؤلاء الآباء المسيئين أيضاً لا يمكنهم إرجاع إشباع حاجاتهم الشخصية في سبيل إشباع حاجات أطفالهم، فهم لديهم شعور عميق بالحرمان والحاجة، ومن ثم فقد يتنافسون مع أطفالهم لإشباع حاجاتهم الشخصية على حساب حاجات أطفالهم.

كما أن معظم هؤلاء الآباء المسيئين لأطفالهم يعانون من نقص في الضبط الانفعالي، ومن ثم يكونون عرضة للهياج والثوران الانفعالي فربما يكون هؤلاء

الآبـاء لديهم مشـاعر إحبـاط وغضب مكبوتـة منذ الطفولـة ولا يسـتطيعون التعبير عنها بسـبب الخوف من سـوء المعاملة التي تعرضوا لها في طفولتهم ولديهم شعور بعـدم الأمن، ومن ثم يعبرون عن هذه المشـاعر من خلال الإسـاءة لأطفالهـم، فهـم فـي الغالـب يتخذون مـن الطفل وسـيلة للتنفيس عـن رغباتهم العدوانيـة المكبوتة وعن إحباطاتهم ومشـاعرهـم السلبية المختلفة نحو أنفسهم، وهذا يعكس المشاكل الانفعالية العميقة لدى هؤلاء الآباء المسيئين لأطفالهم.(١)

ومن صور العنف القاسـي الضرب المبـرح والحرق والخنق ومنع الطفل من تناول الطعام لمدة طويلة وتسـميم الطفل بالأدوية والمواد الكيماوية، ويصل الأمر إلـى حد القتل في صورة تراجيدية يصعـب على العقل تصوره؛ حيث يمارس الأب أبشـع صور الإيذاء تجاه أطفاله الذين يحتاجون لمشـاعر الحنان والرحمة والدفء العائلي.

ويـؤدي هذا إلى كره الأطفال لآبائهم، مما ينعكس بشـكل سـلوكيات خاطئة ضـد الوالدين، بل وعقوقهم، وقد ورد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسـول الله صلى الله عليه وآله: «رحـم الله من أعان ولده على بـره»، قال: قلت: كيف يعينه على بره ؟ قال: «يقبل ميسوره، ويتجاوز عن معسوره، ولا يرهقه، ولا يخرق به، فليس بينه وبين أن يصير في حد من حدود الكفر إلا أن يدخل في عقوق أو قطيعة رحم»(٢) وهذا يعني أن الآباء قد يسهمون في جعل أولادهم يمارسون العقوق ضدهم أوبرهم والعطف عليهم.

وحتـى لا يقـع العقوق، علـى الآباء الإحسـان لأولادهم، من خـلال تأديبهم وتربيتهـم التربية الصحيحـة، والرأفة والرحمة بهم كما ورد في الحديث الشـريف:

---

(١) سيكولوجية العنف: المفهوم، النظرية، العلاج، د. طه عبد العظيم حسين، الدار الصولتية للنشر والتوزيع، الرياض – السعودية، طبع عام ١٤٢٦هـ، ص١٤٦.

(٢) فروع الكافي، الشيخ الكليني، دار التعارف للمطبوعات، بيروت- لبنان، طبع عام١٤١٣هـ-١٩٩٣م، ج٤، ص ٥٢، رقم٦، باب بر الأولاد.

«أحبوا الصبيان وارحموهم»[1] فالأولاد أمانة بيد الآباء، ويحتاجون إلى العطف والرحمة واللين في التعامل معهم، حتى تنمو شخصياتهم، ويكونون أفراداً صالحين، يخدمون المجتمع، ويساهمون في تطويره وتنميته.

(١) فروع الكافي، الشيخ الكليني، دار التعارف للمطبوعات، بيروت- لبنان، طبع عام١٤١٣هـ-١٩٩٣م، ج٤، ص٥٢، رقم٣، باب بر الأولاد.

خصائص الأطفال ضحايا الإساءة

يتسم الأطفال الذين يتعرضون لسوء المعاملة والإهمال من جانب الوالدين أو القائمين على رعايتهم بعدة خصائص شخصية تيسر من إمكانية تعرضهم للإساءة، فالأطفال الذين يتعرضون للإساءة والإهمال يكون لديهم نشاط زائد أو يكونون متخلفين عقلياً ومضطربين انفعالياً، ولديهم صعوبات نمائية أو لديهم مشاكل صحية ومرضية مزمنة. فهؤلاء الأطفال يحتاجون إلى رعاية مستمرة تفرض مطالب شديدة على الوالدين. وهناك أطفال يتميزون ببعض الخصائص التي تتسبب في شعور الوالدين بالإحباط مما يؤدي إلى تنامي مشاعر الرفض والكراهية لهؤلاء الأطفال وتعرضهم للإساءة، ومن بين ذلك الأطفال الذين يولدون من حمل غير مرغوب فيه، وكذلك الطفل المولود قبل موعده ويكون وزنه أقل من المعتاد، وذلك لحاجته لرعاية مستمرة من الوالدين، وكذلك الأطفال الذين يعانون من الإعاقة سواء كانت جسمية أو عقلية أو حسية. وكذلك الأطفال العاجزون عن التعلم، وأيضاً الذين يولدون بعيوب خلقية كل هؤلاء الأطفال يكونون عرضة للإساءة، كما أن الحالة المزاجية للطفل تسهم في تعرضه للإساءة أيضاً. فالطفل السلبي الكسول غير المطيع يشجع على إساءة معاملته، وعلى هذا فإن الأطفال المتأخرين دراسياً وذوي النشاط الزائد والمعاقين جسمياً وعقلياً يتعرضون للإساءة.

وقد يصدر عن الطفل أنماط سلوكية معينة تجعله عرضة للإساءة أيضاً مثل مص الإصبع، والاعتمادية الشديدة على الغير، والصياح، وكثرة إزعاج الوالدين،

والعدوانية، ونقص المهارات الاجتماعية. وقد ترتبط إساءة معاملة الطفل بخصائص الوالدين على الطرف الآخر كأن يكون أحد الوالدين أو كلاهما قد تعرض للإساءة في الطفولة، كما أن قلة الخبرة والمعرفة فيما يتعلق بتربية الأطفال ونقص مهارات الوالدية، ونقص مهارات التواصل مع الأبناء كلها خصائص والدية ترتبط بإساءة معاملة الأطفال.

كما أن هناك أموراً ومتغيرات بيئية تسهم أيضاً في جعل الأطفال عرضة للإساءة والإهمال من أحد الوالدين كالبطالة والفقر وغيرها، مثل: حجم الأسرة، وعدم الاستقرار الأسري، وكلها عوامل تهيئ وتسهل من إساءة معاملة الطفل وإهماله.(١)

ويمكن أن نلخص - بالإضافة لما تقدم - بأنه يلاحظ على الأطفال الذين يتعرضون للعنف مجموعة من التصرفات غير السوية...أهمها ما يلي:

اضطراب ضعف الانتباه والحركة الزائدة

تعتبر الحركة الزائدة من أهم المشكلات التي تظهر ضمن المشكلات النفسية خلال فترة الطفولة، وهي تعرف تقنياً بضعف الانتباه المقرون بالحركة الزائدة (ADHD) وهناك مظاهر رئيسة لهذا الاضطراب هي:

١. ضعف الانتباه:

وهو أن تظهر سلوكيات تدل على عدم الاستماع والفشل في إنهاء المهمات وبالتحديد قصر مدة الانتباه والانتقال السريع من نشاط إلى نشاط آخر قبل إنهاء النشاط الأول، فالطفل يذهب من لعبة إلى أخرى بدون تركيز بالصف وهو دائماً سهل المقاطعة ويفشل في إعطاء انتباه كاف، هل هذه المشكلة لها علاقة بالقدرة على البقاء في وضع الانتباه أو صعوبة في تحمل

---

(١) إساءة معاملة الأطفال: النظرية والتطبيق، د. طه عبد العظيم حسين، دار الفكر، عمان - الأردن، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٨م، ص ٧٣ - ٧٤.

الانتباه؟ المشكلات بالانتباه مهمة ولكن طبيعة المشكلة بالاضطراب ما زالت مسببة جدل للباحثين.

٢. الاندفاعية:

وهي التصرف بدون تفكير وبالرغم من أن العديد من الأطفال قد يكونون اندفاعيين (وخاصة الأعمار الصغيرة) فإن أطفال (ADHD) يقاطعون الآخرين ومندفعين في إجاباتهم على الأسئلة ويفشلون في انتظار دورهم وبالتالي تظهر مشاكل العمل بالمدرسة.

٣. الحركة الزائدة:

ويوصف هؤلاء الأطفال بالتململ الدائم وعدم القدرة على البقاء في وضع الثبات. ومن الصعوبات المركزية لاضطراب (ADHD) العلاقات مع الرفاق مع وجود انتهاك للقواعد والعدوان الذي عادة ما يربط من قبل الرفاق بأنه سلبية التعامل معهم، وأكثر من ذلك فإن الرفض الاجتماعي لأطفال الاضطراب تظهر وتتطور بعد القليل من الأوقات خلال التفاعل مع الآخرين (Farhard & Minshav, 1994).

المعايير التشخيصية

يظهر ضعف الانتباه على الأقل في ستة من [الأمور] التالية:

- الفشل الدائم في إعطاء انتباه للتفاصيل أو إظهار الإهمال والأخطاء بالمدرسة أو العمل أو غيرها من الأنشطة.
- صعوبة دائمة في البقاء في وضع انتباه عند التحدث أو نشاطات اللعب.
- إظهار دائم لعدم الاستماع لما يقال له.
- الفشل في تنظيم النشاطات المطلوبة منه.
- عدم تفضيل دائم للنشاطات التي تتطلب جهد عقلي.
- إضاعة دائمة للأشياء المهمة للمهمات.

- سهولة التشتت السريع للمثيرات الخارجية.
- نسيان دائم للنشاطات البيتية.[1]

(١) دليل إرشادي للتعامل مع العنف الأسري، د. محمد أبو عليا، مركز التوعية والإرشاد الأسري، الزرقاء- الأردن، طبع عام ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م، ص ٤٨- ٥٠.

قواعد إسلامية في تربية الأطفال

تعـد تربية الأطفال مسـألة فـي غاية الأهميـة والصعوبة، فهي مهمـة جداً لأن التربية السـليمة تسـاهم في بناء جيـل ملتزم ومؤمن، وهي صعبـة لأن التربية بحاجة إلـى وعـي وثقافة وعلـم بأصول التربيـة و قواعدها، كما أن الآبــاء بحاجة إلى فهم أفضـل لتفكير الأطفـال وميولهم وحاجاتهـم المتنوعة، ويقع بعـض الآباء في خطأ فاحـش عندما يــلبون الاحتياجـات المادية للأطفال ويغفلون عـن تلبية الحاجات الروحية والأخلاقية لهم.

وثمـة مسـألة أخرى وهـي: إن الكثير من الآبـاء والأمهات لا يشـعرون بالحاجة إلـى ثقافة تربوية تسـاعدهم علـى تربية وتعليم أبنائهـم مما يجعلهم يقعـون في أخطاء فاحشـة لعدم فهمهم العميق لوسـائل التربية. ولتلافي ذلك ينبغـي للآباء والأمهات أن يلموا إلماماً جيداً بوسـائل التربية الصحيحة للأبناء، وهذا يسـتدعي بدوره قراءة الكتب التربوية، والاستفادة من تجارب العلماء والمصلحين في التربية، والاهتمام بمتابعة كل جديد عن عالم الطفولة... كي يمكن تربية الأبناء وفقاً للأصول التربوية السليمة.

وتنبـع أهميـة تربيـة الأطفـال بصـورة صحيحـة مـن أن مرحلـة الطفولة هي مرحلة تكوين الشـخصية، في حين أن مرحلة الشـباب هي مرحلة تثبيت الشخصية؛ فالإنسان إنما تتكون شخصيته في السنوات الأولى من حياته، وتظل تأثيرات مرحلة الطفولـة تنعكس على سـلوكياته وتصرفاته حتى بعد تجاوزه تلـك المرحلة المهمة من حياته.

وتأسيساً على ذلك، فإن القيام بمسؤولية تربية الأطفال تعد من أهم المسؤوليات الملقاة على عاتق الآباء، فالتربية حق طبيعي للأبناء على آبائهم، وهم بحاجة ماسة إلى التربية لبناء شخصياتهم وتهذيب نفوسهم ليكونوا أفراداً صالحين لدينهم ومجتمعهم.

وقد اهتم النبي (ﷺ) اهتماماً كبيراً بتربية الأطفال تربية سليمة، باعتبارهم اللبنة الأولى في بناء المجتمع، وبالتالي لابد من الاهتمام بهذه اللبنة كي يُبنى المجتمع على أسس قوية وصلبة.

ومن خلال قراءة السيرة النبوية المباركة، ووصايا النبي (ﷺ) بالأطفال، يمكننا الإشارة إلى أهم الأساليب والوسائل المثلى في تربية الأطفال تربية صحيحة في النقاط التالية:

١- غرس القيم الدينية والأخلاقية في شخصية الطفل:

من المهم للغاية في تربية الأطفال هو غرس القيم الدينية والأخلاقية في شخصياتهم، وذلك بشرح القضايا الدينية بصورة بسيطة كي يمكن للأطفال استيعابها، كما أن من الضروري تربية الأطفال على الأخلاق الفاضلة والآداب الحسنة حتى يمكن تنشئة جيل متدين وخلوق.

ولأن الدين هو منبع الفضائل الأخلاقية، والقيم الإنسانية الراقية، فلذلك يجب أن نغرس الدين في نفوس أطفالنا، ونجعلهم يفتخرون بالانتماء إليه، والشعور بالحب تجاه كل ما له صلة به.

ومن أجل غرس الدين في نفوس الأطفال يجب اصطحابهم إلى أماكن العبادة والذكر، ومراكز الثقافة والفكر، وكذلك توجيههم نحو الالتزام بالقيم والتعاليم الدينية منذ الصغر. فقد روي عن النبي (ﷺ) قوله: «علموا أولادكم الصلاة إذا بلغوا سبعاً، واضربوهم عليها إذا بلغوا عشراً، وفرقوا بينهم في المضاجع»[1] وذلك

(١) ميزان الحكمة ،محمد الري شهري، مؤسسة دار الحديث الثقافية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية ١٤١٩ هـ ، ج ٨ ، ص ٣٦٨١ رقم الحديث ٢٢٧٥٧.

من أجل الالتزام بالواجبات الدينية منذ مرحلة الطفولة حتى يشب عليها عندما يكون قد بلغ مرحلة التكليف الشرعي.

إن تعليم الطفل على الصلاة والصيام، وكذلك تربيته على الآداب والأخلاق الفاضلة منذ الصغر هو أفضل أسلوب لتهذيب نفسه، وتزكية روحه، وبناء شخصيته.

٢- تعويد الطفل على العادات الحسنة:

يجب تعويد الطفل على العادات الحسنة حتى تكون جزءاً من شخصيته العامة، والعادات الحسنة كثيرة كالالتزام بالمواعيد، واحترام الكبار، والصدق في الحديث، والاهتمام بالنظافة، والتعود على القراءة والمطالعة... الخ.

ومن العادات الحسنة أيضاً إفشاء السلام، وقد كان نبينا (صلى الله عليه وآله) يسلم على الجميع بما فيهم الأطفال، فعن أنس بن مالك قال: «إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) مَرَّ على صبيان فسلّم عليهم وهو مغذٍ»(١).

وذكر بعضهم في تعداد صفات النبي (صلى الله عليه وآله): «إنه كان يسلم على الصغير والكبير»(٢).

وعن الإمام الصادق (عليه السلام) عن آبائه عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال «خمس لست بتاركهن حتى الممات... وتسليمي على الصبيان لتكون سنة من بعدي»(٣).

ولبدء الطفل بالسلام أثران نفسيان: فهو يقوي في نفس المسلم صفة التواضع وخصلة الخلق الفاضل، ويحيي في الطفل الشخصية الرصينة والإرادة المستقلة. إذ أن الطفل الذي يجد الكبار يسلمون عليه ويحترمونه بهذا الأسلوب يصدق بكفاءته وأهليته للاحترام، ويطمئن منذ الصغر إلى أن المجتمع يعتبره إنساناً ويعيره الناس اهتماماً لا بأس به.

(١) مكارم الأخلاق، ص ١٦.
(٢) مستدرك الوسائل، ج٨، ص٣٦٤، رقم٩٦٨٦.
(٣) بحار الأنوار، ج١٦، ص٢١٩، رقم ١١.

فعلى الراغبين في اتباع سنة الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) أن يبدأوا الأطفال بالسلام، كي يركّزوا في نفوسهم خصلة التواضع، ويحيوا شخصيات الأطفال ويدفعوهم إلى طريق التربية السليمة.[١]

وإذا سَلَّم الطفل على الكبار فعليهم أن يردوا سلامه حتى يشعر بالتقدير والاحترام، ويلتزم الطفل منذ صغره به، إذ هو أحد السنن المؤكدة في أخلاقيات الإسلام.

ومن الخطأ الفاحش تجاهل رد السلام على الطفل -كما يحدث أحياناً في مجتمعنا- لأن ذلك يزرع في شخصيته الشعور بالمهانة والدونية والاحتقار.

وتعويد الطفل على العادات الحسنة يجعله يتعود عليها حتى عندما يكبر، فمن الصعب على الإنسان أن يترك أية عادة قد تعود عليها منذ نعومة أظفاره، وهذا يحقق له شخصية محترمة وناجحة عندما يصبح شاباً. أما عندما يتعود الطفل على العادات السيئة فإنه سوف يشب عليها، وتتحول إلى جزء من شخصيته، وهذا مايؤدي به إلى الفشل وربما التعاسة والشقاء في حياته.

٣- تغذية الطفل بالحب والعطف والحنان:

يحتاج الطفل إلى الحب والعطف والحنان من والديه كما يحتاج إلى الطعام والشراب، فالغذاء العاطفي (الحب والعطف والحنان) ضروري جداً لبناء شخصية سوية غير مضطربة ولا قلقة؛ فالطفل الذي يتلقى الحب والعطف والحنان يشعر براحة نفسية وتكامل في الشخصية، في حين أن من يفقد الحب والعطف يصاب بعقد نفسية خطيرة.

فقد قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): «أحبوا الصبيان وارحموهم»[٢]، وعنه أيضاً (صلى الله عليه وآله وسلم) قال: «من قبَّل ولده كتب الله عز وجل له حسنة، ومن فرّحه فرّحه الله يوم القيامة»[٣].

(١) الطفل بين الوراثة والتربية، محمد تقي فلسفي، ج٢، ص٩٢.
(٢) ميزان الحكمة، ج٨، ص ٣٦٦٩، رقم الحديث ٢٢٦٢٠.
(٣) ميزان الحكمة، ج٨، ص ٣٦٦٩، رقم الحديث ٢٢٦٢٤.

وروي أن رسـول اللـه (صلى الله عليه وآله) - لمـا قبَّل الحسـن والحسـين (عليهما السلام) فقال الأقرع بن حابس: إن لي عشـرة من الأولاد مـا قبلت واحداً منهم -: ما عليَّ إن نزع الله الرحمة منك![1]

وروي: كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقبل الحسن والحسين فقال عيينة - وفي رواية غيره: الأقرع بن حابس -: إن لي عشرة ما قبلت واحداً منهم قط، فقال (صلى الله عليه وآله): من لا يرحم لا يرحم. وفي رواية حفص الفراء: فغضب رسول الله (صلى الله عليه وآله) حتى التمع لونه وقال للرجل: إن كان الله قد نزع الرحمة من قلبك فما أصنع بك! من لم يرحم صغيرنا ولم يعزز كبيرنا فليس منا.[2]

ويعلمنـا النبي (صلى الله عليه وآله) أيضـاً أهمية توفير الدفء العاطفـي للأطفال، فقد روى الليث بن سعد: أن النبي كان يصلي يوماً في فئة والحسين صغير بالقرب منه وكان النبي إذا سـجد جاء الحسـين فركب ظهره ثم حرك رجليه وقال: حل حل، وإذا أراد رسـول الله أن يرفع رأسـه أخذه فوضعه إلى جانبه فإذا سـجد عاد على ظهره وقال: حل حل، فلـم يـزل يفعل ذلك حتى فرغ النبي مـن صلاته فقال يهودي: يا محمـد إنكم لتفعلون بالصبيـان شـيئاً ما نفعله نحن، فقـال النبي: أما لو كنتم تؤمنون بالله وبرسـوله لرحمتم الصبيان، قال فإني أؤمن بالله وبرسوله، فأسلم لما رأى كرمه من عظم قدره.[3]

ومن عطف النبي (صلى الله عليه وآله) على الأطفال أنه كان (صلى الله عليه وآله) يؤتى بالصبي الصغير ليدعو له بالبركة، أو يسميه، فيأخذه فيضعه في حجره تكرمة لأهله، فربما بال الصبي عليـه فيصيح بعض من رآه حين يبول فيقول (صلى الله عليه وآله): لا تزرموا بالصبي فيدعه حتى يقضي بوله، ثم يفرغ له من دعائه أو تسميته ويبلغ سرور أهله فيه ولا يرون أنه يتأذى ببول صبيهم فإذا انصرفوا غسل ثوبه بعده.[4]

---

(١) ميزان الحكمة، ج٨، ص٣٦٧٠، رقم ٢٢٦٢٦.
(٢) بحار الأنوار، ج٤٣، ص٢٨٢.
(٣) بحار الأنوار، ج٤٣، ص٢٩٦، رقم ٥٧.
(٤) بحار الأنوار، ج١٦، ص٢٤٠.

وهـذا يدل علـى أهمية توفير الحب والعطف والحنـان للأطفال، إذ أن لذلك أثـراً بالغاً في تكامل شـخصية الطفل، وفي زيادة الثقة بالنفـس، وفي تفتح القدرات العقليـة ونموهـا، وفي خلـق التوازن في نفسـية الطفل واسـتقـرار الحالة الأخلاقية لديه.

وإذا كان الحـب والعطف ضروريـاً لنمو روح الطفل وتكامل شـخصيته، إلا أن الإفـراط فيه لـه أضـرار كثيرة على الطفـل؛ من أهمها الإعجـاب الزائد بالنفس، وتزايد حالة الغرور، وعدم القدرة على تحمل المسؤوليات، والتصرف بميوعة غير لائقة... الخ.

والمطلوب هو التوازن في الحب والعطف والحنان، فالنقص في تغذية الطفل بذلك كزيادته مـضر بشـخصيته، فلا شيء كالاعتدال في الحب والعطف والحنان يساهم في تحقيق التربية المتوازنة في حياة الطفل.

٤- الابتعاد عن القسوة الشديدة والليونة المفرطة:

تحتاج التربية السـليمة إلى التوازن الدقيق في التعامل مع الأطفال، فالقسـوة الشديدة على الأطفال كما الليونة المفرطة لها أضرار جسيمة على مستقبل الأطفال وبناء شخصياتهم.

«وقـد دلت الإحصائيـات على أن عدداً كبيراً من المجرمين ينتمون إلى بيوت كانت القسوة فيها هي القانون المعمول به، وكان الضرب وإلحاق الأذى هو الوسيلة التربوية»(١).

وقد نهى النبي (صلى الله عليه وآله) عن التعامل مع الأطفال بالقسوة والشدة، فقد روي عن أم الفضل زوجة العباس بن عبد المطلب وهي مرضعة الحسـين عليه السلام قالت: أخذ مني رسـول الله (صلى الله عليه وآله) حسـيناً أيام رضاعه، فحمله فأراق مـاء على ثوبه، فأخذته

(١) نظام الأسرة في الإسلام، باقر شريف القرشي، دار الأضواء، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، ص ١٣٦، نقلاً من كتاب (اعرف نفسك) ص٢٠٣.

بعنف حتى بكى، فقال: «مهلاً يا أم الفضل إن هذه الإراقة الماء يطهرها، فأي شيء يزيل هذا الغبار عن قلب الحسين عليه السلام».[1]

ومن الضروري أيضاً الابتعاد عن الليونة المفرطة فإنها لا تقل خطراً عن القسوة الشديدة لأنها تؤدي إلى تنشئة الطفل على عدم الإحساس بالمسؤولية، وعدم التقيد بأية ضوابط أو معايير قيمية أو أخلاقية، وعدم الاكتراث بحقوق الآخرين، وضعف الاعتماد على الذات.

أما القسوة الشديدة فإن أخطارها واضحة حيث تؤدي بالطفل إلى التصرف بخشونة وغلظة، والإصابة بالأمراض والعقد النفسية، كما قد تؤدي إلى ارتكاب أعمال إجرامية.

وأفضل وسيلة للتربية السليمة هو التربية على قاعدة (حزم بلين).

٥- احترام شخصية الطفل:

إن احترام شخصية الطفل تكرس لديه الثقة بالنفس، والشعور بالراحة، وتنمي مواهبه القيادية؛ في حين أن التعامل مع الطفل باستخفاف،والتقليل من مكانته، واعتباره مجرد جاهل لا يفهم شيئاً، يؤدي بالطفل إلى العقد النفسية، و الإصابة بالاضطراب والقلق، والشعور بالنقص والدونية.

وقد كان النبي (صلى الله عليه وآله) على عظمته ومكانته الرفيعة يحترم الأطفال كي يزرع في شخصياتهم الثقة بالنفس، وتنمية ذواتهم، فقد روي عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: عطس غلام لم يبلغ الحلم عند النبي (صلى الله عليه وآله) فقال: الحمد لله، فقال له النبي (صلى الله عليه وآله): بارك الله فيك.[2]

ويتجلى احترام النبي (صلى الله عليه وآله) باحترام وتكريم الأطفال في قراءة الرواية

(١) مستدرك الوسائل، ج٢، ص٥٥٧، رقم ٢٧١٤.
(٢) أصول الكافي، ج٢، ص ٦٢١، رقم ١٢.

التاليـة: عـن انس، و عبد الله بن شـيبة عن أبيـه: إنه دعي النبي إلى صلاة والحسـن متعلق به، فوضعه النبي مقابل جنبه وصلى، فلما سجد أطال السجود فرفعت رأسي من بين القوم فإذا الحسن على كتف رسول الله فلما سلم قال له القوم: يا رسول الله لقد سـجدت في صلاتك هذه سـجدة ما كنت تسـجدها كأنما يوحى اليك فقال: لم يوَح إليَّ ولكن ابني كان على كتفي فكرهت ان أعجله حتى نزل، وفي رواية عبدالله ابن شـداد أنه (ﷺ) قـال: «إن ابني هذا ارتحلني فكرهـت أن أعجله حتى يقضي حاجته»[1].

لقد كان أطفال الناس أيضاً يحوزون احتراماً وتكريماً من قائد الإسـلام العظيم، وكان يبـذل لهم من العناية بمشـاعرهم الروحية وعواطفهم مـا يبذله لأولاده. فعن أبي عبد الله (عليه السلام)أنه قال: صلى رسول الله (ﷺ) بالناس الظهر، فخفف في الركعتين الأخيرتيـن، فلما انصرف، قال له الناس: هل حدثَ في الصلاة حدث؟ قال: وما ذاك ؟ قالوا: خففت في الركعتين الأخيرتين، فقال لهم: أما سمعتم صراخ الصبي؟!![2]

وهكـذا نجد النبي العظيم يطيل في سـجدته تكريماً للطفل تارة، ويخفّف في صلاتـه تكريمـاً للطفل أيضاً تـارة أخرى، وهو في كلتـا الصورتين يريـد التأكيد في احترام شخصية الصبي وتعليم المسلمين طريق ذلك.[3]

وممـا سـبق من السـيرة النبوية فـي تعامل النبـي (ﷺ) مـع الأطفال يتضح لنـا أن مـن الأسـاليب المهمة فـي التربية هـو التعامل مع الطفل كإنسـان له مشـاعر وعواطف وأحاسـيس، ومن ثم يجب احترام شـخصية الطفل، لأن ذلك يساهم في رسم شخصيته في المستقبل. أما التعامل معه من دون أي اعتبار لمشاعره وعواطفه فإن ذلك يؤدي إلى إيجاد أطفال معقدين ومضطربين نفسياً وعقلياً، وهذا له مخاطر جسيمة على الأطفال أنفسهم وعلى المجتمع أيضاً.

(١) مناقب آل أبي طالب، ج٤ ص٢٨.
(٢) فروع الكافي ، ج٤ ، ص٥١، رقم ٤ .
(٣) الطفل بين الوراثة والتربية ، ج٢ ، ص٨٧ .

٦- اتباع مبدأ الثواب والعقاب:

مـن عناصـر التربية السـليمة هـو اتباع مبـدأ الثـواب والعقـاب، أو لنقل مبدأ التشجيع والتوبيخ؛ فإذا مـا أحسن الطفل، أو أحرز مستوى متقدم في نتائج الدراسة، أو تلفظ بألفاظ حسـنة فإنه يجب أن يثاب على ذلك ويشـجع. أما إذا أسـاء لنفسه أو للآخريـن، أو أخفق في الدراسـة، أو تصرف من غيـر أدب وأخلاق فيجب أن يوبخ ويعاقب بطريقة معقولة حتى يرتدع مرة ثانية عن تكرار ذلك العمل الخاطئ.

إن المدح المناسـب المستند إلى الاستحقاق والجدارة شرط ضروري لتربية الطفـل. ذلك أن من وسـائل وقايـة ظهور مرض الخجل المفرط وشـدة الحياء عند الأطفـال، الثنـاء عليهـم وتوجيه الشـكر والمدح علـى أفعالهم الطيبـة، إن الأطفال الذين نشـأوا على يد أبوين شـديدين أنانيين لا يحسّـون طعم الاستحسـان والمدح أبداً، ولذلك فإنهم يملكون أرواحاً محطمة وقلقة، ويعيشون في حقارة مستمرة.

وكمـا أن الوالديـن مدعوّان إلى توجيـه اللوم لأطفالهما على أفعالهم السـيئة وتعويدهم على الإسـتقامة والأدب عن هذا الطريق، كذلك يجب أن يشـجعاهم في الأفعـال الصالحة التي يقومون بها كي يسـتمروا على ذلك، ويعرفوا بأنهم يجب أن يشـجعاهم في الأفعـال الصالحة التي يقومون بها كي يسـتمروا على ذلك، ويعرفوا بأنهـم يجـب أن يلتزموا السـلوك المفضـل في حياتهـم. ولكن يجب التنبـه إلى أن التشـجيع والتوبيـخ دواءان تربويـان مؤثران، ومـن الضروري الاسـتفادة منهما في المواقع المناسـبة حسـب مقدار صحيح. إن التشـجيع والتوبيـخ التافهين اللذين لا يسـتندان إلى اسـتحقاق، أو الإفراط فيهمـا قد يكون عديم الفائدة فـي تربية الطفل، وقد يؤدي إلى نتائج وخيمة».[١]

إن مبـدأ الثواب والعقاب مبـدأ يقره كل العقلاء، كما يقـره علماء التربية، فلا يصـح أن يتسـاوى المحسـن والمسـيء، فالمحسـن يجـب أن يثاب ويشـجع على

(١) الطفل بين الوراثة والتربية، ج٢، ص٢٤٩.

إحسانه، والمسيء يجب أن يعاقب ويوبخ على إساءته، وهذا المبدأ مهم جداً في تربية الأطفال كي يزيد المحسن من إحسانه، ويرتدع المسيء عن أفعاله.

٧- العدل بين الأبناء:

من أهم مقومات التربية السليمة هو العدل بين الأولاد، وعدم تفضيل بعضهم على البعض الآخر، لأن ذلك يؤدي إلى الأحقاد والضغائن بينهم.

فقد روي عن النبي (ﷺ) أنه قال: «اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم كما تحبون أن يبروكم»[١] وقال الإمام علي (عليه السلام): أبصر رسول الله (ﷺ) رجلًا له ولدان فقبَّل أحدهما وترك الآخر، فقال (ﷺ): «فهلا واسيت بينهما؟!»[٢] فالعدل بين الأولاد مهم جداً في بناء كيان الأسرة، وفي خلق جو من التعاون والتفاهم بين الأولاد. أما تفضيل بعضهم على بعض من دون أي سبب معقول، وبصورة علنية ومكشوفة، فهذا يؤدي إلى تحطيم الأسرة، وخلق الضغائن والأحقاد بين الأولاد، وانعدام التفاهم والتعاون بينهم.. وكل ذلك له عواقب وخيمة على مستقبل كيان الأسرة، وتفكك نظام العائلة.

ويبقى العدل بين الأولاد كما أمرنا بذلك نبينا محمد بن عبد الله (ﷺ) أمراً مهماً للغاية إذا ما أردنا بناء أسرة متماسكة، يسودها مناخ من التفاهم والتعاون والتراحم بين جميع أفرادها، وبعيدة عن عوامل الصراع والعنف بينهم، ولنتذكر دائماً قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾[٣].

(١) ميزان الحكمة، ج ٨، ص ٣٦٧٣، رقم الحديث ٢٢٦٦٢.
(٢) ميزان الحكمة، ج٨، ص ٣٦٧٣، رقم الحديث ٢٢٦٦٦.
(٣) سورة الفرقان، الآية: ٧٤.

ثالثاً: العنف ضد الأزواج

يعد العنف الموجه ضد الأزواج من قبل زوجاتهن أقل بكثير من العنف الموجه ضد الزوجات من قبل أزواجهن، إلا أن الملاحظ في السنوات المتأخرة ازدياد عدد حالات العنف من قبل المرأة ضد الرجل (الزوج).

وبالرغم من قلة الإحصائيات والأرقام المعتمدة في هذا الجانب، إلا أن ما ينشر في الصحف اليومية يؤشر إلى تزايد حالات العنف ضد الأزواج في كل مكان من العالم، بما فيه العالم العربي والإسلامي.

ففي السعودية أشارت الصحف المحلية إلى بعض حالات العنف الأسري من قبل الزوجة ضد زوجها، نذكر منها:

١ – ما قامت به إحدى الزوجات من ضرب زوجها أمام أنسبائه، حيث ذكرت صحيفة الحياة أن الزوج قد شكى زوجته إلى المحكمة: إن الزوج أبلغ المحكمة بأن شريكة حياته اعتادت أن تضربه! واتضح أن الخلاف الأخير بينهما الذي انتهى بهما أمام المحكمة يتمثل في استيائه من قيام زوجته بضربه أمام أنسبائه، وإن أقر بأنه لم يغضب حين اعتدت عليه بالضرب مراراً من دون وجود أطراف ثالثة.

وأقرت الزوجة بضربها لزوجها. وذكرت أن ما أغضبه هو أن الواقعة الأخيرة حدثت أمام أقربائها. وتبين لمسؤولي قسم الصلح في المحكمة العامة أن الزوجة هي التي تنفق على الزوج، كما أن جميع ممتلكات الأسرة تعود ملكيتها إلى الزوجة

التي يبدو واضحاً أنها الطرف الأقوى والأشد نفوذاً في الأسرة، عكس ما هو في مختلف الأسر بالمجتمع.(١)

٢- أحرقت امرأة سعودية سيارة زوجها بعد أن اقترن بأخرى، فرد عليها بتطليقها، بحسب ما ذكر تقرير إخباري الأربعاء ٢-٧-٢٠٠٨م.

وقالت صحيفة «عكاظ» إن الزوجة الغاضبة اعترفت بفعلتها واستدعت ذويها الذين حاولوا إصلاح الأمر غير أن الزوج رفض كافة عروض الصلح، ومن بينها شراء سيارة جديدة، وقرر تطليق زوجته رداً على حرقها لسيارته.

وأوضحت الصحيفة أن الزوجة أصيبت بانهيار عصبي عندما علمت باقتران زوجها بأخرى وطلبت من ذويها الحضور لاصطحابها من منزل الزوجية وقبل وصولهم تسللت خفية إلى حيث تقف سيارة زوجها (٤٥ عاماً) الجديدة، التي زف بها عروسه الثانية لتسكب عليها جالوناً من الوقود وتضرم النار فيها.

واستعان الزوج بالجيران لإخماد الحريق، ثم أبلغ الشرطة بالحادث.(٢)

٣- في تحقيق جميل ولافت نشرته صحيفة الوطن السعودية اعترفت زوجات عديدات بضرب الأزواج بالخيزران وطعن بالسكين وحبس وحرق، وبالكثير من «الأسرار» التي تحدث وراء الجدران داخل البيوت.

إحدى الزوجات تضرب زوجها بالمقلاة. وأخرى «تؤدّبه» بالخيزران.. وثالثة تنتقم منه بسبب ما أوقعه أبوها على أمها من اعتداءات وهي صغيرة.

أخفّهن ضرراً تلك التي اختارت أن تحبسه في غرفته، وتمنعه من الخروج وتحرمه من «المصروف».

---

(١) صحيفة الحياة، الأربعاء ٦ أغسطس٢٠٠٨م الموافق ٥شعبان١٤٢٩هـ، العدد١٦٥٦٠، الصفحة الأخيرة.

(٢) موقع العربية نت html.52450/02/07/http://www.alarabiya.net/articles/2008 الأربعاء ٢٨ جمادى الثانية ١٤٢٩هـ - ٠٢ يوليو ٢٠٠٨م.

وعلى العكس من ذلك، هناك من تطرد زوجها من منزل الزوجية، تسبقه ملابسه، للتخلص منه، والتخفف من مشاكله وهمومه.

فهل يتجه الرجال لتأسيس جمعية لحمايتهم من عنف زوجاتهم كما حدث ذلك في بلاد أخرى؟ وماذا تخفي جدران المنازل وراءها من أسرار وحكايات؟ وهل يظلّ ضرب الزوجات لأزواجهن «ملفاً مسكوتاً عنه» لحساسيته عند الرجل؟.

وما الذي يُحوّل «المرأة» من «نبع للحنان» و «مصدر للأمان» إلى شخص قاس حاد الطباع؟ وهل صحيح أن الرجل هو المسؤول، دون سواه، عن تنامي عنف المرأة ضده؟.

إجابات هذه الأسئلة تحمل حقائق «مُرّة» يجب أن نعترف بوجودها في مجتمعنا.

وفي التحقيق التالي المزيد من التفاصيل والأسرار والحلول والمعالجات.

فيلم «المرأة والساطور» أحد أشهر الأفلام العربية التي تناولت ظاهرة «قتل الزوجات لأزواجهن».

قصة الفيلم مستوحاة من حوادث قتل شهيرة وعديدة تناقلتها وسائل الإعلام العربية خلال الأعوام الماضية.

أكثرها شهرة قصة الزوجة التي قتلت زوجها بإحدى الدول، وقطّعت جثته، ثم وضعتها في أكياس، ووزعتها على أماكن متفرقة، لتخفي معالم جريمتها.

أشكال العنف الذي تمارسه بعض الزوجات ضد الأزواج «متعددة». تبدأ بتوجيه العبارات الجارحة، وتنتهي في بعض الأحيان بالقتل، مروراً بأشكال مختلفة من الضرب.

الأرقام تكشف أن «عنف الزوجات» ظاهرة عالمية، ففي سنغافورة يتعرض ١٢٪ من الأزواج إلى الضرب على أيدي زوجاتهم، وفي أوروبا ١٧٪، بينما يصل

عدد ضحايا الظاهرة في الولايات المتحدة إلى ٢٣٪.

ارتفاع النسبة في مصر إلى ٢٥٪ دفع بعض الرجال إلى تأسيس جمعية لحماية حقوق الرجل في مواجهة المرأة، تضم في عضويتها شخصيات شهيرة في مجالات الموسيقى، والتمثيل، والصحافة والإعلام.

ورغم حداثة عُمر هذه الجمعية إلا أنها تشهد إقبالاً كبيراً من الرجال المتضررين من زوجاتهم.

الغريب أن مظاهر عنف الزوجات وصلت إلى المملكة، لكنها لم تحمل معها الصخب والضجيج الذي صاحبها في دول أخرى، ذلك أنه يصعب على الرجل أن يجهر بالشكوى لأي أحد، مهما كان قريباً منه، مما يتعرض له من سبّ، وشتم، وضرب، وإهانة تصل أحياناً إلى الطرد من منزل الزوجية.

منى «من جدة» تقول: أنا بطبيعتي رقيقة ومطيعة، ولم تكن شخصيتي في بيت أهلي عصبية، بل كنت هادئة ومنطوية، ولكن بعد زواجي تغيرت تماماً. وتضيف أنها بسبب المشاكل المستمرة اضطرت إلى مد يدها على زوجها، وضربه بأقرب ما وجدته أمامها في ساعة غضبها. تشير إلى أنها ضربته في إحدى المرات «بالمقلاة»، وسكبت البيض على وجهه.

تصف زوجها بأنه «عنيد» وعصبي في معاملته لها ولأبنائها، ولا يسمع الكلام إلا بالضرب. تقول: أشعر أحياناً بتأنيب الضمير، لأنه لا يستحق مني ذلك.

تعترف بأن سبب عنفها مع زوجها قد يرجع إلى ما تعرضت له من إيذاء جسدي ومعنوي معه، أو ما كانت تشاهده من ضرب والدها لوالدتها وهي صغيرة، أي أن عنفها نوع من الانتقام لأمها.

تؤكد أن أهم ما يحرصان عليه ألا يعرف أهله وأهلها أنها تضربه، حتى لا يحدث له أي إحراج، أو تهتز شخصيته عند أقرب الناس إليه.

حرمان من المصروف

لينـا مديرة مدرسـة «من الرياض» تؤكد أنها تسـتخدم «الخيـزران» في ضرب زوجها إذا اكتشفت خيانته لها، فهو -حسب وصفها- «مغازلجي»، وله علاقات مع بعض الفتيات، ولذا تضطر إلى ضربه بالخيزران أو بيدها.

تقول: إن للظروف أحكاماً تجبرنا على «المعاقبة»، ولا أرى أن هناك فرقاً بين أن يُربّي الزوج زوجته، أو تربّي الزوجة زوجها بطريقتها.

أمـا مها «من الرياض» فتكشـف أن طريقتها فـي التعامل مع زوجها أقل حدة. تقـول: أعاني من «تواكل» زوجي، واعتماده عليّ في كلّ الأمور، حيث أقوم بجميع الأعمال حتى التي تتطلب قيامه بها.

تضيف أنها عندما تشعر بزيادة الضغوط عليها، ولا تجد منه أي مشاركة تُضطر للضغـط عليه بحبسـه داخل غرفته، ومنعه مـن الخروج، وحرمانـه من المصروف، وأحياناً كثيرة «تتلفظ» عليه بالسب والشتم، إضافة إلى حرمانه من جميع حقوقه.

إهمال وغياب وفصل

هيلـة «من الريـاض» تجزم بأنها تؤدي دوري الأم والأب معاً، وأنها مسـؤولة بشكل كامل عن البيت والأولاد، فهي موظفة، وزوجها عاطل عن العمل.

تقـول: زوجـي فُصِل من عملـه لكثـرة غيابه وإهمالـه، ورغم أن لدينـا أربعة مـن الأبنـاء لم يحاول البحث عن عمـل، ويعتمد عليّ كلياً، ومن حسـن حظي أنني موظفة.

وتبـرر عنفهـا مـع زوجهـا بوصفـه بأنه «إنسـان سـيئ يتعاطى الخمر ويسـهر ويسـافر». توضّـح أنهـا تُضطر في أغلب الأحيـان إلى طرده خـارج المنزل، وترمي ملابسه وراءه، لترتاح من مشاكله وهمومه، ولكنه مع الأسف لا يمكث إلا عدة أيام ثـم يعـود، فتُضطر إلى حرمانه من الأكل والشـرب، حتى تضغـط عليه، ليبحث عن

عمل، ولكن لا حياة لمن تنادي.

وتضيف أنه في كثير من الأوقات يصل الشجار بينهما إلى التشابك بالأيدي، ورمي أي شيء أمامها عليه حتى لو كان «طبق الشوربة» الساخن.

وتُشير إلى أن أهم أسباب استخدامها العنف مع زوجها هو سوء معاملته لها. أما أكثر ما يؤلمها فحالة أطفالها الذين تعقّدوا، وأصبحت شخصياتهم ضعيفة.(١)

أمـا في مصر فقامت الدكتورة ليلى عبد الوهاب بدراسـة على حالات العنف عند المرأة ضد الرجل، وتم استخلاص بعض المؤشرات الدالة على ذلك وهي:

١ - أن نسـبة الجناة في جرائم العنف والتي تشـكل سبعة بنود من سبعة عشرة بنداً، تصل إلـى ٢ , ٧٥٪ لإجمالي عدد المتهمين في مختلف الجرائم عام ١٩٨١م و٦ , ٦٨٪ عام ١٩٨٧م.

٢ - أن نسبة الجناة من النساء في جرائم العنف لإجمالي عدد النساء المتهمات تصل إلى ٧ , ٦٦٪ عام ١٩٨١م، و٧ , ٦٢٪ عام ١٩٨٧م.

٣- أن نسـبة الجريمـة عند النسـاء لإجمالي عـدد المتهمين رجالاً ونسـاءً لا تزيد عن ٥ , ٣٪ عام ١٩٨١م، و ٣٪ عام ١٩٨٧م. وتنخفض هذه النسبة عند جرائم العنف لتصبح ٣ , ٢٪ تماماً عام ١٩٨١م، و٧ , ٢ عام ١٩٨٧م.

٤ - أن نسبة الجناة من النساء في جرائم القتل سواء القتل المتعمد أو الضرب الـذي أفضى إلـى موت تصل إلـى حوالـي ٣ , ٤٧٪ لإجمالي عـدد المتهمات عام ١٩٨٤م، و٣٩٪ عام ١٩٨٧م.(٢)

---

(١) صحيفة الوطن السعودية http://www.alwatan.com.sa/ السبت ٢٢ شعبان ١٤٢٩هـ الموافق ٢٣ أغسطس ٢٠٠٨م العدد (٢٨٨٥) السنة الثامنة، تحقيق سهام الزنيدي.

(٢) العنف الأسري: الجريمة والعنف ضد المرأة، د. ليلى عبد الوهاب، منشورات دار المدى للثقافة والنشر، دمشق - سوريا، طبع عام ٢٠٠٠م، ص ١٠٩.

وإذا تتبعنا تطور جرائم العنف من عام ١٩٧٠م حتى عام ١٩٨٧م ورصدنا التغير الذي طرأ عليها، حيث يتبين أن نسبة جرائم العنف عام ١٩٧٠م لإجمالي عدد الجرائم المبلغ عنها تصل إلى ٧, ٧٠٪، ووصلت عام ١٩٨٠م إلى ٥, ٧٤٪، ثم تراجع لتنخفض خلال سبعة أعوام ٢, ٦٥٪ ويستطيع أي إنسان يعيش في المجتمع المصري خلال هذه الفترة ويرصد التغيرات التي مرت به، والأزمات والمشكلات التي يعاني منها غالبية أفراده، أن يكتشف عدم دقة الإحصاءات الخاصة بهذا الموضوع، وهذا ما يجعلنا نتحفظ على بيانات مصلحة الأمن العام بوزارة الداخلية، على الرغم من أنها المصدر الأساسي الذي يلجأ إليه الباحثون عند تصديهم لمشكلات الجريمة.

وبرغم تحفظنا السابق، فإنه يمكن التأكيد من خلال ما هو متاح من بيانات، أن نسبة الجريمة عند المرأة تعد ضئيلة للغاية إذا قورنت بنسبتها بين الرجال. ومع هذا فإن ما يلفت النظر هو ارتفاع نسبة جرائم العنف سواء بين الرجال أو النساء، مما يؤكد ما سبق الإشارة إليه حول زيادة الاتجاه نحو السلوك العنيف كأحد السمات التي تميز طبيعة العلاقات الاجتماعية القائمة بين الأفراد في المجتمع.[1]

وبحسب البيانات المتاحة فإن المؤشرات المستخلصة عن ضحايا العنف والمجني عليهم تشير إلى التالي:

١- إن نسبة المجني عليهم في جرائم العنف وعام ١٩٨٧م لإجمالي عدد الضحايا رجالاً ونساءً تصل إلى ٧, ٨٤٪، وهي بدون شك نسبة مرتفعة للغاية خاصة إذا قورنت بنسبة الجناة في نفس العام حيث وصلت إلى ٦, ٦٨٪، بفارق يصل إلى ١, ١٦٪.

٢- برغم زيادة نسبة المجني عليهم من الرجال عن نسبتهن عند النساء - ٧, ٣٠٪ نسبة الضحايا من النساء إلى الرجال - فإنه بمقارنة نسبة الجناة من النساء في

(١) العنف الأسري: الجريمة والعنف ضد المرأة، د. ليلى عبد الوهاب، منشورات دار المدى للثقافة والنشر، دمشق- سوريا، طبع عام ٢٠٠٠م، ص ١٠٩-١١٠.

جرائم العنف، والتي لم تزد عن ٧ , ٢٪ عام ١٩٨٧م بنسبتهن بين الضحايا والمجني عليهـن عن نفس السـنة، نجد أن الفـارق كبير حيث تصل نسـبة المجني عليهن من النسـاء لإجمالي عـدد الجرائم ٦ , ٢٣٪، تأتي غالبيتها مـن جرائم العنف ٥ , ٢٣٪، أي أن هناك فارقاً يصل إلى ٨ , ٢٠٪ بين الجناة والمجني عليهن من النساء.

٣- تزداد نسبة المجني عليهن من النساء عن الرجال في جريمتين هما الخطف حيث تصل النسـبة إلى ٣ , ٦٣٪، وهتك العرض والاغتصاب ونسبتها ٩ , ٦٤٪ مع أنه كان من المتوقع أن تكون نسـبة هتك العرض والاغتصاب عند النسـاء أعلى من ذلك [١].

العنف ضد الأزواج المسنين

تشـير الإحصائيـات إلـى تعـرض الأزواج المتقدميـن في العمر إلى أشـكال متعـددة مـن العنف إمـا من قبـل الزوجـات أو الأولاد، وقد قـدر (Tatara,1995) أعداد المسـنين الذين تعرضوا لمختلف صور إساءة المعاملة في الولايات المتحدة الأمريكية عام ١٩٩١م بنحو (٥٧ , ١) مليون مسـن، معظمهم كانوا ضحايا لإسـاءة المعاملة من قبل الذكور، وكان نسبة من تعرض للعنف من النساء المسنات أكثر من الرجال حيث بلغت نسبتهم (٨ , ٦٧٪) من المسنين.

أمـا (عمارة، ١٤٢٣هـ) فيشـير إلى أن أغلب ضحايا العنف من المسـنين هم من النسـاء اللاتي يعشن داخل الأسر، وغالباً ما يعانين من أمراض جسمية أو خرف وأن مشـكلة هؤلاء المسـنات أن أبناءهن لا يسـتطيعون العناية بهن بسبب ظروفهن وأوضاعهن المادية والنفسية.

أمـا (الجبريـن، ١٤٢٥ هـــ) فيذكـر أن الإحصائيـات في الولايـات المتحدة الأمريكية تشير إلى أن (٣٣٪) من حالات القتل التي تحدث للمسنين فوق عمر ٦٥

(١) العنف الأسري: الجريمة والعنف ضد المرأة، د. ليلى عبد الوهاب، منشورات دار المدى للثقافة والنشر، دمشق- سوريا، طبع عام ٢٠٠٠م،ص ١١١.

تم ارتكابها بواسطة أحد أفراد الأسرة التي يعيش معها المسن، وأن غالبية أعمال العنف التي ترتكب ضد المسنين تأتي من قبل الأشخاص الذين يعيشون معه خاصة أولادهم، وأن النساء أكثر ارتكاباً للعنف ضد المسنين، وأن غالبية أعمال العنف التي ترتكب ضد المسنين يكون سببها مادياً.[1]

أسباب إساءة معاملة المسنين

أكدت كثير من الدراسات إلى وجود أسباب متعددة لإساءة معاملة المسنين... أبرزها:

١- الضغوط التي تواجه القائمين على رعاية كبار السن من المعوقين على وجه الخصوص.
٢- عدم كفاءة القائمين على رعاية كبار السن ونقص المعلومات والخبرات والمهارات التي تساعدهم على التعامل معهم بشكل صحيح.
٣- نقص الموارد والإمكانيات وندرة البرامج والخدمات المجتمعية.
٤- دورة العنف التي تميز العلاقات داخل أسرة المسن، فالسلوك العنيف هو استجابة طبيعية للتوتر والصراع والخلاف داخل الأسرة.
٥- المشكلات الشخصية التي يعاني منها مرتكب العنف فقد أثبتت بعض الدراسات أن نسبة (٣٠٪) ممن ارتكبوا أعمال عنف ضد المسنين يعانون من مشكلات شخصية كإدمان الكحول والمخدرات، والاضطرابات النفسية والمشكلات الاقتصادية.
٦- العجز والإعاقة فقد دلت الدراسات إلى أن المسنين العاجزين عن رعاية أنفسهم والمعتمدين على غيرهم في تصريف أمورهم أكثر عرضة للعنف من غيرهم.

---

(١) العنف الأسري: دراسة ميدانية على مستوى المملكة العربية السعودية، د.عبدالله بن عبد العزيز اليوسف وآخرون، وزارة الشؤون الاجتماعية، الرياض- السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م، ص ٦٤.

وتتمثل مظاهر سوء معاملة المسنين في حرمانهم من الطعام، وتوبيخهم وتعنيفهم، وعدم الاهتمام بنظافتهم، إلا أن هذا النوع من المعاملة يختلف باختلاف الخصائص البدنية والعقلية والنفسية والاجتماعية للمسن، فالمسن فاقد العقل أو غير القادر على الحركة ويعجز عن القيام بشؤونه الشخصية وخدمة نفسه بنفسه كإعداد الطعام وتناوله، وتناول العقاقير الموصوفة له طبياً، وقضاء حاجته، وتنظيف بدنه، هو أكثر معاناة من المسن الذي يستطيع أن يقوم بهذه الأشياء، وفي هذا الصدد ترى سناء الضبع أن من أهم مظاهر إهمال المسنين وسوء معاملتهم ما يلي:

١ - عدم توفير الرعاية الطبية والنفسية والاجتماعية المناسبة لهم.

٢- الحرمان من الطعام.

٣- الإشراف غير الملائم.

٤- التهديد والتوبيخ والتخويف والحبس والعزل.

٥- سرقة نقوده وحاجياته الخاصة.

٦- اغتصاب حقوقه وحرمانه من ممتلكاته.

٧- طرده من المنزل والتخلي عنه.

أما منظمة (الموارد الدولية للمسنين - مركز إساءة معاملة المسنين NARCEA) فقد أشارت إلى سبعة صور لإساءة معاملة المسنين (Tatara,1995) هي:

١ - الإساءة البدنية التي ينتج عنها إصابات أو ألم أو إعاقة.

٢- الإساءة الجنسية المتمثلة في إجبار المسن على ارتكاب أعمال جنسية.

٣- الإساءة العاطفية أو النفسية باستخدام التهديد والتوبيخ والإهانة المستمرة.

٤- الإهمال والفشل في توفير الرعاية اللازمة للمسن.

٥- سرقة أموال وممتلكات المسن والتصرف فيها دون موافقته.

٦- الإساءة إلى النفس من خلال الأفعال التي يرتكبها المسن لإحداث الضرر بنفسه ويترتب عليها تهديد صحته وحياته.

٧- أنواع مختلفة من إساءة المعاملة وهي الأفعال التي لا تنتمي إلى الفئات السابقة.[١]

وبالرغم من أن جميع أطباء الصحة النفسية يجمعون على أن الرجل هو الطرف الأقوى، ودائماً ما يكون ضرب المرأة له ناتجاً عن دفاعها عن نفسها، إلا أن هناك أزمة ثقة نفسية لدى بعض الرجال، مما دفع بهم إلى إنشاء أكثر من دار إيواء للرجل المعنف حول العالم، ولعل أحدثها هي الدار التي افتتحتها تايوان، بغرض رعاية الرجال المعنفين أسرياً بعد تزايد أعدادهم.

فقد أفادت هيئة إذاعة الصين التايوانية بأن حكومة مدينة كاوهسيونج قد افتتحت مركز أزمات للرجال حيث أن عدد الزوجات اللاتي يعتدين على أزواجهن ارتفع من ٧٣٠ عام ٢٠٠٦م إلى ٨٢٣ عام ٢٠٠٧م.

وتمثل هذه الأعداد ٧,١٢٪ و٨,١٣٪ من جميع قضايا العنف الأسري التي جرى الإبلاغ عنها عامي م٢٠٠٦ و٢٠٠٧م على التوالي، حسب ما ورد بجريدة «القبس».[٢]

توصيات إسلامية

إن استخدام العنف ضد الزوج - كما ضد الزوجة والأطفال ـ أمر محرم شرعاً،فقد ورد في حرمة العنف ضد الزوج أن النبي (ﷺ) قال: «أيما امرأة آذت زوجها بلسانها لم يقبل الله منها صرفاً ولا عدلًا ولا حسنة من عملها حتى ترضيه وإن صامت نهارها وقامت ليلها وأعتقت الرقاب وحملت على جياد الخيل في

(١) العنف الأسري: دراسة ميدانية على مستوى المملكة العربية السعودية، د.عبدالله بن عبد العزيز اليوسف وآخرون، وزارة الشؤون الاجتماعية، الرياض- السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م، ص ٦٥ - ٦٦.

(٢) موقع البلاغ، موضوع هل يحق للمرأة التعدي بالضرب على زوجها؟ http://www.balagh.com/woman/trbiah/j41afdeg.htm

سبيل الله، وكانت أول من يرد النار. وكذلك الرجل إذا كان لها ظالماً»[1] وعنه (ﷺ) أيضاً قال: «أيما امرأة لم ترفق بزوجها وحملته على ما لا يقدر عليه وما لا يطيق لم تقبل منها حسنة وتلقى الله وهو عليها غضبان»[2] وعن أمير المؤمنين (عليه السلام) قال: سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: «أيما امرأة هجرت زوجها وهي ظالمة حشرت يوم القيامة مع فرعون وهامان وقارون في الدرك الأسفل من النار إلا أن تتوب وترجع»[3] وقال الإمام الصادق (عليه السلام): «ملعونة ملعونة امرأة تؤذي زوجها وتغمه، وسعيدة سعيدة امرأة تكرم زوجها ولا تؤذيه وتطيعه في جميع أحواله»[4].

فالمرأة مطالبة بالإحسان إلى زوجها، ومعاملته برفق ولين، وعدم تحميله ما لا يطيق، وتلبية حقوقه الشرعية، كما تنهى تعاليم الإسلام وتوصياته عن الإساءة إليه، أو تعنيفه أو ضربه، أو انتهاك حقوقه. و كل ذلك من أشكال العنف الموجه من المرأة ضد زوجها، وهو ما نهى عنه الشرع والعقل والمنطق.

---

(١) مكارم الأخلاق، الشيخ أبي نصر الحسن بن الفضل الطبرسي، دار الوفاق، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى [illegible]، ص ٣٢٩.

(٢) مكارم الأخلاق، الشيخ أبي نصر الحسن بن الفضل الطبرسي، دار الوفاق، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى [illegible]، ص [illegible].

(٣) مكارم الأخلاق، الشيخ أبي نصر الحسن بن الفضل الطبرسي، دار الوفاق، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى [illegible].

(٤) بحار الأنوار [illegible].

رابعاً: العنف ضد الخدم

عرفت المجتمعات البشـرية وعلى طول تاريخها اسـتخدام الخدم والحشم، بل والعبيد والإماء في العصر القديم في الخدمة المنزلية، وبعد أن لم يعد يوجد إماء أو عبيد لجأ الناس إلى الخدم والخادمات للقيام بمهام منزلية متعددة.

وقـد ازداد حجم هـذه الظاهرة في المجتمع الخليجي مـع الطفرة الاقتصادية التي شـهدتها المنطقة، وتعقـد الحياة المعاصرة، وبناء المسـاكن الكبيرة، وانخراط المرأة المعاصرة في سوق العمل.

و الخادمات اللائي يعشـن في المنازل يتعرضن -أحياناً- إلى العنف من قبل رب أو ربة الأسرة، أو أحد أفرادها. وفي أحيان أخرى تمارس الخادمة دور الجاني ضد الأطفال المسؤولة عنهم في المنزل!

وباعتبار أن الخادمات يعشن مع الأسر وداخل المنازل لذلك أضفنا هذه الفئة للشرائح التي يُمارس بحقهن العنف، وأحياناً يصدر منهن العنف!

لذلـك علينا أن نتعرف أولاً على حجم ظاهرة الخدم في المجتمع الخليجي، ثم الإشارة إلى العنف الواقع عليهن أو منهن.

حجم ظاهرة الخادمات في دول مجلس التعاون الخليجي

توضح الإحصاءات الرسمية في دول مجلس التعاون الخليجي أن حجم الظاهرة

كبيرة، ففي المملكة العربية السعودية، على سبيل المثال، بلغ عدد الخدم والمربيات في عام ١٩٨٠م، (٦٠٢,٨) ألف خادمة في المنازل. وفي عام ١٩٨٥م بلغت أعدادهن (٨٤٨,٨) ألف خادمة، وفي عام ١٩٩٠م بلغت (٧٢٩,١) ألف خادمة، وفي عام ٢٠٠٠م حوالي (مليون) خادمة. أما إحصائيات الكويت فإنها توضح أن عدد الأسر التي تستخدم خادمات وافدات في عام ١٩٧٠م (٧٢١١) أسرة بنسبة (١٦٪) من إجمالي عدد الأسر في الكويت، وارتفع هذا العدد عام ١٩٨٠م إلى (٢٨,٨٣٣) ألف خادمة. وتوضح إحصائيات البحرين أن إجمالي المستخدمات الأجنبيات في البحرين عام ١٩٨٠م(٣٥٢٠) خادمة وزادت رخص العمل الممنوحة للخادمات عام ١٩٨٢م إلى (٥١٦٤) خادمة. وتتكرر الصورة نفسها في عُمان إذ بلغ عدد المستخدمات من العمالة الأجنبية المنزلية عام ١٩٨٣م، (١٣٤٥) عاملة بمعدل عاملة لكل (٢٣٧) أسرة. أما بالنسبة للإمارات العربية المتحدة فإن حجم العمالة المنزلية يقدر بـ(٢٤٧٨٦) عام ١٩٨٤م أي بنسبة (٤,٤٪) من مجموع القوى العاملة.

و أعداد الخادمات في ازدياد والحاجة لهن مستمرة وربما أصبحت دواعي الحاجة لهن أكبر بسبب انتشار أسلوب حياة يعتمد وجودهن، بالإضافة إلى سهولة الحصول عليهن. ولقد وجدت في دراسة عن مدن المنطقة الغربية في المملكة العربية السعودية، أن حوالي (٢٥٪) من الأسر السعودية لديها خادمات في منازلها، وبإمكاننا القول عموماً إن النسبة في ازدياد.

وأوضحت دراسة كويتية أن معدل وجود الخادمات الأجنبيات في الكويت هو ٢,٢ خادمة لكل أسرة كويتية. وكذلك الحال في الإمارات العربية المتحدة. والإحصائيات والبيانات السابقة توضح لنا مدى انتشار الظاهرة وكيف أنها واسعة الانتشار في دول مجلس التعاون الخليجي بشكل عام.[١]

(١) القضايا والمشكلات الزوجية في مجتمعات دول مجلس التعاون الخليجي. دراسة تحليلية شاملة، إعداد الدكتور أبو بكر أحمد با قادر، إصدار المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ومؤسسة صندوق الزواج بدولة الإمارات، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٣م، ص ٢٧٢ - ٢٧٣

وتشير هذه الأرقام إلى أن حجم الخدم والمربيات في دول الخليج كبير جداً، ومن ثم لابد أن تقع بعض الممارسات العنيفة ضدهن، أو منهن ضد الأطفال.

العنف ضد الخادمات

بالرغم من عدم وجود إحصائيات أو أرقام دقيقة عن حجم العنف الممارس ضد الخدم، أو الذي تمارسه الخدمات ضد الأسرة التي تعيش معها، إلا أن ما ينشر بصورة مستمرة في المجلات والصحف يشير إلى تزايد حالات العنف ضدهن أو منهن ضد الأسرة التي تعيش في كنفها «ففي تحقيق خاص نشرته مجلة المتميزة في عددها الثالث عشر حيث ذكرت أن كثيراً من الآثار السلبية الناجمة عن ظاهرة الخدم تعود في بعض جوانبها لما يتعرض له الخادمات من ضغوط نتيجة بعدهن عن بلدانهن وتركهن لأهلهن وأطفالهن وأسرهن وما يتعرضن له من مشكلات من ربات العمل، حيث تستنفد بعض الأسر الخادمة وتحملها فوق طاقتها، ولا تلتزم بسداد راتبها في الوقت المحدد، وتسيء معاملتها، وبالتالي لا يجد بعض الخدم مفر من المسلك السيئ أو الهروب، أو الانتحار، وتؤكد الباحثة على وجهة نظرها بما أشارت إليه من وجود حالات كثيرة في مراكز رعاية شؤون الخادمات نتيجة ذلك»[1].

وفي دراسة مبارك و السواس بعنوان أسباب هروب العاملات المنزلية من وجهة نظر الكفلاء والعاملات، واستهدفت الدراسة التعرف على الخلفيات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية للأسر التي هربت منها الخادمات، والتعرف إلى بعض العوامل التي أدت إلى هروب الخادمات، وقد تم تطبيق الدراسة على (٤٩٠) كفيلاً، و (٥٢١) خادمة، في كل من مكة المكرمة والرياض وجدة، وكان من أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة ما يلي:

(١) العنف الأسري: دراسة ميدانية على مستوى المملكة العربية السعودية، د.عبدالله بن عبد العزيز اليوسف وآخرون، وزارة الشؤون الاجتماعية، الرياض- السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م، ص٦٧.

١- فيما يتعلق بأسباب هروب الخادمة من وجهة نظر الكفلاء جاءت الأسباب مرتبة تنازلياً وفق النسب التالية: (٧ , ٣٥) قيام بعض الأشخاص بإقناع الخادمة على الهرب من المنزل، و (٣ , ٢٦) افتقاد الخادمة لحياتها الأسرية الموجودة في بلدها، و(٧ , ٢٥٪) افتقاد الخادمة لأطفالها المقيمين في بلدها، و (٤ , ٢٢٪) افتقاد الخادمة للمعاشرة الزوجية، و(٢٢٪) شعور الخادمة بالغربة بصفة دائمة لعدم انسجامها مع أفراد الأسرة، و (١٨٪) وجود اختلاف بين الخادمة والأسرة في العادات والتقاليد، وتناقصت النسبة فيما يخص سوء معاملة الخادمة حيث وصلت إلى (٣ , ٤٪) بسبب سوء معاملة بعض أفراد الأسرة للخادمة، و (١ , ٣٪) بسبب قيام الأسرة بإعارة الخادمة للعمل في منازل بعض الأقارب، وبنسبة متساوية بلغت (٢ , ٢٪) لكل من سوء معاملة الخادمة من قبل الزوجة، وتعرض الخادمة لبعض الاعتداءات الجنسية من قبل بعض أفراد الأسرة، و(٢٪) بسبب عدم قدرة الأسرة على دفع رواتب الخادمة، و(٤ , ١٪) بسبب تعرض الخادمة للعقاب البدني من قبل بعض أفراد الأسرة.

٢- فيما يتعلق بأسباب الهروب من وجهة نظر الخادمات جاءت الأسباب وفق الترتيب التنازلي التالي: (٩ , ٥٠٪) بسبب سوء معاملة ربة الأسرة، و (٩ , ٤٨٪) بسبب عدم صرف رواتب الخادمة بشكل منتظم، و (٨ , ٤٧٪) بسبب كثرة الأعمال والأعباء والمسؤوليات في المنزل، و(٦ , ٢٩٪) بسبب عدم توفير العناية الصحية، و(٢ , ٢٨٪) بسبب سوء معاملة بعض أفراد الأسرة»، و(٢٨٪) بسبب سوء معاملة رب الأسرة، و (٣ , ١٦٪) بسبب التعرض لحالات العقاب البدني من قبل أحد أفراد الأسرة، و (٣ , ١٦٪) بسبب التعرض لحالات الاعتداء الجنسي من قبل أحد أفراد الأسرة.

٣- فيما يتعلق بالمعلومات الواردة من السفارة الأندونيسية بشأن هروب الخادمات فقد أشارت إلى أن (٤٥٠) حالة هربت بسبب عدم صرف الرواتب بصفة منتظمة، و (٨٣) حالة بسبب تعرض الخادمة للعقاب البدني، و(٦٦) حالة بسبب

تعرض الخادمة للاعتداء الجنسي، و(٦٢) حالة بسبب سوء معاملة رب الأسرة، و(٥٤) حالة بسبب سوء معاملة ربة الأسرة، و (٣٩) حالة بسبب سوء معاملة أحد أفراد الأسرة، و(١٥) حالة بسبب عدم توفير الرعاية الصحية، و(١٣) حالة بسبب قيام الأسرة بإعارة الخادمة إلى أسرة أخرى.

٤- أما البيانات الواردة من السفارة الفلبينية بشأن هروب الخادمات فقد أشارت إلى أن (٣٠٨) حالة هربت بسبب عدم صرف الرواتب بصفة منتظمة، و(٨٠) حالة بسبب تعرض الخادمة للعقاب البدني، و(٥٨) حالة بسبب تعرض الخادمة للاعتداء الجنسي، و(٦٨) حالة بسبب سوء معاملة رب الأسرة، و (٣٨) حالة بسبب سوء معاملة ربة الأسرة، و (١٩٠) حالة بسبب سوء معاملة أحد أفراد الأسرة، و(١٨) حالة بسبب عدم توفير الرعاية الصحية، و(٥٢) حالة بسبب كثرة الأعباء والمسؤوليات.[١]

فمن ضمن ما أشارت إليه هذه الدراسة عن سبب هروب الخادمات ذكرت بعضهن سوء المعاملة واستخدام أساليب عنيفة ضدهن.

وللأسف لم نجد أية أرقام أو إحصائيات عما تقوم به الخادمات من عنف ضد أفراد الأسرة التي تعيش معها، وبالخصوص ضد الأطفال، إلا أن الشيء المؤكد هو حصول ذلك، استناداً لما تنشره المجلات والصحف والقنوات الفضائية من أعمال عنف تمارسها بعض الخادمات ضد أفراد الأسرة وخصوصاً الأطفال.

(١) العنف الأسري: دراسة ميدانية على مستوى المملكة العربية السعودية، د.عبدالله بن عبد العزيز اليوسف وآخرون، وزارة الشؤون الاجتماعية، الرياض- السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م، ص٦٧ - ٦٩.

الإسلام ونظرته إلى الخدم

ينظر الإسلام إلى الخادم أو الخادمة على أنه إنسان كامل الإنسانية، ويجب على المخدوم احترام خادمه والإحسان إليه، والرفق به، والتعامل معه كإنسان له كل الحقوق وعليه كل الواجبات.

والله سبحانه وتعالى الذي سخر بعضنا لخدمة بعض بما حباه الله تعالى من غنى لبعض عباده وجعل بعضهم الآخر فقراء كي تستقيم الحياة، ويحدث التوازن فيها، وقد أشار سبحانه وتعالى إلى ذلك في قوله تعالى: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضاً سُخْرِيّاً وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾(١) فالله سبحانه وتعالى الذي يقسم الأرزاق بين الناس بالتفاوت، يدفع الناس إلى التعاون والمشاركة في الحياة، والاستعداد لتقديم خدمات للآخر مقابل مبلغ معين من المال هو السر في التدافع الاجتماعي، وخلق التوازن المطلوب بين البشر.

وتوصي تعاليم الإسلام تجاه الخدم والخادمات بالأمور التالية:

١- إعطاء الخدم أجرهم:

إن قيام الكفيل، أو صاحب العمل، أو رب الأسرة بدفع ما عليه من رواتب للخادمة أو الخادم في الوقت المحدد يدفعه لحسن المعاملة، والقيام بواجباته

(١) سورة الزخرف، الآية: ٣٢.

بصورة حسنة، فقد ورد عن النبي ﷺ قوله: «أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه»[1].

أما تأخير الرواتب لعدة شهور فقد يدفع بالخادمة أو الخادم إلى ممارسة العنف ضد أفراد الأسرة، وهو الأمر الذي لا يرغب فيه أحد.

٢- الإنفاق عليها:

إن على رب الأسرة الإنفاق على الخادمات اللائي يعشن في كنفه بحسب ما تقتضيه أنظمة عقود العمل والأحكام الشرعية كذلك، فقد روي عن الرسول الأكرم ﷺ أنه قال: «إن إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس»[2]، وقد حمل بعض الفقهاء هذا الحديث على الاستحباب؛ أما المقدار الواجب فيرجع فيه إلى ما هو متعارف عليه.

٣- عدم تكليفها ما لا يطاق:

من المهم عدم تكليف الخادمة بما لا تطيق من العمل، وعدم إلقاء مهام تفوق طاقتها كإنسان على القيام بها، وإعطاؤها استراحة في يوم إجازتها، وتحديد أوقات معينة لعملها، أما تكليفها ما لا تطيق فقد يدفعها للانتقام، والله سبحانه وتعالى يقول ﴿لَا يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا﴾[3].

٤- الإحسان إليها:

إن الإحسان إلى الخادمة، والتعامل معها برفق، وإكرامها فوق ما تستحق، والتعامل معها كإنسان، كل ذلك محثوث عليه في الدين والعقل. كما أن ذلك

(١) كنز العمال، علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، طبع عام ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م، ج٣، ص٩٠٦، رقم ٩١٢٥.
(٢) صحيح البخاري، المكتبة العصرية، بيروت- لبنان، طبع عام ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م، كتاب العتق، رقم ٢٥٤٥. ومسالك الأفهام، الشهيد الثاني، ج٨، ص٤٩٩.
(٣) سورة البقرة، الآية:٢٨٦.

يمنعها من التفكير فضلاً عن ممارسة العنف ضد أفراد الأسرة.

وكما جاء عن رسول الله ﷺ أنه قال: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»[١].

أما الإساءة إليها، والتعامل معها بقسوة، والاعتداء على حقوقها، قد يدفعها للانتقام من أفراد الأسرة، وقد تمارس أعمالاً عنيفة ضد الأسرة، وهذا ما قد حدث بالفعل في بعض الأسر.

وينقل لنا التاريخ قصة جميلة من إحسان الإمام الحسين عليه السلام لأحد عبيده بالرغم من أنه ارتكب جناية يستحق عليها التأديب، يقول المؤرخون: إن بعض مواليه قد جنى عليه جناية توجب التأديب فأمر عليه السلام بتأديبه، فانبرى العبد قائلاً: «يا مولاي، إن الله تعالى يقول: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ﴾.

فقابله الإمام ببسماته الفياضة وقال له: «خلوا عنه، فقد كظمت غيظي..».

سارع العبد قائلاً: ﴿والْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾.

فقال: «قد عفوت عنك..»

وانبرى العبد يطلب المزيد من الإحسان قائلًا: ﴿واللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾.

قال: «أنت حر لوجه الله تعالى» وأجازه بجائزة سنية.[٢] بحيث تغنيه عن الحاجة وطلب المساعدة من الناس.

والإمام الحسن عليه السلام أيضاً كان مثالاً للتعامل الحسن مع الخدم، فقد روي أنه وجد شاة عنده قد كسرت رجلها، فقال لغلامه: من فعل هذا بها؟

---

(١) صحيح البخاري، المكتبة العصرية، بيروت لبنان، طبع عام ١٤٢٤ هـ ٢٠٠٣م، ص ٢٠، رقم الحديث ١٠.

(٢) الفصول المهمة في معرفة الأئمة، ابن الصباغ المالكي، دار الحديث للطباعة والنشر، قم- إيران، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ، ج٢، ص٧٦٩.

قال الغلام: أنا.

قال الإمام: لم ذلك؟

قال الغلام: لأجلب لك الهم.

فتبسم الإمام عليه السلام وقال له: لأسرنك، وأجزل له في العطاء وأعتقه.(١)

وكان للإمام السجاد عليه السلام جارية تسكب في يديه الماء إذا أراد الوضوء للصلاة، فسقط الإبريق من يدها على وجهه الشريف فشجّه، فبادرت الجارية قائلة: إن الله عز وجل يقول: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ﴾.

وأسرع الإمام قائلاً: «كظمت غيظي».

وطمعت الجارية في حلم الإمام ونبله، فراحت تطلب منه المزيد قائلة: ﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾.

فقال لها الإمام برفق ولطف: «عفا الله عنك..»

وأسرعت الجارية قائلة: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾.

وقابلها الإمام بمزيد من اللطف والإحسان قائلاً: «اذهبي فأنت حرة...» (٢).

فالإحسان إلى الخادمات وإن أخطئن، ومنحنهن أكثر من حقوقهن، والتعامل معهن بإنسانية، يؤدي إلى شيوع روح المحبة والمودة بين الخادمات وأفراد الأسرة، وهو الأمر الذي يحافظ على السلم الأسري.

---

(١) نفحات من سيرة أئمة أهل البيت عليهم السلام، باقر شريف القرشي، دار الهدى، قم - إيران، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ، ص ١١٣ - ١١٤.

(٢) نفحات من سيرة أئمة أهل البيت عليهم السلام، باقر شريف القرشي، دار الهدى، قم - إيران، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ، ص ١٧٨.

الفصل الرابع

مواصفات الزوج العنيف والزوجة الضحية

مواصفات الزوج العنيف

إن كثيراً من الباحثين قد جمعوا ملاحظات ومعلومات حول صفات مضطهدي الزوجات. وعلى أساس هذه المعطيات أوجدوا عدة تصنيفات لشخصيات الفاعلين «Typology». « فمثلاً إلبو Elbow» «يفرق بين أربعة أنماط للفاعلين: النمط الأول هو الرجل المسيطر، يعامل شريكته كما لو كانت شيئاً مملوكاً له ويسعى بسلوكه العنيف إلى تحقيق السيطرة التامة عليها. النمط الثاني هو النمط المتناقض انفعالياً، وهو يعيش في العادة مشاعر حادة ومتناقضةً إزاء شريكته، وتغلب عليه التبعية الانفعالية للشريكة، فيحاول بإخلاص الحصول على رضاها وعفوها عن ثورات الغضب والعنف الانفعالية التي لا يسيطر عليها. يدعى النمط الثالث بالمهذب المزيف، وهو يسعى في سلوكه إلى تحسين صورته في أعين الآخرين على حساب عفويته، مما يزيد مشاعر القلق التي تتراكم إلى أن تحين لها الفرصة للانطلاق في ثورة غضب يتم خلالها تفريغ التوتر من خلال سلوك العنف. وأخيراً النمط المتوحد بالشريك الذي يرى أفراده في شركائهم جزءاً من ذواتهم، وكل محاولة للشريك تهدف إلى الاستقلال العاطفي أو الاقتصادي أو الاجتماعي تزيد شعورهم بالتهديد وتزيد بالتالي احتمال ظهور العنف أيضاً (هناك عديد من التصنيفات الأخرى كتصنيف الجمعية الأمريكية لرعاية ضحايا العنف الأسري، وتصنيفات كل من «Gondolf» و«Steinmetz» و«Sweeney & Key» وسواهم.

إن معظم محاولات تصنيف مرتكبي العنف الزوجي تظل بعيدة عن الكمال،

إيذاء الضحية وإيلامها، بينما العنف الوسيلي يكون موجهاً للضحية وذلك لتحقيق هدف أو نتيجة معينة وليس بالضرورة ايذائها، فالهدف من الإساءة فيه يكون القهر والتحكم في المرأة، وهذا النوع من العنف يشير إلى القيام بفعل عدواني. لتحقيق هدف غير عدواني ومثال ذلك قيام الطبيب ببتر أحد أعضاء المريض إنقاذاً لحياته وهنا يكون عمل الطبيب مدفوعاً بدوافع إنسانية تهدف لإنقاذ المريض، ويؤيده المجتمع في ذلك على الرغم من أنه يؤلم الشخص المريض ويسبب له آثاراً نفسية وجسمية سيئة.

جـ- وأخيراً النوع الثالث وهو المسيئون ذوي الشخصية الحدية أو البينية: وهؤلاء يتسمون بالمصاعب والضيق النفسي وتكون مستويات العنف لديهم شديدة ولديهم شخصية حدية ويعتبر هذا التصنيف مهم جداً، فهو يشير إلى أنه ليس هناك علاج واحد يصلح هذه الأنماط المختلفة من المسيئين للزوجة.

ويؤكد ذلك التصنيف هولتزورث (١٩٩٤) Holtzworths et al حيث يشير إلى أن هناك ثلاثة أنواع من المسيئين وهم:

- المسيئون في الأسرة فقط: ويتميز هؤلاء بانخفاض في التواصل الفكري والوجداني ونقص المهارات الاجتماعية، ولهم تاريخ من الإساءة والتعرض للعنف في الأسرة، ومستوى مرتفع من الاعتمادية على الشريك.
- المسيئون ذوي الشخصية الحدية: وهذا النوع لديهم تاريخ من النبذ الوالدي والإساءة وهم أطفال، ولديهم اعتمادية مرتفعة على الشريك، ونقص في التواصل والمهارات الاجتماعية فضلاً عن العدائية نحو المرأة، ومستوى منخفض من الشعور بالندم.
- المسيء العنيف عامة أو المضاد للمجتمع: وهذا النوع يعاني من العنف المنزلي وله تاريخ من الجنوح ونقص في التواصل والمهارات الاجتماعية، ويعتقد أن العنف هو الاستجابة الملائمة للاستفزاز والإثارة.[1]

---

(١) سيكولوجية العنف: المفهوم، النظرية، العلاج، د. طه عبد العظيم حسين، الدار الصولتية للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، طبع عام ١٤٢٦هـ، ص٥٠ - ٥٢.

دراسات مهمة حول مواصفات الزوج العنيف

توجد مجموعة من الدراسات الغربية التي تناولت الخصائص الشخصية للأزواج المسيئين إلى زوجاتهم وكذلك معرفة الفروق بين الأزواج الذين يسيئون لزوجاتهم والأزواج غير المسيئين لزوجاتهم.

دراسة مايرو، هيتالينو ووينجر، زيجرى، وكاهن: (الغضب والعدائية والاكتئاب لدى مجموعتين من الأزواج، الأولى مسيئين لزوجاتهم والثانية ضابطة).

وذلك لكشف الفروق بين الأزواج الذين يسيئون لزوجاتهم والأزواج الذين لا يسيئون لزوجاتهم.

وأشارت نتائج الدراسة إلى ما يلي: توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط درجات الأزواج المسيئين لزوجاتهم والأزواج غير المسيئين لزوجاتهم في الغضب والعدائية والاكتئاب لصالح الأزواج المسيئين لزوجاتهم، بمعنى أن الأزواج المسيئين لزوجاتهم أكثر غضباً وعدائية وأكثر عدوانية وأكثر شعوراً بالاكتئاب عن غير المسيئين لزوجاتهم.

ويشير البروفيل النفسي للأزواج المسيئين لزوجاتهم إلى شعورهم بانخفاض قيمة الذات وتدهور صورة الذات لديهم ويقترن هذا مع مشاعر اكتئابية.

وتشير المقابلة الشخصية والتي استهدفت دراسة دينامية شخصية المسيئين لزوجاتهم والمعتدين على زوجاتهم إلى أنهم يشعرون بانخفاض فاعليتهم الذاتية وإلى اضطراب رابطة التعلق بالموضوعات الأولية في حياتهم وأن البعض منهم كان يعاني من خبرات فقد مبكرة، وأنهم يعانون بصفة عامة من اضطراب علاقاتهم بأسرهم في المراحل الباكرة من الحياة.

كما تشير النتائج إلى أن الأزواج المسيئين لزوجاتهم يعانون من قصور في

مهارات التواصل مع الآخرين واتجاهاتهم سلبية تجاه الإناث بشكل عام.

وتشير أيضاً إلى أن الإساءة إلى المرأة قد ترتبط بإدمان المخدرات حيث أن إدمان المخدرات يشيع بين المسيئين لزوجاتهم.

وفي دراسة لاتينا ايلس، وندرليش، بيتى، شيرستى، ستتون: (خصائص شخصية الرجال المسيئين للسيدات جسمياً).

استهدفت [هذه الدراسة] على معرفة الخصائص الشخصية للرجال المسيئين إلى السيدات وذلك على عينة من الذكور المترددين على مراكز الإرشاد النفسي والذين قد قاموا بضرب زوجاتهم.

وأشارت نتائج الدراسة إلى أن الأزواج المسيئين لزوجاتهم يعانون من المشكلات في علاقتهم بزوجاتهم، كما تتعدد لديهم خبرات الطلاق والانفصال.

كما أن الأزواج المسيئين لزوجاتهم قد عاشوا طفولة مضطربة تتضمن إساءة إليهم في هذه المرحلة فهم أكثر تعرضاً للإساءة الجسدية وأكثر تعرضاً للإهانة والإهمال.

وأن العلاقة بين آباء وأمهات الأزواج المسيئين لزوجاتهم كانت تتسم بأنها علاقة مضطربة قائمة على الإساءة بين الوالدين خاصة الإساءة الجسمية سواء من قبل الأب أو الأم أو بينهما معاً، مما ينبئ عن أن الأزواج المسيئين لزوجاتهم كانوا يعانون من طفولة مضطربة تتسم بالإساءة الجسدية والانفعالية.

وأشارت النتائج كذلك إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط درجات مجموعة الأزواج المسيئين لزوجاتهم والمجموعة الضابطة في السلوك المضاد للمجتمع وذلك إلى جانب مجموعة المسيئين لزوجاتهم، كما أن الأزواج المسيئين لزوجاتهم يتسمون بأنهم أكثر عدائية من المجموعة الضابطة.

وأشارت الدراسة إلى ارتفاع متوسط درجات الأزواج المسيئين لزوجاتهم

في الاكتئاب والهستريا، الاعتمادية، الأفعال القهرية، العدوان والتجنب، وإن كانت الفروق بين متوسط المجموعتين لم تصل إلى حد الدلالة الإحصائية.

كما أن الأزواج المسيئين لزوجاتهم يفتقرون إلى مهارات حل المشكلات، كما أنهم أكثر اكتئاباً وهذا قد يعود إلى تاريخهم النفسي في الطفولة ويجعلنا نتنبأ بأن الأطفال الذين تعرضوا لخبرات إساءة جسمية أو انفعالية أو كانت علاقة والديهم تتسم بالاضطراب فإننا نتوقع أن يكونوا أزواجاً مسيئين لزوجاتهم.

وفي دراسة هارت، ديتون، نيولوف: (مدى انتشار الاضطرابات الشخصية بين الزوجات المعتدى عليهن).

وتوصلت النتائج إلى أن الأزواج المسيئين لزوجاتهم كانوا أكثر في أبعاد (الهستريا- السلوك المضاد للمجتمع- العدوان). كما أن الأشخاص المسيئين لزوجاتهم كانوا أكثر اعتمادية وشخصياتهم سادية، ويعانون من الشعور بعدم الثقة وانخفاض قيمة الذات.

كما أشارت النتائج إلى أن المقابلة الشخصية أظهرت أن الأزواج المسيئين لزوجاتهم كانوا في مرحلة الطفولة يعانون من التعلق غير الآمن وأن علاقاتهم بوالديهم كانت تتسم بالتهديد بالانفصال عن موضوعات التعلق.

كما أن أكثر الأبعاد الواضحة في شخصية الأزواج المسيئين لزوجاتهم هو العدوانية والسلوك المضاد للمجتمع وانخفاض قيمة الذات.[1]

ومما لا شك فيه أن الإنسان كلما كان أكثر تمسكاً بالقيم الدينية والأخلاقية، فإن قدرته على ضبط تصرفاته، وتحليه بالهدوء والابتعاد عن العدوانية تكون متقدمة جداً في شخصيته العامة والخاصة، أما عندما تنخفض القيم الأخلاقية والدينية عنده فإن قدرته على ضبط تصرفاته تكون متدنية إلى حد كبير.

(١) الإساءة إلى المرأة، د. هبة محمد علي حسن، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة - مصر، طبع عام ٢٠٠٣م، ص ١٠٢- ١٠٤.

الوضع النفسي للرجال العنيفين

كشفت دراسة [حديثة] أعدها أستاذ الصحة النفسية في كلية التربية بالجبيل البروفيسور ربيع شعبان يونس أن المشكلات المتعلقة بالأبناء والمشكلات الزوجية، وتدني المستوى التعليمي لأحد الزوجين، وعدم الكفاءة بينهما، ومشاهدة هؤلاء الأزواج للعنف في طفولتهم بين والديهم يرفع مستوى العدوان لدى هؤلاء عند الزواج، موضحاً أن مشاهد العنف في الطفولة لها قدرة تأثيرية مرتفعة على تعلم العنف الزواجي من قبل الأبناء.

وقال البروفيسور يونس إن الدراسة تمت على عينة شملت ١٠٠ من الأزواج. ٤٩ منهم تزوجوا مبكراً، و ٥١ منهم تزوجوا متأخراً، و٤٧ في مستوى تعليمي عال، و٥٣ مستواهم التعليمي منخفض، وجميع من أجريت عليهم الدراسة مضت خمس سنوات على زواجهم وأكثر.

وأضاف أن الدراسة أوضحت ارتباط العنف الأسري ارتباطاً موجباً بالاكتئاب وسالباً بالسعادة وتقدير الذات، مشيراً إلى أن هؤلاء الأزواج أكثر معاناة من الاكتئاب، وأقل شعوراً بالسعادة، وأن تقديرهم لذاتهم يبقى منخفضاً، وقد يرجع ذلك إلى اضطراب العلاقة الزوجية بين الزوجين، وعدم الرضا عن الزواج والشعور بالتعاسة والحزن.

وقال إن الدراسة بينت أن الرضا عن الزواج يؤدي إلى تحقيق السعادة والارتياح بين الزوجين، كما أن كثرة الأحداث الضاغطة التي يتعرض لها الأزواج والزوجات تعد أحد العوامل التي تؤدي إلى ارتفاع العنف الأسري الزواجي، ومن ثم تؤدي إلى عدم الشعور بالسعادة، لأن الأحداث ذات الأثر الإيجابي تولد السعادة بينما الأحداث ذات الأثر السلبي تولد التعاسة والكدر.

وذكرت الدراسة أن الأزواج عنيفي السلوك ضد زوجاتهم يغلب عليهم الاكتئاب وضعف تقدير الذات. إذ ينظرون إلى ذاتهم نظرة سالبة، لأنهم يشعرون

باليأس والعجز، ولا يثقون في أنفسهم كما أنهم لا يثقون في مدركاتهم وأحكامهم، ومن ثم تبدو قدرتهم على مواجهة الظروف الاجتماعية ضعيفة، ولا يشعرون بالارتياح في المناسبات الاجتماعية أو أية تجمعات حيث يؤثرون الانسحاب من تلك المواقف، والانزواء بعيداً عن الآخرين بسبب انخفاض التفاعل الاجتماعي السليم، والعلاقات الاجتماعية غير الناضجة، وذلك نتيجة معاناتهم من الحرمان المشبع بالحب والتفاعل بينهم وبين زوجاتهم، ومن ثم يلجؤون إلى العنف للاختفاء وراءه مما يعانونه من اضطراب في بنائهم النفسي.

وأشارت الدراسة إلى أن هؤلاء الأزواج يتصفون أيضاً بالانسحاب الاجتماعي، وتقلب المزاج وسرعة الاستثارة الانفعالية، وارتفاع مستوى القلق والاكتئاب والمعاناة من شدة الخوف، والميل إلى الغضب، وتدني تقدير الذات، والميل إلى العنف الخطير عندما تتعرض حاجاتهم للإحباط.

ونوهت الدراسة بصفات من يلجؤون للعنف مثل الاعتمادية والاستياء والعدوان، فيما يتسم منخفضو التحكم بالغيرة والشك والوسواس القهري وارتفاع مستوى القلق والاكتئاب، كما أن الفرد الذي يسيء معاملة الزوجة يتسم عادة بضعف قوة الأنا، وعدم الاتزان الانفعالي، والجمود والتصلب والاندفاع والعدوان، وعلى ذلك يعد العنف الأسري الزواجي وسيلة لضبط القلق والتوتر الناتج عن الإحباط والشعور بالفشل.[1]

وعادة ما يخفت الشعور بعزة النفس لدى الرجال الذين اعتادوا على ضرب زوجاتهم وهم إلى جانب عملهم المذموم هذا يبررونه بأنه مجرد رد فعل (ارتكاس) عصبي لما أثارته الزوجة لديهم من غضب، و يتنكرون لمسؤوليتهم إزاء ما يصيبها من أضرار جسمية ونفسية كأن يقول أحدهم «إن تصدع عظام ساعِدها حدث إثر وقوعها على الأرض أثناء تخاصمهما».

(١) صحيفة الوطن السعودية، الثلاثاء ٨ صفر ١٤٣٠هـ الموافق ٣ فبراير ٢٠٠٩م العدد (٣٠٤٩) السنة التاسعة.

ويتصف أغلب هؤلاء الرجال بالحسد والشعور الحاد بالملكية إزاء زوجاتهم فهم يرغبون بمعرفة تفاصيل كاملة عما تصنعه المرأة أو يجول في خاطرها وتأخذهم الأفكار الخاطئة حول علاقة الزوجة بالرجال من أقاربها وزملائها، فيفسرون تصرفاتهن على إنها دلال ومرح يبتغين به استقطاب انتباه الرجال ضمن علاقات غير سليمة. إن وقار هؤلاء الرجال يحدو بالناس لاستبعاد فكرة مبادرتهم لضرب زوجاتهم.

ولم تبين التحقيقات زيادة نسبة هؤلاء الرجال في فئة خاصة من فئات المجتمع ولكن هذه الظاهرة ملحوظة عند العاطلين عن العمل أكثر من العاملين. وتدل هذه التحقيقات على أن الرجال القساة قد ذاقوا طعم تجارب مرة أخرى في هذا المضمار قبل حياتهم الزوجية. فقد بينّت أبحاث شولير (١٩٨٢م) إن ٨١٪ من هؤلاء الرجال ترعرعوا في عوائل تعرضوا فيها إلى الضرب كراراً أو شهدوا تعرض أمهاتهم للضرب خلافاً للنساء المتعرضات للضرب فإن نسبة لا تتجاوز عن ٣٣٪ منهن ترعرعن في مثل هذه الظروف. وأكثر هؤلاء الرجال يعرضون أطفالهم أيضاً للضرب ولكن لا ينكر أن بعضهم لا يمس أبنائه بأدنى ضرر جسمي.[١]

وفي أحيان أخرى قد يعاني بعض الأشخاص من عقد وأمراض نفسية يحاول تنفيسها من خلال ممارسة العنف والإساءة للزوجة، أو يكون الزوج مصاباً بصفة الغضب الشديد فيثور لأتفه الأسباب، ويعتدي على زوجته بمختلف أنواع الإساءة والعنف، لذلك تحث التعاليم الدينية على الابتعاد عن الغضب، فقد روي أن رسول الله ﷺ أتاه رجل فقال له: يا رسول الله علمني عظة أتعض بها. فقال له: انطلق ولا تغضب. ثم عاد إليه فقال له: انطلق ولا تغضب- ثلاث مرات-[٢]. وقال الإمام

(١) علم نفس المرأة، د. شكوه نوابي نزاد، ترجمة زهراء طيوري يكانه، دار الهادي، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى١٤٢٢هـ-٢٠٠١م، ص١٩١-١٩٢.

(٢) ميزان الحكمة، محمد الريشهري، مؤسسة دار الحديث الثقافية، بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ،ج٥، ص٢٢٦٤، رقم ١٤٩٨٥.

علـي عليه السلام: «إيـاك والغضب فأولـه جنون وآخره نـدم»[1] فالغضب قـد يؤدي إلى عنـف شـديد ضـد الزوجة قد تفقد علـى أثرها بعـض أعضائها، كما حـدث بالفعل مرات ومرات كما تنشر الصحف يومياً.

لذلك على الزوج تربية نفسه، ومحاسبة ذاته يومياً، وتعديل سلوكياته وسماته إذا كانت من السـمات السـلبية حتى يتحول إلى إنسـان هادئ، ويمتلك لغة الحوار والتفاهـم مـع زوجته ومـع الناس، فالإنسـان كائـن يتأثـر ويؤثر، وقابل لاكتسـاب السمات والصفات الإيجابية والمحمودة إذا ما قرر ذلك.

(١) ميزان الحكمة، محمد الر يشهري، مؤسسة دار الحديث الثقافية، بيروت، الطبعة الثانية١٤١٩هـ،ج٥، ٢٢٦٥،رقم ١٥٠٠٨.

مواصفات الزوجة الضحية

إن صفـات ضحيـة العنف الزوجي وطريقـة مواجهتها للعنـف تلعب دوراً لا ينكـر في مآل سـلوك العنف، وهذا لا يعني على الإطلاق تحميل الضحية مسـئولية العنف، بل النظر إليها كجزء مهم من أجزاء النظام الأسـري له دور في تحديد شكل واتجاه وشدة العنف. نجد تأكيد ذلك في نتائج أبحاث «Synder & Fruchman» علـى نزيلات ملجأ لضحايا العنف الزوجي، حيـث دلت النتائج على وجود ارتباط وثيق بين سـلوك المرأة في مواجهة عنف الزوج وتطور سلوكه نحوها. ويرى بعض الباحثيـن مثـل شـتراوس وجيلـز وشـتينمتز أن العنف الزوجـي معركـة متبادلة بين طرفين، وغالباً يستعمل كل منهما أحد أشكال السلوك العدواني الجسدي أو اللفظي أو الرمزي، وإن لم يكن اسـتخدامهما لها متزامناً بالضرورة. كذلك تشـير ساوندرز «Saunders» إلى أن النسـاء المضطهدات نادرًا ما يكن سـلبيات ومستسلمات كما يعتقدن، هذا الاستسلام قد يكون حقيقياً لحظة ثورة عنف الزوج.

تعتبـر اليانـور والكـر «E. Walker» أن ظاهرة العنف بيـن الزوجين تمر عبر أطـوار نمو دوري للتوتر يجري عبر ثلاث مراحل تتكرر دورياً. في المرحلة الأولى يلاحظ تزايد التوتر في العلاقة بين الزوجين بشـكل تدريجي لأسـباب مختلفة وقد تكـون تافهـة. يأخذ العدوان فـي هذه المرحلة شـكلاً لفظياً أو رمزياً معتدلاً نسـبياً. تبـدأ المرحلـة الثانيـة عندمـا يرتفع التوتـر إلى درجة تفـوق عتبة التحمـل عند أحد الطرفين، وفيها يظهر العنف الجسـدي واللفظي بأشـد صوره من جهة واحدة أو من

كلتا الجهتين. يؤدي العنف دوره في خفض التوتر لتبدأ المرحلة الثالثة، التي يميزها سلوك الزوجة الانسحابي وشعور الزوج بتأنيب الضمير فيحاول استرضاءها بطرق شتى وعادة ما ينجح في ذلك، فتأخذ العلاقة بينهما شكلاً تسميه والتر شهر العسل الدوري. بعد مضي شيء من الوقت يعود التوتر للارتفاع من جديد تدريجياً.

منذ بضع سنوات بدأ بعض الباحثين الاهتمام بدور العمليات المعرفية لدى كل من طرفي الصراع الزوجي في زيادة التوتر واحتمالية حدوث السلوك العدواني العنيف خلال الصراع، مثل أبحاث «Holzworth - Munroe وأبحاث Burman» ومساعديه حول آلات التفسير والتوقع ومقارنتها الأسر العنيفة وغير العنيفة، التي لقيت اهتماماً شديداً للغاية لدى العاملين في مجال العلاج الأسري لسهولة رصد الكلام الداخلي وتعديله ضمن فترة قصيرة نسبياً.(١)

المتعرضات للعنف

يطلق على النساء اللواتي يقعن فريسة العنف الشديد والتعذيب الجسمي أو النفسي مرتين على الأقل طوال حياتهن الزوجية اصطلاح المتعرضات للعنف أو المعنوفات (والكير. ١٩٨٠م) ويحدد البعض العنف بحدود التعذيب الجسمي بينما يعتقد أغلبية علماء النفس والمفكرين إن آثار التعذيب النفسي مثل الإرعاب وتحطيم شموخ وعزة النفس هدامة بنفس الدرجة التي ينتهي بها التعذيب الجسمي بل تسبب أحياناً أذى وآلاماً أشد من التعذيب الجسمي في الإنسان.

وتبين الأبحاث إن أكثر حالات العنف وتعذيب المرأة تتعرض له من قبل الزوج في البيت، وتؤكد الإحصاءات الأمريكية أن ٢٠-٥٠٪ من هؤلاء النساء تعرضهن للضرب من قبل أزواجهن أو عشاقهن (روسل. ١٩٨٢م).

وبما أن الرأي العام السائد في المجتمعات التقليدية يدعو النساء إلى الصمت

(١) مجلة العربي، موضوع: العنف بين الزوجين، د. مطاوع بركات، العدد ٤٤٩، أبريل١٩٩٦م، ص ١٦٤-١٦٥.

إزاء العنف العائلي ويذمّ إعلان المرأة عنه فإن نتائج الإحصائيات الجارية حول نمطه غير مضبوطة ولا تبين الحقائق كما هي.

خصائص المتعرضات للعنف

دورة العنف: لا تكون هذه الفئة من النساء معرضة بشكل مستمر إلى العنف بل تتبع دورة خاصة تقسم نفسياً إلى ثلاث مراحل هي:

المرحلة الأولى: مرحلة الاصطدام والانفعال وتتعرض المرأة خلالها إلى الضرب الجزئي فتحاول إنهاء الأزمة بانسحابها والتزامها الصمت وإعادة الهدوء إلى الرجل.

المرحلة الثانية: و يعترف فيها الرجل بضرورة ابتعاده عن الثورة والانفعال احترازاً من فقدانه السيطرة على أعصابه. وتتكرر هذه الحادثة مراراً في الحياة الزوجية.

المرحلة الثالثة: تنتهي الثورة العصبية الناجمة عن المرحلتين الأوليتين في أعقاب اعتذار الرجل وتقديمه الوعود بالامتناع عن استخدام العنف ثانية وبطلب السماح من الزوجة مما يولد لديه الشعور بالذنب ويدعو المرأة إلى تناسي الحادثة. ومع هذا قد تبقى الآثار النفسية السيئة للمرحلتين السابقتين مترسخة في أعماق نفس المرأة. إن طول كل مرحلة من هذه المراحل أمر لا يمكن التنبؤ به مع الأسف. وقد تتكرر هذه الدورة ثانية جراء حوادث متنوعة.

الوضع النفسي للمتعرضات للعنف

أجريت تحقيقات عديدة خلال العقود المنصرمة حول خصائص النساء المتعرضات للعنف. ومن الصعوبة تعيين الخصائص التي تعرض المرأة للضرب أو الخصوصيات التي تكسبها بعد تعرضها لهذه الحالة. ويعتقد الأخصائيون إن المصابات بالكآبة والبارانويا أكثر عرضة للضرب. وتؤكد مجموعة أخرى من

الأخصائيين(من حماة نهضة تحرر المرأة) أن تعرض النساء إلى الضرب هو الذي يسبب إصابتهن بالكآبة أو البارانويا (بوغراد.١٩٨٢م).

وتبين التحقيقات أن هؤلاء النساء بشكل عام يفقدن الثقة بأنفسهن ويضعف لديهن الإحساس بالشموخ وعزة النفس بل إنهن يشعرن بعدم جدارتهن لتحمل مسؤوليتهن تجاه الزوج والأبناء، وبالإحباط إلى درجة ينسبن الحق إلى الرجال في ضربهن، فهن مطيعات مذعنات لأزواجهن، يكبحن جماح غضبهن تارة ثم دوماً بعجزهن عن تغيير مسار حياتهن، ويعتقدن أن أية محاولة في هذا السياق تزيد الوضع سوءاً. إن هؤلاء النساء يذمن أنفسهن بشكل مستمر و يلقين مسؤولية المشاكل والاضطرابات التي تطرأ على الحياة الزوجية إلى عدم جدارتهن لإدارة شؤونها.

وبالتالي تحاول المرأة المتعرضة للضرب والسب تغيير سلوكها بالشكل الذي يؤدي إلى الحد من تعرضها لهذه المسألة.(١)

وأشار نتائج بحث نشرته جريدة الحياة على عينة من النساء المتزوجات تراوحت أعمارهن بين ١٩ و٤٣ عاماً بعنوان: «علاقة بعض المتغيرات المعرفية والاجتماعية والنفسية بمدى تقبّل المرأة للعنف»، توصلت فيه إلى أن المرأة التي تقبل العنف تتميز بأنها تسعى للعنف، إذ تثير عدوان الرجل ليحقق لها الرغبة في هزيمة الذات.

و أن من أبرز الخصائص للمرأة التي تقبل العنف أنها تكون أكثر أنوثة وأكثر ميلاً للتسامح، وتقديرها لذاتها منخفض، وربطت الدراسة التي أجريت على عينة من مناطق مختلفة في مصر بين عدد الأطفال وسنوات الزواج والمستوى التعليمي ومدى تقبل المرأة للعنف.(٢)

---

(١) علم نفس المرأة، د. شكوه نوابي نزاد، ترجمة زهراء طيوري يكانه، دار الهادي، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى١٤٢٢هـ-٢٠٠١م، ص١٨٨-١٩١.

(٢) صحيفة الحياة، الثلاثاء٢٥أكتوبر٢٠٠٨م الموافق٢٧ذوالقعدة١٤٢٩هـ، العدد١٦٦٧١، ص٩.

واهتمت العديد من الدراسات بمعرفة العلاقة والترابط بين الإساءة إلى المرأة والصحة النفسية والجسمية والعقلية لها.

ففي دراسة «هوسون وراو»: تقييم إساءة الزوج أو القرين: وقابلية قياس الإساءة.

وقد استهدفت معرفة مدى العلاقة بين الإساءة إلى الزوجة وبين بعض المتغيرات (الاكتئاب، تقدير الذات، المشكلات الجنسية، الخوف، التعاسة).

وقد أشارت النتائج إلى وجود ارتباط دال موجب بين الإساءة إلى المرأة وبين أعراض القلق والاكتئاب والمخاوف لديهم، فقد اتضح أن الإساءة إلى المرأة ترتبط بزيادة الأعراض المرضية وشعورها بالتوجس وتوقع المخاطر والشعور المستمر بالتهديد والخوف من التعرض للإساءة.

كما أشارت نتائج الدراسة إلى أن الإساءة إلى المرأة لا ترتبط فقط بزيادة الأعراض المرضية لديها ولكنها ترتبط أيضاً بانخفاض تقدير الذات والشعور بعدم الرضا عن الحياة وعدم الإشباع الجنسي، ويبدو أن الإساءة إلى المرأة عامل خطورة للتنبؤ بالمشكلات النفسية والجنسية والجسمية للمرأة المساء إليها.

أما دراسة «كلموس وستروواس»: (اعتمادية الزوجة على علاقتها الزواجية والإساءة إليها).

تهدف لمعرفة العلاقة بين الاعتمادية النفسية والمادية للمرأة وبين إساءة الرجل إلى المرأة وعدوانه عليها.

وأشارت نتائج الدراسة إلى ما يلي: إن اعتمادية الزوجة على الزوج قد ترتبط بزيادة العدوان الجسمي والعنف ضد المرأة، فقد أوضحت النتائج أن النساء الأكثر اعتمادية مادية على الأزواج هن أكثر تعرضاً ومروراً بخبرات الإساءة الجسمية من الزوجات الأكثر استقلالية مادية.

كما أن الزوجة العاملة أو التي لديها استقلالية مادية لديها مصادر إشباع نفسية متعددة وهي تشعر بقيمتها أو أنها مساوية لزوجها وبالتالي فقد لا تتقبل عدوان زوجها عليها وقد لا تتقبل الحياة مع الزوج المعتدي على عكس الزوجة الاعتمادية والتي لا تعمل أو ليس لديها دخل تنفقه على احتياجاتها فليس لديها بدائل أخرى سوى الاعتماد على الزوج ومن ثم قد تتحمل إساءة الزوج لها.

كما اتضح من النتائج أن بعض الزوجات قد يتحملن بعض الإهانات البسيطة إلا أن العنف الشديد لا تتحمله إلا قلة قليلة من السيدات، ومن ثم يجب دراسة شخصية هؤلاء السيدات.

وإن استقلالية المرأة الاقتصادية وشعورها بالثقة في النفس هي عوامل وقاية للمرأة ضد عنف الزوج.

وفي دراسة جلاسون: (الاضطرابات النفسية لدى النساء المضروبات: دراسة تجريبية) أشارت نتائج الدراسة إلى ما سبق أن أشار إليه والكر من أن النساء المساء إليهن أو المضروبات يعانين من زملة من الأعراض المرضية. هذه الأعراض تظهر في شكل اضطرابات وجدانية كالقلق والاكتئاب وكذلك المعاناة من أعراض المخاوف المرضية، واضطراب الضغوط التالية للصدمة والوساوس القهرية.

كما أشارت الدراسة إلى أن الأعراض الاكتئابية لدى النساء المساء إليهن تتمثل في:

الشعور بالإجهاد والتعب– التشاؤم – لوم الذات – الشعور بالذنب – الصورة السلبية للذات – الشعور بالفشل – والشعور بالعجز – السلبية – الاعتمادية – والاعتقاد في عدم القدرة على التحكم في الأحداث أو ما يحدث لهن.

وتعاني النساء اللاتي تعرضن للضرب من زيادة مشاعر القلق والتهديد وتوقع الشر والمخاطر وتوقع الضرب والإهانة.

كما أن النساء المساء إليهن كن أكثر تعاطياً للكحوليات وأكثر إدماناً للعقاقير.[1]

أما دراسة ديتون وبراجرادوبارين وشيشرشمان وهيل: (الصيغة المعرفية للسيدات المضروبات أو المساء إليهن).

استهدفت معرفة الصيغة المعرفية التي تدرك وتستقبل بها المرأة الإساءة الموجهة إليها.

وتوصلت النتائج إلى ما يلي: فيما يتعلق بالإساءة الجنسية فكان السؤال الموجه إلى عينة الدراسة هو هل تعرضت إلى إساءة جنسية أو اغتصاب؟ وذلك حتى سن ١٧ سنة فكانت الإجابة أن ٥١٪ من السيدات تعرضن لشكل من أشكال الإساءة الجنسية حتى سن ١٧ سنة.

وأشارت نتائج الدراسة إلى أن الصيغة المعرفية بما فيها (إدراك - تفكير - تذكر... وغيرها) التي تستقبل بها المرأة مواقف الإساءة والتي تكونت من خلال خبرات الطفولة هي التي تحدد مدى تأثر المرأة بخبرات الإساءة إليها.

كما أن النساء المساء إليهن تكون صيغتهن المعرفية أكثر سلبية تجاه ذاتها والعالم والآخرين وتكون أقل شعوراً بالأمان والثقة بالنفس والثقة بالآخرين، من النساء غير المساء إليهن.

ويبدو أن الخبرة الذاتية أو ما تضفيه المرأة على الإساءة من معان هو ما يجعلها تتأثر بالإساءة.

والمرأة المساء إليها أكثر معاناة من الأعراض المرضية وذلك بالمقارنة بالمرأة غير المساء إليها.

---

(١) الإساءة إلى المراة. د. هبة محمد علي حسن، مكتبة الأنجلو المصرية القاهرة - مصر، طبع عام ٢٠٠٣م، ص ٩٦- ٩٧.

كما أشارت نتيجة الدراسة إلى أنه ليس من الضروري أن تكون الأنثى التي تعرضت للإساءة في الطفولة صيغتها المعرفية سلبية عن ذاتها وعالمها والآخرين ولكن هذه الصيغة قد تتعدل بالخبرات التي تمر بها الأنثى وقد لا تتفاعل مع المواقف الحالية.

دراسة راتنر: (العدوانية والسيطرة كنماذج للإساءة إلى المرأة ومعرفة الآثار الجسمية والنفسية المترتبة عليهما) التي استهدفت معرفة مدى العلاقة بين العدوان ضد المرأة والإساءة إليها وبين الصحة الجسمية والنفسية للمرأة وكذلك إدمان المرأة للمخدرات والكحوليات.

وقد أشارت النتائج إلى ما يلي:

* أن حوالي ٢٧٪ من السيدات قد مررن بخبرة إساءة بدنية أو عدوان و ٨٪ من السيدات مررن بخبرة إساءة جنسية.
* ٥٪ مناداة الزوجة بأسماء أو ألقاب تكرهها أو تحط من شأنها.
* ٣٨٪ من السيدات مررن بخبرة إساءة مرة واحدة طوال العلاقة الزواجية.
* ٢٢٪ مررن بخبرة إساءة لأكثر من مرة خلال العام الماضي.

وقد تراوحت أشكال الإساءة من الضرب إلى التهديد بسكين أو مسدس أو الحرق أو الإهانة أو الاحتقار.

أشارت نتائج الدراسة إلى أن الإساءة إلى المرأة ترتبط بشعورها بانخفاض تقدير الذات والخجل وأن تكرار الإساءة يزيد من الأعراض المرضية. والإساءة إلى المرأة تزيد من شعورها بالغضب. وأن شعور المرأة بالإساءة يعتبر عامل خطورة للتنبؤ بإدمان الكحوليات والمخدرات.

كما أشارت النتائج إلى تدهور الصحة الجسمية للمرأة المساء إليها، إلا أن تدهور الصحة الجسمية والنفسية للمرأة يتوقف على نوع الإساءة (جسمية - نفسية - جنسية) وعلى شدتها وعلى مدى تكرارها وكيفية رؤية وإدراك الزوجة

لمدى الإساءة التي لحقت بها. وتلعب المتغيرات المعرفية دوراً هاماً في مدى تأثر الزوجة بالإساءة لها. فكيفية إدراك الزوجة للإساءة هي التي تحدد مدى تأثرها بهذه الإساءة.[1]

أسباب صبر الزوجات على أذى الأزواج

تتحلى بعض الزوجات بالصبر على أذى أزواجهن وذلك لأحد الأسباب التالية:

١- الحفاظ على كيان الأسرة:

إن بعض الزوجات يصبرن على ما يلاقيهن من أزواجهن من عنف وإساءة معاملة، وذلك بهدف الحفاظ على كيان الأسرة من التفكك، ولأجل الحفاظ على الأطفال من الضياع، أو تركهم تحت رحمة الأب العنيف الذي قد يزيد عنفه مع غياب أمهم عنهم، وبالتالي فإن الزوجة تتحمل أنواع الإساءة ولا تترك أولادها يتحولون إلى ضحايا لممارسات الزوج العنيف ضدهم، فتتحمل هي كل أنواع العنف بهدف حماية الأطفال من عنف أشد.

٢- عدم وجود ملجأ للزوجة:

عندما تشعر الزوجة أنها وحيدة، وأن لا أحد مستعد لاستقبالها عندما تخسر زوجها، وعندما لا توجد أية مؤسسات اجتماعية لحماية المرأة المطلقة، فإنها تتحمل كل أنواع العنف من أجل الحفاظ على بيتها وزوجها، فالطلاق - أحياناً - لا يحل المشكلة، وإن حلها فإنه يخلق مشاكل جديدة.

٣- إخفاء المشاكل:

بعض الزوجات لا يرغبن في اطلاع الناس على مشاكلهن مع أزواجهن،

(١) الإساءة إلى المرأة، د. هبة محمد علي حسن، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة - مصر، طبع عام ٢٠٠٣م، ص ٩٩ - ١٠١.

ويفضلـن الصبـر علـى أذى الأزواج على أن ينتشـر بيـن الناس مشـاكلها الزوجية، ولذلـك فهي تتحمـل الأذى والعنف والإسـاءة ولا ترغب في انتشـار مـا لديها من مشـاكل مع زوجها، وتلعـب العادات والتقاليـد الاجتماعية دورهـا الفاعل في هذا العامل.

وللمـرأة الصابرة علـى أذى زوجها الثـواب الجزيل في الآخرة كما أشـارت لذلـك بعض الروايات، فقد روي عن الرسـول الأعظم ﷺ أنه قال: «من صبرت على سوء خلق زوجها أعطاها الله مثل ثواب آسية بنت مزاحم».[1]

---

(١) مكارم الأخلاق، ص ٣٢٨.

الفروق بين الأزواج والزوجات في إدراك العنف

ركزت مجموعة من الدراسـات على معرفة الفروق بين الأزواج والزوجات في إدراك العنف وكذلك دراسـة العنف داخل الأسرة وعلاقته ببعض المتغيرات الأخرى مثل (درجة التعليم - الدخل - خبرات الطفولة - الرضا عن العلاقة الزواجية).

دراسة مارى عبد الله حبيب (١٩٨٣م): بعنوان «الإدراك المتبادل للزوجين في العلاقات الزواجية المتوترة. دراسة فينومنولوجية إكلينيكية» وكان الهدف منها:

أولاً: معرفـة الإدراك المتبـادل بين كل من الزوجين علـى حدة في العلاقات الزواجية المتوترة بكافة الأبعاد الأساسـية التي تشـكل هذا الإدراك ويتمثل في رؤية كل طرف لأسباب التوتر وما يريد كل طرف أن يكون عليه الآخر.

ثانياً: معرفة إدراك مجموعة الأزواج ثم مجموعة الزوجات للتوتر في العلاقة الزواجية وذلك لتحديد كيفية إدراك الرجل والمرأة كل منهما للآخر، وطبيعة العلاقة بين الإدراكات المتبادلة المتوترة، ومعرفة المتغيرات النفسية وراء هذا الإدراك.

وكانت نتائج الدراسة كما يلي:

أولاً: نتائج خاصة بالمجموعة الأولى والتي تدرس كل زوجين كوحدة:

أشـارت النتائج إلى أن التوتر والمعاناة موجـودان في كل العلاقات الزواجية

بنوعيات مختلفة ودرجات متفاوتة، ويرجع الاختلاف في نوع التوتر ومداه إلى اختلاف نوع الضغوط واختلاف البناء النفسي للزوجين وإدراكهم للتوتر.

كما أوضحت النتائج أن هناك نوعين رئيسيين من العلاقات الزواجية المتوترة:

علاقات زواجية متوترة تتميز بعدم رضا الزوجين عن العلاقة وعلاقات زواجية متوترة تتميز برضا الزوجين عن العلاقة.

وتفسر الباحثة بأن الرضا عن العلاقات الزواجية المتوترة يعود لتلاؤم الدفعات النفسية اللاسوية للزوجين، فالعلاقة بينهم علاقة خضوع وسيطرة وكذلك التكوين السادومازوشي للزوجين، وكذلك هذه العلاقات يتميز فيها التوتر بالإيجابية والرغبة في الاستمرار في العلاقة، وأهم ما يميز هذه العلاقة هو الاتساق بين الدفعات النفسية اللاشعورية والشعورية.

ثانياً: نتائج خاصة بالعينة التي تُدرس فيها مجموعة الزوجات والأزواج كل على حده:

أوضحت النتائج أن أشكال التوتر كما تدركها مجموعة الزوجات هي:

١- الإهانة وعدم الاحترام، عدم المشاركة واللامبالاة.
٢- العناد وعدم ظهور الخصائص الشخصية غير المرغوب فيها من الأزواج (مثل التحكم وإثارة المشاكل).
٣- عدم القدرة على التفاهم وعدم الالتقاء الفكري.
٤- افتقار المرأة للشعور بالنظرة الإنسانية الراقية من خلال الحياة الزواجية.

أما أشكال التقصير كما يدركها الزوج هي:

١- وجود خصائص شخصية غير محببة في الزوجة مثل التسلط وعدم الطاعة والشكوى المستمرة وكثرة المتطلبات المادية.
٢- اختلاف الآراء والأفكار وعدم القدرة على التفاهم.

٣- الخوف من خيانة الزوجة أو الخوف من اكتشاف الخيانة.
٤- إهمال الزوجة للمظهر العام، إهمال الجانب الأنثوي.
٥- إهمال التعرف على ميول الزوج واهتماماته ومشاركته عالمه.

وفي دراسة براوننج وديتون: (تقييم مقياس أساليب حل الصراع لدى الزوجة المعتدية: باستخدام بيانات الزوجين لمعرفة الآثار المختلفة لما يخبره كل منهما) هدفها معرفة مدى الفروق بين عنف الأزواج وعنف الزوجات.

وقد أشارت نتائج الدراسة إلى أن عنف الأزواج ضد الزوجات هو أكثر تكراراً أو أكثر شدة وأكثر إيلاماً وأنه رغم عنف الرجل فإنه أحياناً يلوم ضحيته الأنثى على أنها السبب في عدوانه عليها، كما أن بعض الأزواج قد ينكرون أنهم السبب في الإيذاء الجسمي للزوجات أو سبب دخولهم المستشفى للعلاج في أعقاب شجار مع الزوج وأن عنف الزوج أو الزوجة قد ينشأ عنه عنف متبادل بين الزوجين ويختلف في درجته وشدته من علاقة إلى علاقة ومن موقف إلى موقف.

أما دراسة «سعاد مصطفى الكاشف» (١٩٩٢): « ديناميات اضطراب العلاقة الزواجية).

فكانت تهدف إلى معرفة العوامل النفسية وراء اضطراب العلاقة بين الزوجين من كافة جوانبها سواء التعامل أو الفهم أو السلوك الجنسي.

ومعرفة كيف يرى كل من الزوجين صورة العلاقة الزواجية من وجهة نظره ومدى اختلاف كل من الزوجين في إدراكه لأهمية العلاقة الجنسية ومدى تحقق الإشباع من خلال العلاقة الزواجية.

وقد أوضحت النتائج أن النساء أكثر فهماً واتفاقاً وأكثر تدعيماً في العلاقة الزوجية بينما الرجال أكثر إسهاماً في اضطراب العلاقة.

كما أن النساء أكثر فناً في التعامل من خلال العلاقة الزواجية من الرجل وأن الرجل أكثر روتينية في التعامل. كما أوضحت النتائج عدم اهتمام الرجل بالحب

كقيمـة إيجابية في العلاقـة بين الزوجين بينما أن الحب لدى النسـاء له قيمة وأهمية كبيرة في العلاقة بالزوج.

كما أشارت النتائج إلى عدم وجود فروق ذات دلالة توضح أيهما أكثر إيجابية أو سلبية أو روتينية من الآخر. مما يفسر أن كلاً من المرأة والرجل يشارك بقدر أو أكثر دون تفرقة بينهما في اضطراب العلاقة الجنسية. (سعاد مصطفى الكاشف، ١٩٩٢م).[١]

أما دراسـة روزنفليـدت وكينرلينج وأريس: (الرضا عن قـوة العلاقة وعلاقته بالعنف) وكانت تهدف إلى معرفة الرضا عن العلاقة الزواجية وعلاقته بالعنف ضد المرأة وكذلك العلاقة بين العنف ضد المرأة وخبرات الطفولة.

وقد أشارت نتائج الدراسة إلى أن هناك ارتباطاً دالاً وسالباً بين الرضا الزواجي والعنـف ضـد المرأة، بمعنى رضا الفـرد عن علاقته الزواجيـة يخفف من عنفه ضد زوجته.

وأن هناك ارتباطاً بين الإسـاءة النفسية والإساءة الجسـمية للمرأة، بمعنى أننا نسـتطيع أن نتنبأ بالإسـاءة الجسـمية للمرأة من تكرار تعرضها للإسـاءة النفسية من زوجها وإن كان هذا لا يعني أنه بالضرورة كلما كانت هناك إسـاءة نفسـية من الزوج للزوجة نتوقع أن تكون هناك إساءة جسمية.

كمـا أن العنف الأسـري داخل الأسـرة يؤثر على الطفل وتصبـح رؤية الطفل للصراع والعنف ووجود نماذج عدوانية داخل الأسرة خاصة الأب تهيئ الطفل لأن يصبح عدوانياً، لذلك فإن الطفل عندما يكبر ويتزوج قد يسيء لزوجته.

ويبدو أن خبرات العنف داخل الأسـرة والإساءة للطفل تصبح عامل خطورة للتنبـؤ بإسـاءة الفرد لزوجتـه فيما بعد، وقد اتضح هذا من دراسـة خبـرات الطفولة للأزواج المسيئين لزوجاتهم.

(١) الإساءة إلى المرأة، د. هبة محمد علي حسن، مكتبة الأنجلو المصرية، مصر - القاهرة، طبع عام ٢٠٠٣م، ص ١٠٥ - ١٠٧.

أما دراسة سيمونزولين وجوردن: (التنشئة الاجتماعية في إطار الأسرة وعلاقتها بعنف الذكور ضد زوجاتهم) وقد استهدفت الدراسة معرفة دور عمليات التنشئة الاجتماعية داخل إطار الأسرة في العنف ضد الزوجات.

وقد أشارت النتائج إلى أن عمليات التنشئة الأسرية تلعب دوراً هاماً في جناح الفرد أو في سلوكه الإجرامي أو في عنفه في التعامل مع الآخرين حيث أن الجناح والإدمان يرتبطان بإدراك الأبناء للرفض من الوالدين، وكذلك الإهمال والعقاب الشديد.

كما أن رؤية الطفل للعنف داخل الأسرة وضرب والده لوالدته قد يزيد من عدوانيته. ويتضح هذا في عنف الأبناء في علاقاتهم قبل الزواج وبعد الزواج، بل يمثل الوالد للطفل نموذجاً عدوانياً يتوحد به الطفل في عدوانيته ويعتبر أن العنف هو وسيلة فعالة للتعامل مع الآخرين.

كما اتضح من النتائج أن رؤية الطفل للعدوان داخل الأسرة إذا اقترن بشعوره بالرفض والعدوان ضده وعدم اتساق الضوابط المستخدمة معه فإن هذا يمثل عامل خطورة للتنبؤ بعنف الطفل فيما بعد في علاقاته مع الآخرين ومنهم زوجته.

دراسة إمبرسون وأندرسون وجليك وشابيرو: (العنف المنزلي أو الأسري والتحكم الشخصي والجنسي) عن العلاقة بين القدرة على التحكم الذاتي والعنف داخل الأسرة.

وقد أشارت النتائج إلى أن حوالي ٤٪ من الأزواج (١١٧)، و٤٪ من السيدات (١٣٩) أشاروا إلى أن حياتهم الزواجية تضمنت عنفاً في التعامل مع القرين. وأن المرأة أكثر تعرضاً للعنف من قبل الزوج. كما أن العنف البدني الموجه من الزوج يرتبط بانخفاض قدرة الفرد على التحكم الشخصي ويرتبط العنف كذلك بالاندفاعية وعدم التحكم في الانفعال.

أما الزوجة المعتدى عليها (أو الزوج) فهي تشعر بانخفاض القدرة على التحكم كما تشعر بالعجز.

كما أشارت النتائج إلى أن العنف لا يحدث بصورة يومية ولكنه حالة مؤقتة تتحكم فيها الظروف المحيطة وطبيعة الشخصية، فانخفاض قدرة الفرد على التحكم وزيادة اندفاعيته وشعوره بأن هناك ما يهدد ذكورته، قد يشعره بالإحباط ويستعيد قيمته وذكورته من خلال الإساءة إلى زوجته.

وأشارت الدراسة أيضاً إلى أن الزوجة قد تتعدى أيضاً على الزوج وأن ما يدفع الزوجة إلى الإساءة لزوجها هي نفس الأسباب التي تدفع الزوج إلى الإساءة لزوجته.(١)

ومن المؤكد أن ممارسة الزوج للعنف ضد زوجته يكشف عن وجود مشكلة تعود أسبابها إلى عوامل متعددة، ومنها: المشاكل النفسية التي يعاني منها الزوج كاضطراب شخصيته، وفشله في التعامل مع الآخرين مما يدفعه للتنفيس عن ذلك بالإساءة والاعتداء على زوجته.

وإما يعود الأمر لمشاكل في العلاقات الزواجية كانعدام التجانس الزواجي بينهما، أو تباين المستوى التعليمي والثقافي بصورة كبيرة، أو يعود الأمر إلى مشاكل اقتصادية كالوقوع في أزمة مالية خانقة، أو انهيار ما لديه من شركات وعقارات ومؤسسات وأسهم، أو لوقوعه في أي مشاكل مالية لا تحتمل عادة.

وكل تلك الأسباب سنتحدث عنها بالتفصيل في فصل مسببات العنف الأسري، إلا أن ما نريد التركيز عليه هنا هو: إن ممارسة الأزواج للعنف ضد زوجاتهم أو الزوجات ضد أزواجهن، أو الأولاد ضدهم أو العكس قد تكون ضعيفة أو متوسطة أو قوية، ولتفادي وقوع العنف الأسري يجب الإسراع في معالجته، وتحليل مسبباته، ووضع الحلول المناسبة لتجاوزه، وخلق الأرضية الملائمة لزواج ناجح.

---

(١) الإساءة إلى المرأة، د. هبة محمد علي حسن، مكتبة الأنجلو المصرية، مصر - القاهرة، طبع عام ٢٠٠٣م، ص ١١٠- ١١١.

الفصل الخامس

مسببات العنف الأُسري

مسببات العنف الأُسري

للعنـف الأسـري مسـببات عديـدة ومتنوعة،ويمكـن تلخيصهـا فـي الأمـور التالية:

١- ضعف الوازع الديني

للـوازع الديني أثـره الفاعل في حسـن التعامل والمعاشـرة بالمعروف داخل العائلـة، فالشـخص الـذي يخاف اللـه تعالى، تكـون تصرفاته وسـلوكياته منضبطة وبعيدة عن حالة الانفلات السلوكي، أما الشخص الذي ليس لديه أي وازع ديني فإنه قد يرتكب أعظم الجرائم والموبقات حتى ضد أفراد أسرته فضلاً عن الأبعدين.

وتشـير بعض الدراسـات الميدانية إلى ارتفاع حالات العنف الأسِري الناتجة مـن غياب الـوازع الديني، فقد نشـرت جريدة الرياض السـعودية اسـتطلاعاً للرأي قامت به الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أن ٣٦٪ من حالات العنف الأسري نابعة أساساً من ضعف الوازع الديني.

ورأى ناشـطون حقوقيـون يهتمـون بظاهـرة العنف الأسـري أن الاسـتطلاع كشـف عن حقائـق لا يريد البعض الاعتـراف بها، إذ دوّن المصوتون في الاسـتفتاء السـبب الأول فـي ضعف الـوازع الديني لـدى مرتكبي العنف، فيمـا رأى ٣١٪ من

انتشار ظاهرة العنف الأسري يعود لأسباب اقتصادية، أما الأسباب الاجتماعية فلم تتجاوز نسبتها ٢٥٪، فيما سجلت الأسباب الأخرى حوالي ٧٪..

إن معظم حالات العنف يصاحبها عنف جسدي مؤذ، كحلق الشعر بالنسبة للفتيات، وضرب بعضهن بأدوات تترك آثاراً على أجسادهن، ما يدخلهن في حالة مرضية من الناحيتين الجسدية والنفسية.

وكما أن الحال بالنسبة لمن مورس بحقهن العنف داخل أسرهن تنتهي بهن للانطواء القسري، إذ يعمد بعض الآباء إلى حبس الضحية لئلا تتمكن من مخالطة الناس، ما قد يؤدي لاكتشاف ما مارسه من عنف تجاه ابنه أو ابنته، وتتحاشى ضحايا العنف الأسري من جانب آخر البوح بمشكلتهن لأطراف قادرة على حل مشكلتهن كجمعية حقوق الإنسان، أو جمعيات تعمل على حل مشاكل العنف الأسري، ما يسبب تأزماً نفسياً للضحية.[1]

إن غياب الوازع الديني يدفع ببعض الأزواج أو بعض أفراد الأسرة إلى ممارسة العنف بقسوة وغلظة مما يترتب عليه إلحاق الأذى والضرر بالمجني عليه. وحتى نمنع ذلك ونحافظ على تمتين السلم الأسري علينا أن ننمي روح القيم الدينية، وأن نهذب النفوس عبر التربية على الخوف والرجاء من الله عز وجل، فهذا أقوى عامل لمنع الإنسان من الاعتداء أو الإساءة إلى أفراد أسرته أو غيرهم.

الرقابة الداخلية

هناك العديد من عوامل الرقابة الداخلية كالإيمان والأخلاق، إضافة إلى العوامل الخارجية الموجودة بالقوة أو بالفعل، التي يمكنها لعب دور الرقابة ومنع الاختلافات الأسرية، ويبرز في المرحلة الأولى رقابة أعضاء العائلة بعضهم بعضاً. لكن لا يمكن أن نتوقع وجود دور رقابي قوي بين الزوج والزوجة؛ باعتباره أنهما شخصان مستقلان ارتبطا بعقد الزوجية، إلا إذا كان هذا الدور يتمتع بخلفية قانونية

(١) جريدة الرياض، الاحد ١٢ شوال ١٤٢٩هـ ١٢ أكتوبر ٢٠٠٨م - العدد ١٤٧٢٠.

أو ثقافيـة؛ مثال ذلـك: أن الرجال في الكثير من المجتمعـات التقليدية والمعاصرة، يمارسـون دور الرقابـة الجنسـية علـى زوجاتهم لما فـي ذلك من اسـتقرار للعائلة، بسبب تمتعهم بدعم وخلفية ثقافية، وهذه الخلفية بحد ذاتها هي التي أعطت النساء في الكثير من الدول حق الرقابة على الزوج في مجال تعدد الزوجات.

وفي المرحلة اللاحقة تأتي رقابة الأقارب والمعارف على الأسرة، ويظهر هذا النوع من الرقابة سواء كان مباشراً أم غير مباشر على صورة الدعم المالي للزوجين، بالأخـص في المجتمعات التقليدية، ولهذا النوع من الرقابة أهمية كبيرة على صعيد حـل الخلافات الزوجية والحيلولة دون تفكك الأسـرة. إلا أن الاسـتقلال النسـبي للعائلـة النواتيـة في المجتمعات الحديثـة أدى إلى تقهقر دور رقابـة الأقارب. وفي هذا المجال أيضاً يمكن طرح رقابة المجتمع على الأسرة؛ إذ أن الرقابة الاجتماعية في المجتمعات التقليدية تعد داعماً قوياً للأنظمة الاجتماعية المنضبطة، ما نشـاهد نمـاذج لهذا الأمر في المجتمعات القرويـة المعاصرة؛ وبالتالي تجعل مخالفة القيم المسلمة أمراً في غاية الصعوبة.

وفي هذا السـياق فإن للقانون دوراً هاماً في حفظ وثبات واسـتقرار الأسـرة، فبعـض الأمـور تتـرك آثارها على هـذا الصعيـد كالقيـود القانونية للطـلاق، وتعدد الزوجات، ومنع العنف الزوجي، والتدخل القضائي في الخلافات الزوجية.

بعـد ذكـر الأبعـاد المتعـددة للرقابـة على العائلـة يتضـح أن النظريـة الرقابية للإسـلام تتمتـع بمقدار عال مـن الغنى والمرونـة والعملانية. وقـد تطرقنا إلى أهم هـذه العناصر والتي تعنى بضرورة الاهتمام بالإشـباع الجنسـي والعاطفي المتبادل وترويـج روحية الغيرة عند الرجال؛ باعتباره مظلة الأمان والحماية، ووجوب الأمر بالمعـروف والنهي عن المنكر عند جميع أفراد المجتمع بالأخص أصحاب النفوذ، وتوجيه القوانين الشـرعية لجهة تمتين أسـس الأسـرة، وحرمة عفو المسؤولين عن تنفيذ القانون أو إسـقاطهم الحدود الإلهية بالأخص حد الزنا (والمثلية الجنسـية)، وأيضاً ضرورة تدخل الأقـارب وتعيين حكم من أقارب الرجـل وحكم من أقارب

المرأة للنظر في الخلافات الزوجية الشديدة، وضرورة تدخل الدولة في قضية العنف الأسري.[1]

وبشكل عام، يترك الإيمان الديني آثاره في استقرار العائلة عبر طريقين:

الأول: عبر المبادئ الأخلاقية عند الشخص، ومن أهم نتائجها إيجاد عامل الرقابة الداخلية التي تمنع الشخص من الظلم؛ ففي رواية عن الإمام الحسن (عليه السلام) يقول لرجل جاء يستشيره في تزويج ابنته: «زوجها برجل تقي، فإنه إن أحبها أكرمها، وإن أبغضها لم يظلمها».

الثاني: عبر تأثير الإيمان الديني في إضفاء معنى خاص على الحياة؛ وإيجاد نوع من الإحساس بالرضا عند الأفراد. ومن الواضح أن التوقعات المثالية لزواج الشبان عندما لا تتحقق تصبح سبباً للإحساس بعدم الرضا، وبالتالي يبدأ السعي اللامعقول من أجل تغير الوضع الموجود والوصول إلى المطلوب.... بالإضافة إلى ما ذكر، فإن ظهور اختلالات ثقافية واقتصادية وغيرها تجعل من الحياة الزوجية حياة غير ثابتة، ولا مستقرة. وعلى هذا الأساس، فإن الأشخاص غير المتدينين الذين يحصرون سعادتهم في الدنيا يشعرون بالسقوط والضياع بمجرد عدم تحقق هذه الآمال؛ بينما يشكل الإيمان الديني والاعتقاد بالوعود الإلهية أهم العوامل المؤثرة في الإحساس بالرضا والاطمئنان على المستقبل، وبالتالي إمكانية التلاؤم مع مشكلات الحياة. وبما أن الأديان الإلهية تؤكد على رعاية المسائل الأخلاقية، لذا يتوقع من المتدينين أن يكونوا أكثر قدرة على إظهار سعة الصدر عند المشكلات، أما المتدين فهو الذي لا يصاب باليأس والإحباط إذا برزت بعض المشكلات كالفقر، هذا عدا عن عدم توانيه في تأمين الحاجات المادية المعقولة لاستمرار صعوبات الحياة المشتركة؛ بل إن الأمل يبقى عنده في الوعد الإلهي، وتتبدل صعوبات الحياة وآلامها بعد الإيمان إلى راحة واطمئنان. وعلى هذا الأساس كان الصبر أهم الفضائل الأخلاقية التي

(١) الإسلام والأسرة، حسين بستان النجفي، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ٢٠٠٨ م، ص ٢٩٢- ٢٩٣.

أكـدت عليها التعاليـم الدينية، إلا أنه فقـد أهميته في العالـم المعاصـر عندما أصبح الشـخص يفضل السعادة الدنيوية على أي أمر آخر؛ وذلك بسبب «الفكر العلماني» الرائـج فـي العصر الراهن. لذلك فـإن الروايات ركزت على مجموعـة من المعايير الهامة في اختيار الزوجة لعل أبرزها قضية التدين والإيمان.[1]

فالتديـن الحقيقـي يُولد عند الإنسـان وازعاً دينيـاً قوياً يمنعه مـن ارتكاب أية أعمال عنيفة، بل ويحول الحياة الزوجية إلى حياة سعيدة وهادئة وناجحة.

(١) الإسلام والإسرة، حسين بستان النجفي، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م، ص ٢٩٦ - ٢٩٧.

٢- تعاطي الكحول والمخدرات

إن الشـخص الذي يتعاطى الكحـول والمخدرات يفقد عقله، ويختل توازنه، وبالتالي فهو يتصرف بصورة غير سـوية، فيثور لأتفه الأسـباب، ويصب حام غضبه على عائلته وأسـرته، ويرتكب الحماقات تلـو الحماقات ضدهم، ويمارس بحقهم العنـف القاسـي، وقد حرم اللـه تعالى الخمر لما فيه من أضرار جسـيمة على العقل والنفس، يقول تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِـرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[١] ويقول الرسول الأكرم ﷺ: «الخمـر أم الفواحش وأكبـر الكبائر»[٢] وقال الإمام علي عليه السلام: «فرض الله... ترك شرب الخمر تحصيناً للعقل»[٣].

وقد أشـارت الدراسـات الحديثة إلـى وجود علاقة بين شـرب الخمور وبين الإسـاءة إلى المرأة، ولقد أشـار الباحثون إلى حدوث اعتداء علـى الزوجات بتأثير شرب الخمور حتى أثناء حمل الزوجة.

حيـث إن السـلطنة النوعيـة التـي تولدهـا الكحوليـات تتميز بكـون الكفوف واعتبـارات الواقـع المقيدة؛ تختفي من الشـعور قبل أن تنطفئ الحفـزات الغريزية؛ بحيث أن الشـخص الذي لا يجترئ على إتيان أفعال غريزية يمكن أن يكتسـب من

(١) سورة المائدة الآية ٩٠

(٢) كنز العمال، ج٥، ص٣٤٩، رقم١٣١٨٢.

(٣) بحار الأنوار، ج٦، ص١١١، رقم٥. ونهج البلاغة، ج٤، ص٥٥، رقم٢٥٢.

الكحوليات الإشباع والتحرر معاً. والأنا العليا قد عرفها البعض بأنها: الجانب من النفس الذي يذيبه الكحول.

ولقد أشار (oleary & Murphy, 1992) إلى وجود علاقة بين العدوان بصفة عامة وبين تعاطي الخمور وكلما زاد تعاطي الخمور زاد معها العنف والعدوان؛ كما أن الرجال من الطبقة المتوسطة والدنيا أكثر إساءة لزوجاتهم في حال تناولهم الخمور. وأن ٥٠٪ من الأزواج المدمنين للخمور كانوا يسيئون إلى زوجاتهم ويعتدون عليهن؛ ويبدو أن الخمور عامل هام للتنبؤ بالإساءة الزواجية إلا أنه ليس العامل الوحيد[١].

والأخطر من الخمور هو المخدرات لتنوعها وسرعة انتشارها وتأثيرها على كل أجهزة الجسم، والمشكلة أن وباء المخدرات أخذ في الانتشار سريعاً بين طبقة الشباب، وهو ما ينعكس على العلاقات الزوجية، فقد أشار تقرير لمنظمة الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لعام ٢٠٠٤م إلى أن إجمالي عدد الأفراد المتعاطين قدر بحوالي ١٨٥ مليون فرد حول العالم وبنسبة تمثل ٣٪ من إجمالي سكان العالم أو ٧, ٤٪ من إجمالي الأفراد في المرحلة العمرية ما بين (١٥-٤٦) سنة. وأوضح التقرير إن النصف الثاني من القرن العشرين شهد انتشاراً كبيراً لتعاطي المخدرات والعقاقير غير القانونية، وإن الأرقام العالمية أوضحت أن حوالي ٢٠٠ ألف فرد توفوا في عام ٢٠٠٠م بسبب تعاطي المخدرات وهو ما يمثل حوالي ٤, ٠٪ من إجمالي الوفيات في العالم. أما في الدول العربية فقد أوضحت التقارير الصادرة من أن عدد المدمنين الذين تقدموا للعلاج في المستشفيات الحكومية المصرية للمدة ما بين عام ٢٠٠٠ - ٢٠٠٤م بلغ (١٨٧٤٧).

أما في العراق فقد بلغ عدد المسجلين كمدمنين لدى وزارة الصحة / برنامج مكافحة المخدرات للمدة من ١ / ٥ / ٢٠٠٣م ولغاية ٣١/ ٨/ ٢٠٠٤م بلغ

(١) الإساءة إلى المرأة، د. هبة محمد علي حسن، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة- مصر، طبع عام ٢٠٠٣م، ص ٢١.

(٢٠٢٩) حالة وإن النسبة الإجمالية للمدمنين من السكان بلغت ٥٪. وفي المغرب أشارت التقارير إلى أن ٢٠٪ من الطلبة في الوسط الجامعي سبق لهم وأن تعاطوا المخدرات، وإن ٣-٥٪ تعاطوها بشكل دائم. فهذه المشكلة إذن تعد من أخطر المشكلات التي تهدد سلامة المجتمعات.[1]

وقد أوضحت الدراسات أن المدمنين يتسمون بعدة خصائص نفسية واجتماعية مقارنة بغير المدمنين، وتتمثل هذه الخصائص في أن المدمنين يتسمون بالعنف والعدوان وانخفاض تقدير الذات والتشاؤم وعدم الثقة. ويعانون من الأعراض الاكتئابية ويشعرون بالدونية، ويعانون من عدم الشعور بالأمن النفسي والميل إلى عقاب الذات وتدميرها.

كما يتسمون بعدم النضج الانفعالي وعدم القدرة والكفاءة والميل إلى العزلة، ويشعرون دائماً بالتعب والإرهاق والإجهاد النفسي؛ فتقل قدرتهم على مواجهة مطالب الحياة وتنعدم لديهم القدرة على تحمل المسئولية هذا إلى جانب الخمول والبلادة والإهمال وعدم الاكتراث والانطواء الاجتماعي والسلبية وانخفاض مستوى الطموح وسوء التفكير وضعف البصيرة وعدم وجود هدف واضح وتدهور الكفاية الإنتاجية[2].

تحديد مصطلح المخدرات

أ- المفهوم اللغوي للمخدرات: إن أصل كلمة مخدرات في اللغة العربية من الفعل خدر وتعني الستر ويقال جارية مخدرة إذا لزمت الخدر أي استترت، ومن هنا استعملت كلمة مخدرات على أساس إنها مواد تستر العقل وتغيبه.

وعرفها الدويبي: هي كل مادة تحدث خدراً في الجسم الذي يتناولها،

(١) العنف والطفولة: دراسات نفسية، الدكتورة سوسن شاكر مجيد، دار صفاء، عمان - الأردن، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م، ص ١٧٤.

(٢) سيكولوجية العنف: المفهوم، النظرية، العلاج، د. طه عبد العظيم حسين، الدار الصولتية للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، طبع عام ١٤٢٦هـ، ص ٢٧٧.

والمخدر يشمل القلق والحيرة والفتور والكسل والثقل والاضطراب والتسيب.

ب- **المفهوم العلمي**: هي مادة كيميائية تسبب النوم والنعاس وغياب الوعي المصحوب بتسكين الألم، لذلك لا تعتبر من المنشطات ولا العقاقير المهلوسة وفق التعريف العلمي من المخدرات بينما يعتبر الخمر من المخدرات.

ج- **التعريف الطبي**: هي كل مادة سواء كانت نباتية أو كيميائية أو مركبة ذات خواص معينة تؤثر على متعاطيها وتجعله مدمناً لا إرادياً عليها باستثناء تعاطيها لأغراض العلاج من بعض الأمراض وحسب الإشراف الطبي، وتشكل ضرراً على المتعاطي سواء كان نفسياً أو صحياً أو اجتماعياً.

د- **المفهوم الاجتماعي**: تلك المواد التي تؤدي بمتعاطيها ومتداوليها إلى السلوك الجانح وهي أيضاً حسب المتخصصين الاجتماعيين تلك المواد المذهبة للعقل فيأتي مستعملها سلوكاً منحرفاً.

هـ- **المفهوم القانوني**: هي مجموعة من المواد التي تسبب الإدمان وترهق الجهاز العصبي ويحضر تداولها أو زراعتها أو صنعها إلا لأغراض يحددها القانون ولا تستعمل إلا بواسطة من يرخص له بذلك.

و- **تعريف لجنة الخبراء التابعة لمنظمة الصحة العالمية عام ١٩٦٩م**: على إنها كل مادة تدخل جسم الكائن الحي وتعمل على تعطيل واحدة أو أكثر من وظائفه.[١]

ولذلك فمن غير المستغرب أن متعاطي الكحول والمخدرات يمارس العنف ضد زوجته وأولاده، فقد أشارت الدراسات أن معدل تعاطي المخدرات والكحوليات بين الرجال الذين يسيئون معاملة الزوجة تكون مرتفعة؛ وهذا يوضح أن هناك علاقة بين تعاطي المخدرات والعنف ضد المرأة ولكن لا يوجد دليل

(١) العنف والطفولة: دراسات نفسية، الدكتورة سوسن شاكر مجيد، دار صفاء، عمان – الأردن، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م، ص ١٧٦.

يؤيد هل هذه العلاقة هي علاقة سبب ونتيجة؟ ومن الضروري أن نؤكد هنا على أن العنف هو سلوك متعلم اجتماعياً ولا يكون نتيجة لتعاطي المخدرات، فالرجل المسيء غالباً يلجأ إلى تعاطي المخدرات للهروب من المشاكل في حياته، وأن العديد من الرجال المسيئين لا يتعاطون المخدرات.

ولكن يرى آخرون أن الرجال المسيئين الذين يتعاطون المخدرات يكونون أقل قدرة على التحكم في الحفزات والانفعالات لديهم، ومن السهل تعرضهم للإحباط وبالتالي يسهل عليهم اللجوء إلى العنف لحل مشكلاتهم. وتشير الدراسة التي قام بها Rhee (١٩٩٧) إلى وجود علاقة بين تعاطي المخدرات والكحوليات وضرب الزوجات، إذ أن أحداث الحياة الضاغطة وتعاطي المخدرات تؤديان إلى ضرب النساء والاعتداء عليهن من قبل الرجال، كما أن تعاطي المخدرات قد يكون مقترناً بعوامل أخرى مثل الضغوط والصراعات الزوجية، وكلها عوامل تسهم في حدوث العنف ضد المرأة.(١)

بل إن الأب الذي يتعاطى المخدرات يمارس الإيذاء ضد أولاده حتى قبل ولادتهم، إذ أن هناك علاقة قوية بين إساءة استخدام المخدرات وبين إيذاء الأطفال، فوجد أن هناك ارتباطاً قوياً بين الآباء الذين يسرفون في تعاطي المخدرات وبين تعرض أطفالهم للإيذاء أو وفاتهم. فهناك عشرة ملايين طفل تحت عمر ١٨ سنة قد تأثروا بتعاطي والديهم للمخدرات حتى قبل ولادتهم من خلال التعرض للمخدرات أو عدم قدرة الأسرة على تربية الطفل أو حمايته من الفساد نظراً للمحيط الذي يعيش فيه.(٢)

---

(١) سيكولوجية العنف: المفهوم، النظرية، العلاج، د. طه عبد العظيم حسين، الدار الصولتية للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، طبع عام ١٤٢٦هـ، ص ٦١.

(٢) القضايا والمشكلات الزوجية في مجتمعات دول مجلس التعاون الخليجي. دراسة تحليلية شاملة، إعداد الدكتور أبو بكر أحمد با قادر، إصدار المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ومؤسسة صندوق الزواج بدولة الإمارات، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٣ م، ص ٣٩٠

وللتدليل على ذلك عملياً قام أب بضرب ابنته حتى الموت بسبب تعاطيه للحشيش، فقد ذكرت صحيفة الوطن السعودية ما نصه: أثبتت نتائج التقرير الطبي الصادر عن الطب الشرعي بمستشفى الملك خالد بمنطقة تبوك أن جثمان الطفلة (بيان) البالغة من العمر خمس سنوات ونصف - التي لقيت حتفها على يد والدها - أصيب بالعديد من الكدمات المتفرقة في الوجه وأجزاء أخرى من الجسم. وقالت مصادر اطلعت على مضمون التقرير لـ«الوطن»، إن التقرير أفاد بأن الأداة التي استخدمت في ضرب الفتاة هي «كيبل كهربائي» وقعت ضرباته على أماكن حساسة من جسم الطفلة وعلى آثارها حدثت الوفاة.

وأفادت معلومات حصلت عليها «الوطن» أن أفراد البحث الجنائي تمكنوا من العثور على بعض المخلفات لسجائر تحتوي على مادة الحشيش المخدر في منزل الجاني الذي اعترف في التحقيقات أنه مدمن على تعاطي مادة الحشيش.[1]

وقام آخر بقتل ابنته بعدما تعاطى المخدرات، فقد ذكرت صحيفة الحياة ما نصه:

أقدم مواطن سعودي في جدة على قتل ابنته البالغة من العمر ١٩ عاماً، بعد أن سدد لها طعنات عدة متفرقة في جسدها أصابتها اثنتان منها في رقبتها، ما أدى إلى وفاتها في الحال، كما تسبب ذلك في وفاة جدة الابنة لأمها (٦٧ عاماً) بعد أن أصابها منظر حفيدتها الغارقة في دمائها بصدمة شديدة.

وأضافت (الحياة) أن الأب مدمن للمخدرات ومنفصل عن والدة الفتاة منذ ١٨ عاماً، وتعيش القتيلة مع أمها وجدتها لأمها في المنزل نفسه، وتوجد خلافات أسرية قائمة بين الطرفين.

وكشفت مصادر أمنية أن الأب توجه إلى منزل جدة ابنته بعد تعاطيه جرعة

(١) صحيفة الوطن، الثلاثاء ٢١ شوال ١٤٢٩هـ الموافق ٢١ أكتوبر ٢٠٠٨م العدد (٢٩٤٤) السنة التاسعة.

كبيرة من المخدرات، وأقدم تحت تأثير المخدر على تسديد طعنات عدة إلى جسد ابنته، أصابتها اثنتان منها في رقبتها من الجهتين اليمنى واليسرى، ما أدى إلى وفاتها على الفور، وفي تلك الأثناء دخلت الجدة إلى موقع الجريمة، فلم تتمالك نفسها وهي تشاهد حفيدتها غارقة في دمائها وسقطت على الأرض مفارقة الحياة. وسارعت والدة الفتاة القتيلة التي كانت موجودة في المنزل لحظة وقوع الجريمة إلى إبلاغ شرطة جدة عن الحادثة، وتم إلقاء القبض على الأب الجاني داخل المنزل وفي حوزته أداة الجريمة، ولا تزال التحقيقات جارية معه لمعرفة دوافع إقدامه على قتل ابنته، فيما كشفت التحقيقات الأولية أن الأب ارتكب جريمته وهو تحت تأثير المخدرات.(١)

فتعاطي المخدرات والمسكرات عامل مهم من العوامل المسببة للعنف الأسري، ولخطورته فقد حرمت الشريعة المقدسة تناول أي نوع من أنواع المخدرات أو المسكرات لما فيها من سلب العقل واختلال توازن الإنسان.

---

(١) صحيفة الحياة، الجمعة١٩ديسمبر٢٠٠٨م الموافق ٢١ذو الحجة١٤٢٩هـ، العدد١٦٦٩٥، الصفحة الأولى..

٣- انعدام الانسجام الزوجي

عندما لا يكون بين الزوجين أي انسجام حقيقي في الحياة الزوجية فإن البيت العائلي يتحول إلى جحيم لا يطاق، فتتحول المشاكل الصغيرة إلى قضايا كبيرة، واختلاف وجهات النظر إلى عداوة وبغضاء، ويحل محلّ التفاهم والحوار الضرب واستخدام وسائل الإيذاء.

ويعد انعدام الانسجام الزوجي أحد أهم الأسباب لنشوء العنف في الأسرة،وبالتالي فلا مكان للحب والمودة بين الزوجين، بل الكراهية والبغضاء وحب الانتقام يكون هو السائد بين الزوج وزوجته.

وقد ينشأ الصراع الزوجي من عدم اتفاق الزوج والزوجة بشأن أدوارهم في الحياة وبيئة العمل وقد ترجع الصراعات الزوجية إلى عدم إشباع الرغبات الجنسية، وقد يترتب على هذه الصراعات الزوجية ظهور كثير من المشكلات، وقد تنشأ هذه الصراعات نتيجة لوجود تباين في خصائص الشخصية لدى كل من الزوجين، أو بسبب الظروف الاقتصادية السيئة أو الضغوط مما يترتب عليها عدم إشباع الحاجات النفسية واضطراب العلاقة بين الرجل والمرأة.

وقد تنشأ الصراعات الزوجية نتيجة لعجز الزوجين عن مواجهة ما يعترضهما من مشكلات أو اختلافهما في أساليب حل هذه المشكلات، وتظهر آثار هذه الصراعات الزوجية نقص التواصل بين الزوجين وعدم الرضا عن العلاقة الزوجية، وعلى هذا فإن الصراعات الزوجية تسهم في حدوث العنف داخل الأسرة، فالأسرة التي تكون خالية

من الصراعات الزوجية يشعر فيها كل من الزوجين بالرضا الزوجي، ويكون كل منهما في حالة تفاعل وتواصل مستمر وفعال ويظهر كل منهما الحب للآخر.

ومن هنا فإن العنف ضد الزوجة يعد مؤشراً هاماً على وجود خلل في طبيعة العلاقات بين الزوجين واضطراب نسق الأسرة، فالأسر التي تتسم بمعدلات مرتفعة من عدم الاستقرار الزواجي والأسري قد يلجأ الزوج فيها إلى العنف ضد الزوجة لما يعنيه من نقص في أساليب ومهارات التواصل معها حيث يصعب عليه التعبير عن أفكاره ومشاعره وانفعالاته، ومن ثم يميل إلى توجيه اللوم إلى الضحية مع أنه يعتمد عليها ويرفض في الوقت ذاته الاعتراف بحاجته إليها ويفسر المواقف بشكل خاطئ، فمثلاً عندما تتأخر عنه فهذا يعني أنها تريد هجره، وحين تبتسم لترضيه فهي بذلك تسخر منه، وإذا ما انتقدته يغضب ويعتدي عليها، وعلى هذا يعد التواصل الفكري والوجداني الإيجابي مؤشر هام في الكشف عن الرضا الزواجي.

ولقد كشفت الدراسات أن الصراعات الزوجية والتواصل السلبي تؤدي إلى الضيق الزواجي والعنف، وتتضمن أنماط التواصل السلبي صور عدة منها نمط الانسحاب عن المطالب والدفاعية والتجنب، وقد يحدث العنف الزواجي بسبب الفشل في حل الصراعات الزوجية، وهذا يؤيد فكرة أن الفرد العنيف غالباً يكون لديه نقص في مهارات حل الصراع وحل المشكلات. ولقد كشف نتائج دراسة Dabcock et al (١٩٩٣) أن الرجال الذين يكون لديهم نقص في مهارات التواصل ونقص القوة في اتخاذ القرار يزداد العنف لديهم ضد المرأة، فالأزواج العدوانيون يكونون أكثر معاناة من المتاعب الزوجية عن الأزواج غير العدوانيين. وعلى كل حال يؤدي انسداد قنوات التواصل الفكري والوجداني بين الزوجين إلى تولد العنف، ويزيد من التوتر والكراهية بين الزوجين حيث لا يكون هناك مشاعر وأفكار متبادلة، وتنعدم الثقة ويتطاول كل من الزوجين على الآخر بالسب والشتائم أو بالنظرات المستهجنة، ومن ثم يكون العنف هو لغة الحوار وأداة التواصل بين الزوجين.

ولقد كشفت نتائج الدراسة التي قام بها Hotaling et al (١٩٨٦) أن انخفاض الدخل والمستوى التعليمي ونقص التوكيدية، وأن التواصل السلبي والفشل في حل

الصراعات الزوجية ونقص مهارات حل المشكلات ومهارات حل الصراع في الأسرة يعد مؤشراً هاماً في العنف الزواجي والعدوان النفسي، وقد يؤدي ذلك إلى زيادة القدرة على التنبؤ بالطلاق، وهذا يوضح أن الأفراد الذين يكون لديهم نقص في حل المشكلات ومهارات حل الصراع يميلون إلى ممارسة العنف ضد الزوجة.

فالحياة الزوجية السعيدة تساعد على إشباع الحاجات النفسية لكل من الزوجين من خلال الأخذ والعطاء والتعاون المتبادل القائم على المودة والرحمة والتقدير والاحترام المتبادل، والمواجهة للمشكلات معاً والعمل على إيجاد الحلول المناسبة لها، ولا يمكن أن تعتبر الحياة الزوجية ناجحة إلا إذا توفرت لها عوامل الاستقرار والإشباع والتوافق، فالتفاعل بين كل من الزوجين هو الذي يحدد نجاحها أو فشلها. ولهذا إذا أغلقت قنوات التواصل بين الزوجين فقد يؤدي ذلك إلى صراعهما، وإلى الإحساس بالخطر والشعور بالإحباط والقلق، وهذا يدفع بهم إلى الشجار والمشاحنات وإلى استخدام السلوك العنيف من أحدهم تجاه الآخر، وتتحول حياة الأسرة إلى جحيم لا يطاق.(١)

وبالتالي إذا أراد الزوجان إنجاح حياتهما الزوجية عليهما إتقان مهارات وقواعد الاتصال بين الزوجين، وتعلم لغة الحوار والتفاهم، حتى يتم الانسجام بينهما، وهو الأمر الذي يساعد على نجاح الحياة الزوجية، وتجنب لغة العنف والخصام.

ويعتبر (التجانس الزوجي) أحد الأصول الرئيسة في انسجام الأسرة. وقد اهتم الكثير من المتخصصين في شؤون الأسرة بهذا المفهوم، سواء في مجالات علم النفس أم علم الاجتماع، فأظهروا أهميته بطرق مختلفة. وتبين النظريات التي طرحت في هذا الشأن أن التجانس الزوجي في الجوانب المختلفة، بالأخص في الجوانب الثقافية، يساهم إلى حد كبير في استقرار الأسرة.

وقد لا يدرك الأشخاص أهمية التجانس في الظروف العادية، إلا أنهم يظهرون أعلى مستوى من التفاعل عند وقوع المشكلات. ولعل السبب في ذلك أن الشرائح

(١) سيكولوجية العنف: المفهوم، النظرية، العلاج، د. طه عبد العظيم حسين، الدار الصولتية للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، طبع عام ١٤٢٦هـ، ص ٦٢ - ٦٣

الاجتماعية تعتبر التجانس حالة واقعية مفروغاً منها، بمعنى أنها ليست ذات أهمية أساسية، والواقع أن الاختلافات الصغيرة هي التي تكتسب أهمية حقيقية. وتبرز أهمية التجانس بشكل خاص في العلاقات الأسرية؛ إذ أنها قد تحمل أدق النتائج، وتحول العلاقات إلى نوع من النزاع والمشادة، بناء على هذا يشكل التجانس بين الزوجين أهم العوامل التي تحول دون الاختلافات الزوجية.(١)

والتجانس في الخصائص الشخصية من أهم مصاديق التجانس، وهو يلعب دوراً فاعلاً في ثبات واستقرار العائلة، ويشتمل على مساحة واسعة من الخصائص النفسية. وتؤكد نظريات علم النفس الاجتماعي أن الأزواج الذين يمتلكون خصائص شخصية متقاربة، أقدر من غيرهم على جذب بعضهم بعضاً، وإقامة علاقة متينة، بينما أصحاب الخصائص النفسية المتعارضة، لديهم استعداد أكبر للاختلاف. إن الصفات المتعارضة تؤدي إلى انخفاض الجاذبية المتقابلة، وأحياناً تصل إلى التنافر والخصام. مع هذا كله، لا بد من الالتفات إلى تأثير بعض الفوارق الشخصية في تثبيت وتمتين العلاقة، فقد أكد بعض المختصين ضرورة وجود بعض الفوارق والتمايزات. وكما أن بعض الفوارق، كالمزاج البارد والحار، والانطواء والانفتاح، الانتظام وعدمه، النظافة وعدمها، تؤدي إلى ارتفاع احتمال عدم التلاؤم بين الزوجين. فإن لبعضها الآخر دوراً معاكساً، لا بل وتكاملياً بينهما، كالميل إلى الإعالة والتبعية، السلطة والخضوع لها، الرجولة والأنوثة.(٢)

ومما تقدم، نستنتج أن انعدام التجانس والانسجام بين الزوجين يؤدي إلى حدوث العنف بينهما، بينما التجانس والانسجام العاطفي يؤدي إلى استقرار العائلة، وثبات كيان الأسرة.

---

(١) الإسلام والأسرة، حسين بستان النجفي، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ٢٠٠٨ م، ص٢٥٨ – ٢٥٩.

(٢) الإسلام والأسرة، حسين بستان النجفي، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م، ص ٢٦١ – ٢٦٢.

٤- غياب التكافؤ بين الزوجين

يرتبـط التكافؤ بالأهليـة، بحيث يكون كل من الزوجيـن أهلاً للآخر، ويطرح هنا على صعيدين: موضوعي (وهو الذي يشيع الحديث عنه)، ونفسي - ذاتي (وهو الذي يظل خفياً).

يتمثـل التكافؤ الموضوعي عموماً في السـن، والوضـع المهني أو الاقتصادي، ومستوى التعليم. وتشكل هذه الثلاثية مقومات موضوعية لإمكانية إقامة علاقة زوجية متوازنـة وقابلـة للحياة، حيث يجـد كل من الزوجيـن مكانة معقولـة، لا تكلفه أثماناً معنوية ونفسـية، أو حتى مادية باهظة؛ و إلا فإن احتمالات بروز الصراع والتناقضات تكون هي الغالبة، فالتكافؤ الموضوعي هو الذي يوفر مقومات التوافق والتفاهم.

إذا أخذنا السن مثلاً من الهام جداً وجود حالة من التوازن العمري بين الزوجين، حتـى ينمـوان معاً؛ وإلا فقد تنشـأ حالات مـن التفاوت في الحاجـات والمتطلبات والـرؤى والتوجهـات، مـن مثل ما يحـدث بين زوج مسـن وزوجة صغيرة السـن. فبينما يكون الزوج قد وصل مرحلة تبدأ حاجته فيها إلى الاسـتقرار وتكمن نزواته، تكـون الزوجة ما زالت فـي مقتبل مرحلة حيوية والانفتاح على الدنيا، والحاجة إلى إرضاء حاجاتها العاطفية والجسدية. وبعد مرحلة البدايات وتنازلاتها وتحملها، أو فرحتها وجدتها، تأتي مرحلة إعادة حسابات الربح والخسارة من الطرفين معاً، وقد يبـدو كل منهمـا في نظـر الآخر معوقاً لحياتـه أو عبئاً عليه نظراً لتفـاوت المتطلبات والاحتياجات.

كذلك هو الحال في التكافؤ التعليمي، فالمستوى التعليمي يحدد من حيث المبدأ أفق الرؤية ونوعية النظرة إلى الذات والوجود، كما يحدد نوع الاهتمامات والعلاقات. ومن أبرز مكامن الصراع الزوجي تلك الحالات التي يرتبط فيها أحدهما بآخر مدفوعاً بنزوة، أو رد فعل من نوع ما؛ سواء أكانت جنسية، أو رداً على حالة إحباط وجودي؛ إلا أن النـزوات كردود الفعل تظل عابـرة ولو طال أمدها، ويتعذر أن تكتب لها الحياة بعد مرحلة الحماس، سـرعان ما تظهر التباينات على صعيد قضايا الحياة اليومية الصغيرة، إلا أن هذه قد تتجمع كي تتحول إلى تناقضات كبرى، وعندها يطل الشـعور بالغبن أو الورطة برأسه. وتتضاعف الخطورة إذا تلاقى التباين التعليمي مع التباين الاجتماعي، هنا تطرح مسألة المكانة بكل حدتها، بعد وقت ليس بطويل.

أمـا التكافـؤ الاجتماعـي - الاقتصـادي فهو غنـي عن البحث، حيث يشـكل موضوعـاً مطروحـاً بشـكل دائم حيـن النظر في تكويـن الروابط الزوجيـة. على أن المسـألة هنـا تظل قابلـة للكثير من الاسـتثناءات، إذا توفرت مقومـات التكافؤ على الصعـد الأخـرى. وإذا تمتع الزوجان بالقدر الكافي مـن النضج والتوافق العاطفي، والقدرة على إيجاد الحلول الملائمة للمشكلات، وخصوصاً إرادة إنجاح الارتباط الذي يوفر الإرضاء النفسي والوجودي للطرفين.

يشـكل التكافؤ النفسـي - الذهني أحد أهم مقومات نجاح الرباط الزوجي، ولو أنه يظل خفياً بالمقارنة مع بروز وعلنية التكافؤ الموضوعي. نحن هنا بصدد العديد من الحالات التي قد يعوض فيها التكافؤ النفسي التباينات الموضوعية، أو هو يفاقم من حدتها.

الكثير من الروابط الزوجية تنخرط في صراع على المكانة: لمن السيطرة على الآخر، ولمن التحكـم والمرجعية؟ وتبرز هذه الصراعات حين يكون أحد الطرفين ميـالاً إلى التسـلط العلني الصريـح (كما هو الحال عند بعـض الرجال)، أو التحكم التملكـي الخفي (كما هو الحال عند بعض النسـاء)، بينما يحتاج الطرف الآخر إلى علاقة قائمة على الاستقلالية، أو التكافؤ.

يحـاول أحد الزوجين إقامة علاقـة فوقية ـ تبعية، بينما يقاوم الآخر هذا الميل

رافضاً موقع التبعية، أو الانقياد، ومصراً على الشراكة.[1] وعندما تستمر هذه النمطية في العلاقات الزوجية فإنها تتسبب في تولد العنف بينهما، ويتزايد العنف بتزايد غياب أي تفاهم بين الزوجين.

فالتكافؤ بين الزوجين من حيث العمر والمستوى التعليمي والاقتصادي والاجتماعي يساعد على خلق زيجات ناجحة، ويمنع من تولد الخلافات والصراعات الزوجية التي تؤدي إلى ممارسة العنف بين الزوجين. أما انعدام التكافؤ الزواجي فيجر -غالباً- إلى ممارسة العنف الأسري كما تشير إلى ذلك الكثير من حالات العنف الأسري.

الكفاءة بالمنظور الإسلامي

يؤكد الإسلام على أصل التجانس الزوجي، ويعتبره معياراً أساسياً لاختيار الزوج، وعاملًا هاماً في انسجام العائلة، وقد ذكر هذا الأمر تحت عنوان (الكفاءة). إلا أن النظريات القيمية الإسلامية طرحت تعريفاً خاصاً للكفاءة بين الزوج والزوجة. وقد كان موقف الإسلام إيجابياً تجاه بعض جوانب التجانس الزوجي (التجانس الديني والأخلاقي) وسلبياً تجاه بعضها الآخر (التجانس العنصري والقومي والطبقي) وإن المشروع الإسلامي قد سعى في تغييره، وهذا يظهر البعد الثقافي لهذا الموضوع. يعتبر الإسلام أن الإيمان هو المبنى الأساسي للتجانس بين الزوجين (المؤمن كفؤ المؤمنة، والمسلم كفؤ المسلمة)؛ بمعنى أن الإيمان والإسلام شرط كاف لتحقق الكفاءة، هذا في الجانب الإيجابي؛ أما في الجانب السلبي؛ فقد اعتبر أن الزوجة غير المؤمنة ليست كفؤاً، وعلى هذا الأساس منع زواج المسلم بالوثنية، يضاف إلى هذا أن الإسلام لم يكتفِ بالإيمان الظاهري أو الرسمي، لا بل أكد على الالتزام العملي للشخص بلوازم الإيمان؛ ولهذا فإن الروايات أفادت أن طهارة وأمانة الرجل جزء كفاءته، وقد اعتبر القرآن الكريم أن الزناة أشخاص غير مناسبين

---

(١) الصحة النفسية..منظور دينامي تكاملي للنمو في البيت والمدرسة، د. مصطفى حجازي، المركز الثقافي العربي، بيروت- لبنان، الطبعة الثانية ٢٠٠٤م، ص١٢٧-١٢٨.

للزواج، بينما أوضحت بعض الروايات أن شارب الخمر غير مؤهل للتزويج، ومما ذكر يتضح الفرق بين رؤية الإسلام ورؤى العلوم الاجتماعية لمسألة التجانس. ويؤكد بعض مختصو علم الاجتماع وعلم النفس على الدور السلبي لأشكال عدم التجانس، لا بل يعتبرون هذا الأمر حالة مفروضة الوجود، ويوصون بإحراز أعلى مستوى من التجانس. أضف إلى هذه الرؤية التي يغلب عليها طابع المحافظة، قدم الإسلام رؤية إصلاحية من أجل تغير المكونات الثقافية غير الصحيحة؛ كضرورة التجانس العائلي، والقومي والطبقي.

وقد جاء في رواية أن شخصاً جاء الإمام الجواد (عليه السلام) يحدثه في أمر بناته، وأنه لا يجد أحداً مثله، فكتب إليه الإمام (عليه السلام) «فهمت ما ذكرت من أمر بناتك، وأنك لا تجد أحداً مثلك، فلا تنظر في ذلك رحمك الله، فإن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: إذا جاءكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه، إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير». لقد اهتم الإسلام بموضوع التجانس الزوجي، وقدم نماذج وبدائل جديدة، وهذا ما نشاهده في قصة جويبر الشاب الأسود القبيح المنظر الذي زوجه الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله) بزلفاء بنت زياد بن لبيد، أحد أعيان المدينة. وكذلك المقداد، الغلام المحرر الذي تزوج بضباعة ابنة عم الرسول (صلى الله عليه وآله)، وزواج الإمام السجاد (عليه السلام) بإحدى الإماء المحررات. وقدم الإسلام في العصور الماضية والعصر الراهن نماذج كبيرة لواقع التجانس الزوجي؛ لما يحمله من ثبات واستقرار العائلة؛ إذ أن النماذج كانت موفقة، وتفيد أن الإيمان عند الأزواج، والتزامهم القيم الدينية لا يتعارض مع التجانسات الجانبية ولا يؤذي إلى أي شكل من أشكال الاضطراب في العائلة.[1]

والكفاءة بين الزوجين تؤدي إلى وجود التجانس والانسجام بينهما، وهو الأمر الذي يساعد على إيجاد حياة زوجية مستقرة وناجحة وسعيدة.

---

(١) الإسلام والأسرة، حسين بستان النجفي، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م، ص ٢٥٨ - ٢٥٩.

٥- الأمراض النفسية

أخذت الأمراض النفسية في الانتشار في مجتمعنا نتيجة للضغوط الحياتية، والمشاكل المتنوعة، وإذا ما أصيب الزوج أو الزوجة بأحد الأمراض النفسية أو العقد الداخلية فإن الحياة الزوجية تبدأ بالانتكاس، وتزداد المشاكل، ويحل العنف محل التفاهم لمواجهة تلك المشاكل!

«إن العنف يحدث بسبب الشذوذ والانحرافات النفسية مثل الأمراض النفسية والعجز في الشخصية، وطبقاً لهذا النموذج يكون الفرد عنيفاً بسبب الانحرافات أو القصور في خصائص الشخصية، وهذه الخصائص تتضمن عدم الكفاءة في ضبط الذات والسادية والسيكوباتية والاضطرابات النفسية، فالرجال الذين يسيؤون معاملة المرأة يعانون اضطرابات نفسية في بروفيل الشخصية»[١].

ولقد كشفت نتائج الدراسة التي قام بها (١٩٨٤) Bemard et al وذلك من خلال تطبيق بروفيلات اختبار الشخصية المتعددة الأوجه (MMPI) والتي أجريت على ٤٦ رجلاً من المسيئين لزوجاتهم أن هؤلاء المعتدين على زوجاتهم يتسمون بعدة خصائص وهي: الغضب والاغتراب وعدم الثقة، ولديهم اضطرابات في الشخصية مقارنة بغير المعتدين أو المسيئين، وأن هؤلاء المسيئين لزوجاتهم لديهم خبرات مؤلمة في الطفولة من قبيل مشاهدة العنف الوالدي أو التعرض له،

(١) سيكولوجية العنف: المفهوم، النظرية، العلاج، د. طه عبد العظيم حسين، الدار الصولتية للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، طبع عام ١٤٢٦هـ، ص ٧٣.

كما أن لديهم صعوبة في استمرار العلاقات البينشخصية.

وهكذا فإن هذا المنحى يركز على الفرد، ويشير إلى أن الخبرات الصدمية في الطفولة المبكرة واضطراب الشخصية تجعل الفرد على استعداد لممارسة العنف، وعلى هذا فإن المعتدين الذين يعتدون على زوجاتهم يكون ذلك بسبب وجود مشكلة انفعالية كامنة لديهم، وهذه المشكلة ربما ترجع إلى الإساءة إليهم والنبذ من قبل الآباء وهم أطفال، إلى جانب فشل الآباء في إشباع حاجاتهم الانفعالية وهم أطفال أيضاً، هذا يفسر السبب في أن العنف يحدث في كل المستويات الاقتصادية والاجتماعية، وأن المرأة والأطفال يكونان أهم ضحايا العنف والإساءة في الأسرة.(١)

وعلى ذلك، فإن معالجة الأمراض النفسية مبكراً، والعمل على تنشئة نفسيات سوية، وتأهيل الأطفال الذين يتعرضون للعنف في صغرهم عبر دورات علاجية، وخلق الأجواء الإيجابية الملائمة لنجاح الحياة الزوجية أمر هام للغاية لمنع أية بذور لنمو العنف الأسري داخل الكيان العائلي.

---

(١) سيكولوجية العنف: المفهوم، النظرية، العلاج، د. طه عبد العظيم حسين، الدار الصولتية للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، طبع عام ١٤٢٦هـ، ص ٧٤

٦- الأزمات المالية

تساهم الأزمات المالية الخانقة التي تصيب الزوج، وعدم تفهم الزوجة لوضع زوجها المالي إلى الاتجاه نحو العنف الأسري وذلك من أجل تفريغ شحنات الفقر والضيق والإحباط التي يشعر بها.

وقد رأينا كيف أن فقدان كثير من الناس لأموالهم في أزمة سوق الأسهم السعودية لعام ٢٠٠٦م قد أدى إلى تزايد حالات الإفلاس، مما تسبب في تضاعف استخدام العنف ضد الأسرة، وقد ترتب على ذلك الكثير من القصص والمآسي التي يندى لها جبين الإنسانية!

فالأزمة المالية الخانقة التي قد يمر بها الإنسان تجعله ضيق الصدر، عصبي المزاج، قلق النفس، وهو ما قد يتحول إلى عنف باتجاه الأسرة.

ويؤدي انخفاض الدخل إلى تزايد العنف الأسري، فالأفراد ذوي الدخل المنخفض يكونون أكثر ممارسة للعنف ضد المرأة لأن ذلك ينتج عنه عدم استقرار اقتصادي، ولقد أشارت نتائج الدراسة التي قام بها (١٩٩٦) song (١٩٩٧) Rhee أن العوامل الاقتصادية والاجتماعية تؤثر في مستوى إساءة معاملة الزوجة، فالعنف يحدث في الأسر ذات المستوى الاقتصادي والاجتماعي المنخفض مقارنة بالأسر ذات المستوى الاقتصادي والاجتماعي المرتفع، وأن بطالة الزوج تساهم في حدوث العنف، فكلما طالت فترة البطالة كلما ازدادت مشاعر الضيق والسخط، وتضاءلت المكانة الاجتماعية للرجل مما يساعد ذلك على تكون

اتجاهات سلبية ومشاعر عدوانية تجاه الزوجة والأطفال في داخل الأسرة، كما أن انخفاض الدخل يترتب عليه الشعور بالحرمان وعدم إشباع الحاجات النفسية والبيولوجية.

وكلما ازداد الشعور بالحرمان ازداد القيام بالعنف، فالحرمان سواء كان مادياً أو نفسياً يخلق حالة مؤلمة من الاغتراب والقلق والتوتر، وبالتالي يسعى المعتدي للتخفيف من هذا التوتر والقلق واستعادة الاتزان بالعنف على الزوجة والأطفال باعتبارهم الحلقات الضعيفة في الأسرة، وعلى هذا فإن الظروف الاقتصادية المتدنية قد تسهم في نشأة العنف حيث تلجأ المرأة غالباً إلى الشجار مع زوجها نظراً لعدم كفاية الدخل، ومن ثم قد يتحول أو يتطور هذا الشجار إلى عنف، فالعنف منتشر في كل الطبقات والمستويات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ولكن بدرجات متفاوتة، فمعدل العنف يكون مرتفعاً في المستويات الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية المنخفضة.(١)

وينتج عن انخفاض الدخل مشكلات عديدة تؤدي كلها إلى ممارسة العنف.. ومن هذه الصور:

١- إن ما تحتاجه الأسرة من مصاريف أكثر بكثير من موارد الرجل الذي يجب عليه الإنفاق على أسرته.
٢- عدم تفهم الزوجة للوضع الاقتصادي الصعب لزوجها مما يترتب عليه مشاكل في الحياة الزوجية، ويؤدي في أحيان كثيرة إلى ممارسة العنف.
٣- اختلاف الزوج والزوجة في كيفية إدارة الجانب الاقتصادي للأسرة.
٤- تراكم الديون على الزوج، وعجزه عن سدادها، وشعوره بالقلق والاكتئاب والاضطراب نتيجة ذلك.
٥- شعور الأسرة بأنها أقل معيشة وحياة من الأسر الأخرى في فضائها الاجتماعي، مما قد يخلق مشاكل نفسية عند أفرادها.

هذه الصور وغيرها تشير إلى تأثير الأزمات المالية على الأسرة، وارتباط ذلك

(١) سيكولوجية العنف: المفهوم، النظرية، العلاج، د. طه عبد العظيم حسين، الدار الصولتية للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، طبع عام ١٤٢٦هـ، ص٦٨ - ٦٩.

في أحيان عديدة بممارسة العنف ضد الزوجة وربما الأولاد أيضاً.

وقد أكد على ذلك «دراسة أجريت على المجتمع اليمني في عام ٢٠٠٢م، إذ تبين أن ١٤٪ من أسباب العنف كانت مرتبطة بالجوانب المادية والحصول على المال، وقد قضت منهن ٢٥٪ موتاً بسبب العنف، و ٦٣٪ من الحالات ينطبق عليها صفة الشروع في القتل، و١٢٪ منها تحقق فيها الإيذاء الجسماني».[1]

وكي لا يقع العنف بسبب قلة الدخل على الزوج أن يرتب وضعه الاقتصادي، وأن لا يجعل أموره المعيشية تسير بحسب الصدف، وإنما يخطط لمستقبله الاقتصادي بوعي وإدراك، فقد قيل: «من لا معاش له لا معاد له».

ثم إن امتلاك الحد الأدنى من المقومات المالية هو من الأمور التي تساهم في تشكل واستمرار الحياة المشتركة العائلية. ولو حاولنا توضيح الاحتياجات الإنسانية المتنوعة بشكل هرمي، لوجدنا أن الهم المعيشي يأتي في قاعدة الهرم؛ بمعنى أن الاحتياجات الإنسانية كافة الجنسية منها و العاطفية، تأتي في خضم تأمين الحاجات المعيشية وهي متأخرة عنها في الرتبة. ولذلك نجد العديد من العائلات التي لا تتمتع بموقع اجتماعي وثقافي، حافظت على انسجامها بسبب الوضع المعيشي المقبول الذي تتمتع به. في المقابل تواجه العائلات التي لا تتمتع بوضع مالي جيد، الكثير من الأخطار والمشكلات، إلا إذا كانت تمتلك جوانب أخرى تساهم في انسجامها، كالعوامل المعنوية، وإلا فإن انفراطها أمر يقيني. وتعتبر بعض العوامل الأخرى؛ كالقمار واستعمال المخدرات أهم أسباب انحلال العائلات والميل نحو الطلاق. والسبب يعود إلى الاختلال في الوضع المعيشي الذي يحمل في طياته هذه الآثار غير المطلوبة.

وقد اهتم الإسلام بهذه القضية أيضاً، وجاء في الأحاديث أن الحصول على مستوى معيشي مقبول بمنزلة معيار أساسي لاختيار الزوجة. يضاف إلى ذلك ما عبرت عنه الكتب

(١) مواجهة ظاهرة العنف الأسري بالدول العربية. الواقع والمأمول، ورقة عمل حول ظاهرة العنف الأسري (تجربة الجمهورية اليمنية، إعداد قاسم أحمد خليل، الاسكندرية - يونيو ٢٠٠٥م.

الفقهية بأن نفقة الزوجة من الوظائف الأساسية الملقاة على عاتق الزوج تجاه زوجته، فإذا لم يتمكن من القيام بهذه الوظيفة، وأصبح عاجزاً عن أداء هذا الحق امتلكت الزوجة حق الطلاق.

والسؤال الهام المطروح هنا هو: هل يمكن الحديث عن حد خاص للمقومات المالية التي تساهم في استقرار العائلة؟، وبعبارة أخرى: هل تجاوز هذا الحد الخاص، والحصول على إمكانات اقتصادية كبيرة يترك آثاراً سلبية في استقرار العائلة؟ وإن السبب في طرح هذا السؤال هو اعتقاد بعض الباحثين بأن الرفاه الاقتصادي حاله كالفقر الاقتصادي، يؤثر سلباً في استقرار العائلة. وتشير الدراسات في الكثير من المجتمعات الفقيرة جداً والغنية جداً، بينما تحافظ المجتمعات التي تتمتع بنمو اقتصادي متوسط على أدنى مستوى للطلاق.

من منطلق التحليل الانتزاعي يمكن القول في الجواب عن هذا السؤال: إنه يمكن التشكيك في العلاقة بين الرفاه الاقتصادي وتزلزل العائلة، إلا أن الواقع المسيطر على المجتمعات الصناعية المتقدمة الواقعة تحت سلطة الدولة المعروفة بدولة الرفاه، يؤيد هذه الفرضية؛ إذ ليس ببعيد أن تفقد العائلة ماهيتها وتتحول إلى نوع من الصداقة غير المستقرة مع ما نشاهده من آثار الرفاه الاقتصادي والاجتماعي في تغيير وظائف العائلة؛ وبالتالي انتقال هذه الوظائف إلى المؤسسات الحكومية، أو الخاصة، وتأثير ذلك في انخفاض مستوى تعلق الأفراد ببعضهم بعضاً، ومع ذلك، فإن الدقة في هذا الموضوع، والنظر إلى التعاليم الإسلامية تبين أن آثار الرفاه المرتفع في عدم استقرار العائلة يعود إلى عوامل أخرى، كغياب المبادئ الأخلاقية، ولا يمكن ادعاء أن الرفاه الاقتصادي بذاته يترك آثاراً سلبية في استقرار العائلة.(١)

لكن من الممكن أن يكون للرفاه الاقتصادي تداعيات سلبية أخرى؛ كالإصابة بالغرور، والعُجب بالنفس، والتكبر، والنرجسية الزائدة... وغيرها من الصفات التي قد تدفع بالفرد لممارسة العنف الأسري لأتفه الأسباب. فكما أن للفقر أمراضه كذلك للغنى أمراضه الخاصة به.

---

(١) الإسلام والأسرة، حسين بستان النجفي، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م، ص ٢٦٧.

٧- العادات والتقاليد الاجتماعية

تسود لدينا بعض العادات والتقاليد الاجتماعية الخاطئة، من قبل: أن المرأة لا كلمة لها أمام زوجها، وأن الرجل يجب أن يستخدم العنف لإثبات رجولته، وأن الحوار مع الزوجة ينبع من ضعف في الشخصية... وما أشبه ذلك من أفكار تنبع من ثقافة مجتمعية خاطئة.

ولذلك يتجه بعض الأزواج لاستخدام العنف ضد زوجته، وربما كامل أفراد أسرته لإثبات أنه الرجل المسيطر والمتسلط على أفراد أسرته!!

وفي بعض الأحيان فإن مجرد شعور الرجل بأن المرأة (الزوجة) تريد أن تتحكم فيه، أو تفرض شخصيتها عليه، يؤدي به إلى استخدام كل أدوات التهديد والوعيد وربما العنف أيضاً لإثبات أنه المتحكم في الأسرة!

وبالرغم من أن بعض الناس في مجتمعنا قد لا يؤمن ببعض العادات والتقاليد الخاطئة، إلا أن الضغط الاجتماعي يجعلهم ينساقون مع البيئة الاجتماعية في الممارسة العملية مع زوجاتهم وأولادهم.

لذلك تشير بعض الدراسات إلى أن العنف الذي يستخدمه الرجل ضد المرأة ما هو إلا تعبير عن هيمنة الرجل وتبعية المرأة في النظام الاجتماعي الأبوي، ومن ثم يعد التحكم في المرأة داخل السياق الأسري أحد العوامل الحاسمة في تشجيع العنف ضد المرأة وتعرف الأبوة على أنها نسق من البناء الاجتماعي من خلاله يهيمن

الرجل على المرأة ويقهرها، وعلى هذا فإن الرجل يسيء معاملة المرأة جسمياً أو نفسياً أو جنسياً اعتقاداً منه أن لديه القدرة على التحكم والسيطرة عليها وأنها تكون تابعة له.

وقد يتصور الرجل خطأ أن سعادة أسرته واستمرار بقائها مرهون بقهر المرأة أو الزوجة نفسياً وجنسياً وانفعالياً واقتصادياً، ليصبح الرجل هو المسيطر والحكم والمرأة هي الخاضعة والمحكومة، وكلما أصبح منزل الزوجية أكثر استبدادية كلما قلت تبعاً لذلك علاقات الزوجة مع الآخرين في المجتمع، وكان اعتمادها على الزوج أكثر حيث يصبح الزوج هو السند الوحيد الذي تلجأ إليه، ولذلك فإن الذي يجعل الرجل مسيئا للمرأة هو الاعتقاد بأن له الحق في التحكم والسيطرة عليها، فالعنف ضد المرأة في ضوء ذلك يرجع إلى الحاجة إلى الهيمنة والتحكم من الرجل في المرأة.

فلا شك أن نقص التحكم والهيمنة لدى الرجل على سلوك زوجته قد يدفعه إلى ممارسة العنف ضدها، وعليه تكون العلاقة بين الرجل والمرأة في ظل النظام الأبوي القائم في المجتمع أشبه ما تكون بعلاقة العبد بسيده، وبالتالي فإن الإساءة التي تمارس ضد الزوجة تكون بدوافع القوة والهيمنة اللذين يحكمان العلاقة بين الزوج والزوجة في إطار الأسرة.

فالعنف ضد المرأة ينتشر بشكل واسع في المجتمعات الأبوية التقليدية حيث إن هذه المجتمعات تعتبر المرأة مواطن من الدرجة الثانية، وتشجع على هيمنة وسيطرة الرجل على المرأة وعلى أن يكون الرجل أكثر قوة وعدوانية، وأن تكون المرأة تابعة وخانعة له حيث أن ثقافة المجتمع الأبوي تحدد توقعات الدور الجنسي لكل من الرجل والمرأة.

ومما لا شك فيه أن تقبل المرأة وتسامحها مع الإساءة هو نتيجة لعملية التنشئة الاجتماعية التي تفرض على المرأة أن تحترم زوجها وتقدره، وأن الرجل يمثل رمزاً للسلطة في المنزل وعليه أن يعاقب الزوجة والأطفال، وعلى هذا يرجع العنف في

المجتمعات الشرقية ضد المرأة بشكل عميق إلى النظام الأبوي القائم في المجتمع الـذي يقمع ويظلـم المرأة، والذي من خلالـه يلعب الرجل دور الهيمنة والسـيطرة على المرأة في معظم المواقف الاجتماعية المختلفة.[1]

ولكن للمرأة أيضاً دورها في الخنوع للرجل، أو فرض احترامها على زوجها؛ فـإذا كانت شـخصية المـرأة قوية، ومتسـلحة بالعلـم والمعرفة، ولديهـا قدرات في التواصل الزوجي، فإنها تستطيع التغلب على الكثير من العادات والتقاليد الخاطئة، فالـزواج الناجـح تحكمه علاقـة حميمية، لا يكـون فيه موقع للعنـف أو التحكم أو القهر أو السيطرة؛ وإنما التفاهم والحوار، ولغة التواصل المفتوح بين الزوجين.

(١) سيكولوجية العنف: المفهوم، النظرية، العلاج، د. طه عبد العظيم حسين، الدار الصولتية للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، طبع عام ١٤٢٦هـ، ص ٦٧ - ٦٨

٨- كثرة الضغوط والانفعالات

لاشك أن مستوى الضغوط يؤثر على العنف، ومصدر الضغوط هو العمل والأسرة والبطالة، وعدم القدرة على العمل وزيادة عبء ومطالب العمل إلى جانب الظروف الاقتصادية، فلا شك أن تعرض الرجل لقدر كبير من الضغوط والإحباطات، قد يؤدي إلى الشعور بالفشل في إشباع حاجاته وتحقيق أهدافه، مما يزيد ذلك من احتمالية ممارسته للعنف بوصفه وسيلة للتخلص من التوترات الناتجة عن هذه الضغوط، فالرجل الذي تحاصره الضغوط الشديدة يسهل استثارته انفعالياً، ومن ثم يصعب عليه التحكم في انفعالاته مما يدفعه ذلك إلى ممارسة العنف، فالتحكم في العنف يرتبط بزيادة قدرة الفرد على التحكم في انفعالاته.

ولقد أوضحت الدراسة التي قام بها Hotaling & Sugrman (١٩٨٦) أن الضغوط وحدها لا تسهم في إساءة معاملة المرأة بل عوضاً عن ذلك فإن الضغوط تتفاعل مع متغيرات أخرى من قبيل تعاطي المخدرات والكحوليات، والتعرض للعنف في الطفولة، وانخفاض الدخل والفقر والبطالة، وكلها عوامل تسهم في حدوث العنف ضد المرأة.

ويؤكد Farrington (١٩٨٦) على أن الضغوط تمثل عامل مهم في العنف ضد المرأة داخل السياق الأسري، إذ أن زيادة مستوى الضغوط يؤدي إلى استخدام العنف بوصفه استجابة مقبولة، وعلى هذا فإن الأسر التي تعاني كثيراً من الصراعات والضغوط ينتشر فيها العنف، وأن هناك مصادر عدة للضغوط وهي العمل والأسرة

والبطالة وعدم الاستقرار في العمل ومطالب العمل المتزايدة كلها تضع الرجل في مواقف ضاغطة، وكذلك الظروف الاقتصادية، فالرجل المسيء أو المعتدي يعيش مستوى مرتفع من الضغوط في العمل، وأيضاً صراعات في الأسرة ونقص في الدخل، كما أن عدم الاستقرار الانفعالي يجعله يفقد التحكم في أعصابه، فالغضب والإحباط يؤديان إلى السلوك العنيف.

ولقد وجد (١٩٩٥) Straus أن الرجال الذين يعانون مقداراً قليلاً من الضغوط يكون لديهم مستوى منخفض من ارتكاب العنف، أما الرجال الذين يعانون مستويات مرتفعة من الضغوط يكونون أكثر عنفاً وعدوانية، ومع هذا لا يعتبر العنف نتيجة ضرورية للضغوط ضد المرأة، أي أن الضغوط قد تسهم في حدوث العنف ضد المرأة ولكنها غير كافية وحدها في حدوث العنف، إذ أنها واحدة من سلسلة من العوامل التي تسهم في حدوث العنف.[١]

لكن ارتفاع معدل الضغوط وزيادة مستوى الانفعالات عند الإنسان ينعكس بصورة سلبية على سلوكياته وتصرفاته، فيتحول مع مرور الوقت إلى إنسان عنيف نتيجة لتراكم الضغوط والانفعالات، في حين أن الشخص المرتاح نفسياً، والذي يعيش ضغوطاً أقل، وانفعالات بسيطة يكون قادراً على التحكم بتصرفاته، وحكيماً في سلوكياته، وقوياً في كلامه ومنطقه.

(١) سيكولوجية العنف: المفهوم، النظرية، العلاج، د. طه عبد العظيم حسين، الدار الصولتية للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، طبع عام ١٤٢٦هـ، ص ٥٩ - ٦٠.

٩- استفزازات الزوجة

قـد يكون سـلوك الزوجة ذات طبيعة استفزازية يسـتثير عنـف الرجل، فمثلاً تهينه وتقلل من شأنه وتجادله في حضور الآخرين مما يجعله يفقد احترامه ومكانته وتقديـره لذاتـه هذا مـن ناحية، ومـن ناحية أخرى قـد يكون نمط شـخصية الزوجة مـن النوع العنيد إذ ترفـض الإذعان لأوامر الزوج وتمتنع عـن الجماع معه وتعصي أوامـره، أو قد تقيم علاقات غير مشـروعة مع رجل آخر أو تتعامل مع رجال آخرين بشـكل يثير الشـك في نفس الزوج، كل هذا قد يدعوه إلى ضربها، أو أنها تميل إلى الثرثـرة وكثرة الـكلام حينما يريد الصمت أو العكس فقـد تميل إلى الصمت عندما يريد التحدث معها، فالمرأة المسـتفزة والتي تشـجع على العنف وتسـتمتع بالعنف الصـادر ضدهـا قد يكون ذلك راجعاً إلى اضطراب في شـخصيتها، فقد تكون ذات شـخصية ماسوشـية، فالرغبة اللاسـوية فـي العقاب لديهـا تؤدي بها إلـى أن تصبح اعتمادية ومدمرة للذات.

كما أن شخصية الزوجة أيضاً قد تسهم في حدوث العنف ضدها، فالمرأة التي تكون منطوية وانسـحابية وتشـعر بالسـلبية والعجز إذا لم يصدر عنها أي استجابات إزاء الاعتـداءات السـابقة والحاليـة عليهـا من الزوج، قـد يجعل الزوج يسـتمر في الاعتداء عليها لما يجنيه من مكاسـب من وراء اعتدائه عليها. كما أن نقص المكانة الاجتماعيـة ونقص السـلوك التوكيـدي لديها وانخفـاض توكيد الـذات لديها، كل هـذا يجعل المرأة أكثر تعرضاً للعنف ويشـجع الرجـل على ضربها، فلقد أوضحت

الدراسـات أن النسـاء المسـاء معاملتهن يتصفن بالاكتئاب وانخفاض تقدير الذات ويعانين من الشعور بالعجز.

ويؤكـد ذلـك نتائج الدراسـات التـي قـام بهـا (١٩٧٩) Dobash، (١٩٨٦) Rosweter (١٩٨٤) Walker، والتـي توصلت إلى أن النسـاء اللاتي يتم الاعتداء عليهـن ويمارس العنف ضدهن يتصفن بالغيرة والاكتئاب وانخفاض تقدير الذات، وأنهـن أكثـر تعاطيـاً للمخـدرات مقارنـة بالنسـاء التـي لا يتـم الاعتـداء عليهن أو ضربهن.

ولقـد قـام Hostings & Hamberger (١٩٨٦، ١٩٨٨، ١٩٩١) بدراسـة العلاقـة بيـن السـيكوباثولوجية[1] وتعاطـي المخـدرات والعنـف الأسـري، ولقد أوضحت نتائج الدراسة أن بروفيل الشخصية لدى النساء المضروبات يوضح أنهن يعانين من اضطرابات نفسية ويشعرن بعدم الارتياح، وأقل مواجهة للعنف، ويعانين مـن مشـكلات وجدانية ومعرفية، وأن النسـاء اللاتـي يتعاطيـن الكحوليات لديهن مستويات مرتفعة من السيكوباثولوجية (المرض النفسي) مقارنة بالنساء الأخريات اللاتي لم تتعاط الكحوليات.

وأوضحت الدراسـة التي قـام بها (١٩٨٤) Walker أن النسـاء المضروبات يكـون مركـز الضبط لديهـن خارجي، وتوصلـت أيضاً نتائج الدراسـة التـي قام بها (١٩٨٦) Neiding et al إلـى عـدم وجـود فـروق بيـن النسـاء المضروبات وغير المضروبـات علـى مقاييـس الإمبائيـة والدوجماتية والتسـلطية، وعلى هـذا يمكن القـول أن خصائص الضحية وسـلوكها قد يزيد من تعرضها للعنف والإسـاءة، وأن الزوجـة عندمـا تكـون اسـتفزازية أو اندفاعية فإن هـذا يجعل الزوج يسـلك نحوها بعنف، فالاستثارة الانفعالية غالباً ما تكون عنصراً هاماً في حدوث العنف.[2]

(١) المرض النفسي.

(٢) سيكولوجية العنف: المفهوم، النظرية، العلاج، د. طه عبد العظيم حسين، الدار الصولتية للنشر والتوزيع، الرياض – السعودية، طبع عام ١٤٢٦هـ، ص ٦٩ – ٧٠.

ومـن هنا علـى المرأة الواعيـة أن تتجنب اسـتدراج زوجها لممارسـة العنف ضدهـا عبـر إتقان فن التعامـل مع زوجها، ومعرفـة المفاتيح التـي تجعله يرضى أو يغضب، وتعلم مهارات التواصل الزواجي حتى تستطيع كسب قلب زوجها.

أمـا الزوجـة التي تجادل زوجها في كل شـيء، وتمارس العناد معه، وتسـتفز مشـاعره بمناسـبة وبغير مناسـبة، وترفع من وتيـرة الهيجان والغضـب عند زوجها، فعليها أن تنتظر الصفعات واللكمات والضرب من زوجها المُستفز!!

وإن كان خطـأ الزوجة يجـب أن لا يبرر وقوع الزوج في أخطاء أخرى، إلا أن هذا ما يحدث في غالب الأحيان، إذ يستعرض الزوج كل عضلاته الرجولية للقضاء علـى اسـتفزازات الزوجة المسـتمرة، وهو الأمر الـذي يحول الحيـاة الزوجية إلى اضطراب ومشاكل بدل أن تكون عامل سكون واستقرار ومودة ومحبة.

١٠- تعدد الزوجات

إن تعـدد الأزواج مـن العوامـل المؤثرة فـي اسـتقرار العائلة، أمـا مقدار هذا التأثيـر، فيعـود إلى درجـة رفض الثقافـات المتنوعة لذلك. وقد ذهـب بعضهم إلى أن تعـدد الزوجـات من الأمور التي تؤدي إلى ظهور مشـاحنات عائليـة كثيرة. وقد أقرت المجتمعات بعدم التجانس بين الزوجات في البيت الواحد؛ وذلك باعتبار أن للمـرأة رغبة في حصر محبـة الزوج بها، وأن تقوم بدور السـيدة الوحيدة في العائلة بحيث لا ينازعها أحد، هذا من جهة، ومن جهة أخرى؛ ضيق الإمكانات وعدم قدرة الزوج على العدالة المتوقعة، كل هذه الأمور تشـكل الدافع الأسـاس لكون الزوجة الواحدة من العوامل التي تؤثر في مسيرة ثبات واستقرار العائلة. نعم، موضوع تعدد الزوجـات لا يخالف الميل الطبيعي للرجل، وكثيراً ما يظهر رغبة وميلاً نحوه، لكن بعـض الموانع الفردية والاجتماعية تجعل تحققه أمراً شـديد الصعوبة إلا في بعض الحـالات الخاصـة. وعلى هـذا لا يمكن اعتبار تعـدد الزوجات خيـاراً عادياً، بقدر مـا هو خيار اسـتثنائي، وفي الماضي فـإن أموراً كالوضع الاقتصـادي والاجتماعي المتدهـور لعبت دوراً في عدم شـيوع هذه الظاهـرة. وأحياناً قد تقـدم صورة مبالغاً فيها في تشـويه نماذج التعدد الزوجي، بحيث يتم التغافل عن النماذج الناجحة التي كشـفت عنهـا الأبحاث الإناسـية، أو التجـارب الفردية في هـذا الخصوص. مما لا شـك فيـه أن تعدد الزوجات يؤدي فـي بعض الأحيان إلى حل المشـكلات الجدية في العائلة؛ وهناك العديد من النماذج، كانت الزوجة الأولى هي التي تهيئ الأرضية المناسـبة للـزواج الثاني، ومع ذلـك، لا يمكن إنكار دور الزوجـة الواحدة في تهيئة

جميع ظروف الحياة الخالية من أي تعارضات أو مشكلات، وبالتالي امتلاك الزوجين أكبر قدر من الحياة المشتركة السليمة.

ولقد أجاز النظام الحقوقي الإسلامي تعدد الزوجات إذا ما روعيت بعض الشروط، إلا أن هذا العمل المجاز لم يلق رواجاً واسعاً في الخارج، بالأخص في العصر الراهن؛ بسبب ما طرأ على هذه المجتمعات من تغيرات على المستويات الاقتصادية والاجتماعية، فسارت الأمور باتجاه تكريس حالة الزوجة الواحدة.

وعلى كل حال، فإن تعدد الزوجات في الإسلام المشروط بالتمكين المالي ومراعاة العدالة، بين الزوجات لا يترك آثاراً سلبية على استقرار العائلة إذا ما روعيت فيه الضوابط الأخلاقية؛ وفي هذا الخصوص يقول الأستاذ مطهري:

«تتحرك الحياة بين الرجل والمرأة بشكل عادي، إلى أن يقع الرجل في هوى امرأة أخرى، ويبدأ التفكير في تعدد الزوجات. وبعد مواعيد وأحاديث تدخل الزوجة الثانية بيت الأولى كالأجل المعلق، لتخطف الرجل وحياته. ومن الواضح أن ردة فعل الزوجة الأولى لن يكون سوى الكراهية والانتقام وليس شيئاً آخر. لا يوجد أي شيء أسوأ عند المرأة من احتقار زوجها إياها، وإن أعظم خسارة عند المرأة هي عندما تشعر بأنها لم تتمكن من أسر قلب الرجل، لا بل تلاحظ بأم عينها وجود زوجة أخرى قد أخذته منها، ولا يمكن أن نتوقع التواضع من الزوجة الأولى مقابل أعمال الرجل وزوجته الثانية المثيرة للانفعال، أما لو علمت الزوجة الأولى أن زوجها يمتلك مبرراً لزواجه، وأن زواجه الثاني لا يعني بأي حال من الأحوال الانصراف عنها، فإن مقدار احترامها ومحبتها للزوجة الثانية سيزداد، على أساس أن هذا الزواج لم يقم على الأهواء والميول الاستبدادية. وإذا ما علمت الزوجة الثانية أن للأولى حقوقاً محترمة، لا يجوز الاعتداء عليها، فإن الكثير من الاختلافات الداخلية ستزول؛ لأن الزواج الثاني كان يندرج في إطار حل مشكلة اجتماعية».(1)

---

(1) الإسلام والأسرة، حسين بستان النجفي، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م، ص ٢٦٥ - ٢٦٧.

لكن ذلك مشروط بثقافة الزوجة الأولى ووعيها بذلك، وأما عندما لا تملك الزوجة الأولى هذه الثقافة فإن ما يحدث غالباً هو الاضطراب العائلي، وحصول حوادث عنف بمختلف أشكاله وأنواعه، بل قد يصل الأمر إلى قتل الزوج أو إخصائه أو قطع عضوه الذكري كما حصل بالفعل في العديد من القصص نتيجة لزواجه بامرأة أخرى.

وتعدد الزوجات الذي أباحه الله عز وجل للرجل مع اشتراط العدالة، والقدرة على النفقة كما في قوله تعالى: ﴿فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاء مَثْنَى وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُواْ فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُواْ﴾[1]، قد أصبح وكأنه خطيئة يرتكبها الرجل نتيجة للثقافة المستوردة من خارج إطار (الثقافة الإسلامية) فأصبح تعدد الزوجات - الذي له حكم كثيرة - سبباً رئيساً من أسباب العنف الأسري في المجتمعات الحديثة.

ونظراً لما يرافق تعدد الزوجات في بعض الأحيان من أخطاء يرتكبها الزوج كإهمال الزوجة الأولى، وعدم الإنفاق عليها، وغياب العدالة؛ يؤدي كل ذلك وبدافع الانتقام والغيرة إلى حدوث أعمال عنف أسري قد تكون بسيطة أو خطيرة.

خلاصة القول

إن وجود العنف الأسري يشير إلى وجود مشكلة حقيقية بين الزوجين، أو بين أحدهما والأولاد أو بينهم وبين أحد الوالدين. ولا بد من معرفة وتشخيص المشكلة كي يمكن حلها، والقضاء عليها قبل أن تتفاقم المشكلة وتتحول إلى مرض مزمن.

إن على كل أسرة أن تشيع أجواء المحبة والمودة بين أفرادها، وأن تزرع بذور التفاهم والتحاور في الحياة الزوجية والعائلية، وأن يراعي كل فرد من أفراد الأسرة مشاعر الآخرين واحتياجاتهم العاطفية والنفسية، وعندئذ فقط يكون (الحب) شعار العائلة، والتفاهم راية الأسرة، و من ثم لا مكان للعنف بينهم، ولا موقع للتسلط

(١) سورة النساء، الآية: ٣.

والكبت لديهم.

أمـا عندمـا تنقلـب المحبة إلـى كراهيـة و التفاهم إلـى صراخ، والحـوار إلى عويل، والديمقراطية إلى دكتاتورية، ورعاية المشـاعر إلى حب الانتقام، والاحترام إلى التحقير، عندئذ لا عجب أن نرى العنف هو اللغة السائدة بين أفراد الأسرة!

ولكي نحول دون ذلك، لنجعل بيوتنا مكاناً للرحمة والمودة والمحبة، ولنرفع شـعار الاحترام والحـب والتقدير فيما بين أفـراد العائلة، وليكن التحـاور والتفاهم هي اللغة السـائدة في بيوتنا، عندها سـتتحول بيوتنا إلى منتجعـات للراحة والمحبة والمودة والسـكينة كما في قوله تعالى ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِـكُمْ أَزْوَاجاً لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[1].

(١) سورة الروم، الآية: ٢١.

الفصل السادس

نتائج وآثار الضرب

مدخل

يكثر في مجتمعاتنا العربية وكذلك في المجتمعات الغربية الأخرى استخدام أسلوب الضرب في الخلافات الزوجية، وكذلك في عدم الرضا عن سلوك الأولاد، ويتصور كثير من الناس أن أفضل أسلوب للتربية وحل المشاكل هو استخدام العصا الغليظة، وهذا من أكبر الأخطاء الشائعة في مجال التربية وتعديل السلوك.

وقد أثبتت الدراسات العلمية العديدة على خطأ استخدام الضرب في التربية، أو حل المشاكل، بل العكس هو الصحيح، فالضرب يعقد المشاكل في الحياة الزوجية، ولا يساهم في تربية الأولاد، بل يترتب عليه آثار مدمرة في حياة ومستقبل الأولاد.

فالضرب يؤدي إلى تحطيم الشخصية، وجرح المشاعر والأحاسيس، وموت العواطف بين الضارب والمضروب، والعيش داخل المنزل بنكد وقلق واضطراب، بينما يجب أن يتحول المنزل إلى مكان للرحمة والراحة، ومأوى للدفء العاطفي والروحي، وموقع للحياة الهادئة.

لذلك كله، نهى الإسلام عن استخدام الضرب، فقد ورد عن الرسول الأعظم ﷺ أنه قال: «إني أتعجب ممن يضرب امرأته وهو بالضرب أولى منها»[١] وقوله ﷺ أيضاً: «أيضرب أحدكم المرأة ثم يظل يعانقها»[٢]، وقوله ﷺ أيضاً «لا يجلد

(١) بحار الأنوار، ج١٠٠، ص٢٤٩، رقم ٣٨.

(٢) الوسائل، الحر العاملي، ج٢٠، ص١٦٧، رقم ٢٥٣٢٣.

أحدكم امرأته جلد العبد، ثم يجامعها في آخر اليوم»[١] وقال الإمام علي عليه السلام فيما أوصى ابنه الحسن عليه السلام: «لا يكن أهلك أشقى الخلق بك»[٢] وأمر الزوج باحترام زوجته، وحث على إكرام المرأة والرفق بها، كما ورد عن الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله أنه قال: «اتقوا الله في الضعيفين: اليتيم والمرأة، فإن خياركم خياركم لأهله»[٣] وقال الإمام علي عليه السلام: «المرأة ريحانة وليست قهرمانة»[٤].

فالاعتداء على الزوجة وإهانتها وضربها يتناقض مع تعاليم الإسلام بالإحسان إليها وإكرامها.

كما أن تعاليم الإسلام تنهى أيضاً عن ضرب الأطفال، فعلاوة على الروايات في المنع من ضرب الأطفال، أفتى الفقهاء المسلمون في القرون الماضية بحرمة ذلك في رسائلهم العملية التي تعد المناهج اليومية لعمل المسلمين. «قال بعضهم: شكوت إلى أبي الحسن موسى عليه السلام ابناً لي، فقال: «لا تضربه واهجره ولا تطل»[٥] ففي هذا الحديث نجد أن الإمام يمنع من ضرب الطفل بصراحة، مستفيداً من العقوبة العاطفية بدلاً من العقوبة البدنية. فالأب هو الملجأ الوحيد للطفل ومعقد آماله، وإن هجره للولد أكبر عقوبة روحية ومعنوية. إنه عليه السلام يطلب من الوالد أن يهجر الولد ولكنه سرعان ما يوصيه بعدم طول مدة الهجر، ذلك أنه إذا كان لهجر الوالد أثر عميق في روح الطفل فإن طول مدته يبعث على تحطيم روحيته، وإذا كان أثر هذا الهجر ضعيفاً فإن شخصية الوالد ستصغر في نظر الطفل لطول مدة الهجر وسوف لا يكون لتألم الوالد أثر أصلاً.

إن للعقوبات التي ترجع فيها الوسائل العاطفية والأخلاقية على الوسائل المادية

---

(١) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب ما يكره من ضرب النساء، المكتبة العصرية، بيروت- لبنان، طبع عام ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م، ص ٩٥٧، رقم ٥٢٠٤.
(٢) بحار الأنوار، ج ٧١، ص ١٦٨، رقم ٣٥.
(٣) بحار الأنوار، ج٧٦، ص ٢٦٨، رقم٥.
(٤) فروع الكافي، الشيخ الكليني، ج٥، ص٥١٠، رقم ٣.
(٥) بحار الأنوار، ج١٠١، ص٩٩، رقم٧٤.

تأثيراً كبيراً، ففي مثل هذه العقوبات بدلاً من أن يحرم الطفل من الماديات يجب السعي للتأثير في قلبه ونفسه ووجدانه وعزته وغروره، فإن لم ترتبط المحروميات المادية مع مشاعره وعواطفه فإنها تفقد طابع العقوبة»[1] وفي هذا الصدد يقول الإمام علي عليه السلام: «إن العاقل يتعظ بالأدب والبهائم لا تتعظ إلا بالضرب»[2].

وكما لا يجوز للأب أن يضرب أولاده كذلك لا يجوز للمعلمين ضرب تلاميذهم في المدارس، كما أفتى بذلك مجموعة من الفقهاء، ومنهم: السيد الخوئي قدس سره: فقد أجاب على السؤال التالي: ما هي الحدود التي يجوز ضرب التلاميذ في المدرسة؟ وهل يجب أخذ إذن ولي أمر التلميذ؟

أجاب قدس سره بما نصه: «لا يجوز ضربهم إلا لدى إيذائهم الآخرين وإخلالهم بنظام المدرسة أو ارتكابهم محرماً فحينئذ يجوز ضربهم بإذن الولي بمقدار خمسة أسواط أو ستة برفق بحد لا يستوجب الدية» وأضاف لجوابه الشيخ جواد التبريزي قدس سره: «هذا إذا كانوا صغاراً وأما الكبار فيحتاج إلى إذن الحاكم الشرعي في منعهم عن المنكر أو الإخلال بالنظام»[3].

فالضرب في حد نفسه محرم إلا في حالات استثنائية وبهدف التأديب والتربية والتوجيه، كما لو ارتكب الطفل محرماً من المحرمات أو ما أشبه ذلك.

مفهوم التعدي بالضرب

التعدِّي بالضَّرْب مصطلح قانوني يشمل التهديد والتعذيب البدني. فالضرب يجعل الضحية تعيش في خوف من العنف المباشر. وقد يُطلق هذا المصطلح على التهديد الشفهي، كما يُطلق على رفع العصا أو التهديد بقبضة اليد حتى وإن لم يعقب

(١) الطفل بين الوراثة والتربية، الشيخ محمد تقي فلسفي، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ-١٩٨٠م، ج١، ص ٣٩٣ - ٣٩٤.

(٢) بحار الأنوار، ج٦٨، ص٣٢٨، رقم٢٥.

(٣) صراط النجاة في أجوبة الاستفتاءات، السيد الخوئي والشيخ التبريزي، مكتبة فدك، قم- إيران، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، ج٢، ص٣٨٤، سؤال رقم ١٢٥٤.

﴿الْمَضَاجِعِ﴾، وبهذا الموقف والهجر وعدم المبالاة بالزوجة أظهروا عدم الرضا من الزوجة، لعل هذا الموقف الخفيف يؤثر في أنفسهن.

٣- الضرب:

وأما إذا تجاوزن في عصيانهن، والتمرد على واجباتهن ومسؤولياتهن الحد، ومضين في طريق العناد واللجاج دون أن يرتدعن بالأساليب السابقة، فلا النصيحة تفيد، ولا العظة تنفع، ولا الهجر ينجح، ولم يبق من سبيل إلا استخدام العنف، فحينئذ يأتي دور الضرب،﴿وَاضْرِبُوهُنَّ﴾ لدفعهن إلى القيام بواجباتهن الزوجية لانحصار الوسيلة في هذه الحالة في استخدام شيء من العنف، ولهذا سمح الإسلام في مثل هذه الصورة بالضغط عليهن ودفعهن إلى القيام بواجباتهن من خلال التنبيه الجسدي.[1]

ويمكن أن يعترض معترض في هذا المقام قائلاً: كيف سمح الإسلام للرجال بأن يتوسلوا بأسلوب التنبيه الجسدي المتمثل بالضرب؟

إن الجواب على هذا الاعتراض يبدو غير صعب بملاحظة معنى الآية والروايات الواردة لبيان مفادها وما جاء في توضيحها في الكتب الفقهية، وأيضاً بملاحظة ما يعطيه علماء النفس اليوم من توضيحات علمية في هذا المجال، ونلخص بعض هذه الأمور في نقاط:

أولاً: إن الآية تسمح بممارسة التنبيه الجسدي في حق من لا يحترم وظائفه وواجباته، الذي لا تنفع معه أية وسيلة أخرى، ومن حسن الصدف أن هذا الأسلوب ليس بأمر جديد خاص بالإسلام في حياة البشر، فجميع القوانين العالمية تتوسل بالأساليب العنيفة في حق من لا تنجح معه الوسائل والطرق السلمية لدفعه إلى تحمل مسؤولياته والقيام بواجباته، فإن هذه القوانين ربما لا تقتصر على وسيلة

(١) الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، مؤسسة البعثة، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ١٩٩٢م، ج٣، ص ١٩٤ - ١٩٥.

الضرب، بل تتجاوز ذلك - في بعض الموارد الخاصة - إلى ممارسة عقوبات أشد تبلغ حد الإعدام والقتل.

ثانياً: إن التنبيه الجسدي المسموح به هنا يجب أن يكون خفيفاً، وأن يكون الضرب ضرباً غير مبرح، أي لا يبلغ الكسر والجرح، بل ولا الضرب البالغ حد السواد كما هو مقرر في الكتب الفقهية.

ثالثاً: إن علماء التحليل النفسي - اليوم - يرون أن بعض النساء يعانين من حالة نفسية هي «المازوشية» التي تقتضي أن ترتاح المرأة لضربها وأن هذه الحالة قد تشتد في المرأة إلى درجة تحس باللذة والسكون والرضا إذا ضربت ضرباً طفيفاً.

وعلى هذا يمكن أن تكون هذه الوسيلة ناظرة إلى مثل هؤلاء الأفراد الذين يكون التنبيه الجسدي الخفيف بمثابة علاج نفسي لهم.

ومن المسلم أن أحد هذه الأساليب لو أثر في المرأة الناشزة ودفعها إلى الطاعة، وعادت المرأة إلى القيام بوظائفها الزوجية لم يحق للرجل أن يتعلل على المرأة، ويعمد إلى إيذائها، ومضايقتها حتى تعود إلى جادة الصواب والاستقامة في سلوكها ولهذا عقب سبحانه على ذكر المراحل السابقة بقوله: ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾.

ولو قيل: إن مثل هذا الطغيان والعصيان والتمرد على الواجبات الزوجية والعائلية قد يقع من قبل الرجال أيضاً، فهل تشمل هذه المراحل الرجال أيضاً؟ أي أيمكن ممارسة هذه الأمور ضد الرجل كذلك، أم لا؟

نقول في الإجابة على ذلك: نعم إن الرجال العصاة يعاقبون حتى بالعقوبة الجسدية أيضاً - كما تعاقب النساء العاصيات الناشزات - غاية ما هنالك أن هذه العقوبات حيث لا تتيسر للنساء، فإن الحاكم الشرعي مكلف بأن يذكر الرجال المتخلفين بواجباتهم و وظائفهم بالطرق المختلفة وحتى بالتعزير (الذي هو نوع من العقوبة الجسدية).

وقصة الرجل الذي أجحف في حق زوجته ورفض الخضوع للحق، فعمد الإمام علي عليه السلام إلى تهديده بالسيف وحمله على الخضوع معروفة، ثم أن الله سبحانه ذكر الرجال مرة أخرى في ختام الآية بأن لا يسيئوا استخدام مكانتهم كقيمين على العائلة فيجحفوا في حق أزواجهم، وأن يفكروا في قدرة الله التي هي فوق كل قدرة[1] ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيّاً كَبِيراً﴾.

نستنتج مما سبق بيانه: أنه لا يجوز للزوج ضرب زوجته إلا في مورد واحد وهو النشوز فقط، ففي حالة نشوز الزوجة يجب التدرج في العقوبة كما في الآية الكريمة ففي البداية ينبغي النصح والموعظة وإن لم ينفع فهجران المضجع وإن لم ينفع فالضرب غير المبرح أي من دون قطع لحم أو كسر عظم أو اسوداد في الجلد.

(١) الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، مؤسسة البعثة، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ-١٩٩٢م، ج٣، ص١٩٥-١٩٧.

الضرب في الفقه الإسلامي

أولاً- رأي المذاهب الأربعة في الضرب

اتَّفَقَ الْفُقَهَاءُ عَلَى أَنَّ مِمَّا يُؤَدِّبُ بِهِ الرَّجُلِ زَوْجَتَهُ عِنْدَ نُشُوزِهَا الضَّرْبَ[١] لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ﴾[٢].

وَلِلْفُقَهَاءِ تَفْصِيلٌ فِي كَيْفِيَّةِ الضَّرْبِ وَمَا يَلْزَمُ تَوَافُرُهُ لِمُبَاشَرَتِهِ.

فَاشْتَرَطَ الْفُقَهَاءُ فِي ضَرْبِ التَّأْدِيبِ الْمَشْرُوعِ إِنْ نَشَزَتِ الزَّوْجَةُ: أَنْ يَكُونَ الضَّرْبُ غَيْرَ مُدْمٍ وَلاَ مُبَرِّحٍ وَلاَ شَائِنٍ وَلاَ مُخَوِّفٍ، وَهُوَ الَّذِي لاَ يَكْسِرُ عَظْمًا وَلاَ يَشِينُ جَارِحَةً كَاللَّكْزَةِ وَنَحْوِهَا، لِأَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْهُ الصَّلاَحُ لاَ غَيْرَ.

وَقَالُوا: الضَّرْبُ الْمُبَرِّحُ هُوَ مَا يَعْظُمُ أَلَمُهُ عُرْفًا، أَوْ مَا يُخْشَى مِنْهُ تَلَفُ نَفْسٍ أَوْ عُضْوٍ، أَوْ مَا يُورِثُ شَيْئًا فَاحِشًا، أَوِ الشَّدِيدُ، أَوِ الْمُؤَثِّرُ الشَّاقُّ، قَال بَعْضُهُمْ: لَعَلَّهُ مِنْ بَرِحَ الْخَفَاءُ إِذَا ظَهَرَ، وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قَال: اتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ، فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ، وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لاَ يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ، فَإِنْ فَعَلْنَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ[٣].

(١) بَدَائِع الصَّنَائِع ٢ / ٣٣٤، وَالشَّرْح الْكَبِير ٢ / ٣٤٣، وَنِهَايَة الْمُحْتَاجِ ٦ / ٣٨٣، وَكَشَّاف الْقِنَاع ٥ / ٢٠٩

(٢) سُورَةُ النِّسَاءِ / ٣٤

(٣) حَدِيث: «اتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاء . . .» أَخْرَجَهُ مُسْلِم (٢ / ٨٨٩ - ٨٩٠ ط عِيسَى الْحَلَبِيّ) مِنْ حَدِيثِ جَابِر بْن عَبْد اللَّه.

وَنَصَّ الْمَالِكِيَّةُ وَالشَّافِعِيَّةُ عَلَى أَنَّ النَّاشِزَةَ إِنْ لَمْ تَنْزَجِرْ وَتَدَعِ النُّشُوزَ إِلاَّ بِالضَّرْبِ الْمُبرِّح أَوِ الْخَوْفِ لَمْ يَجُزْ لِزَوْجِهَا تَعْزِيرُهَا لاَ بِالضَّرْبِ الْمُبَرِّحِ وَلاَ بِغَيْرِهِ، قَال الدَّرْدِيرُ: لاَ يَجُوزُ الضَّرْبُ الْمُبَرِّحُ وَلَوْ عَلِمَ أَنَّهَا لاَ تَتْرُكُ النُّشُوزَ إِلاَّ بِهِ، فَإِنْ وَقَعَ فَلَهَا التَّطْلِيقُ عَلَيْهِ وَالْقِصَاصُ(١)

ونص الشَّافِعِيَّةُ وَالْحَنَابِلَةُ عَلَى تَفْصِيلٍ فِي هَيْئَةِ الضَّرْبِ:

فَقَال الشَّافِعِيَّةُ: لاَ يَضْرِبُ الزَّوْجُ امْرَأَتَهُ الَّتِي تَحقَّقَ نُشُوزَهَا عَلَى الْوَجْهِ وَالْمَهَالِكِ، قَال ابْنُ حَجَرٍ الهيثمي: في الحديث النهي عن ضرب الوجه، فعن معاوية القشري قال: قلت: يا رسول اللَّهِ، مَا حَقُّ زَوْجَةِ أَحَدِنَا عَلَيْهِ ؟ قَال: أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ، وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ أَوِ اكْتَسَبْتَ وَلاَ تَضْرِبَ الْوَجْهَ وَلاَ تُقَبِّحَ، وَلاَ تَهْجُرَ إِلاَّ فِي الْبَيْتِ(٢)، وَقَال الْهَيْتَمِيُّ: لاَ تَضْرِبْ إِلاَّ فِي الْبَيْتِ، وَيُفَرِّقُهُ عَلَى بَدَنِهَا، وَلاَ يُوَالِيهِ فِي مَوْضِعٍ لِئَلاَّ يَعْظُمَ ضَرَرُهُ، وَقَالُوا: لاَ يَبْلُغُ ضَرْبُ حُرَّةٍ أَرْبَعِينَ وَغَيْرِهَا عِشْرِينَ.(٣)

وَقَال الْحَنَابِلَةُ: يَجْتَنِبُ الْوَجْهَ تَكْرِمَةً لَهُ، وَالْبَطْنَ وَالْمَوَاضِعَ الْمَخُوفَةَ خَشْيَةَ الْقَتْل، وَالْمَوَاضِعَ الْمُسْتَحْسَنَةَ لِئَلاَّ يُشَوِّهَهَا، وَيَكُونُ الضَّرْبُ عَشَرَةَ أَسْوَاطٍ فَأَقَل(٤).

لِقَوْلِهِ ﷺ: لَا يُجْلَدُ أَحَدٌ فَوْقَ عَشَرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ(٥).

وَقَال الشَّافِعِيَّةُ فِي الأَوْجُهِ الْمُعْتَمَدَةِ عِنْدَهُمْ وَالْحَنَابِلَةُ فِي الْمَذْهَبِ: إِنَّ لِلزَّوْجِ أَنْ يُؤَدِّبَ زَوْجَتَهُ إِنْ نَشَزَتْ بِضَرْبِهَا بِسَوْطٍ أَوْ عَصًا ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ وَلاَ مُدْمٍ وَلاَ شَائِنٍ.

---

(١) نهاية الْمُحْتَاج ٦ / ٣٨٣، ومغني الْمُحْتَاج ٣ / ٢٦٠، وَحَاشِيَة الشَّرْقَاوِيّ عَلَى شَرْح التَّحْرِير ٢ / ٢٨٦، وَالزَّوَاجِر عَنِ اقْتِرَافِ الْكَبَائِرِ ٢ / ٤٣، وَكَشَّاف الْقِنَاع ٥ / ٢٠٩ .

(٢) حَدِيث مُعَاوِيَة الْقُشَيْرِيّ: « مَا حَقّ زَوْجَة أَحَدِنَا . . . » أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُد (٢ / ٦٠٦ ط حِمْص) وَأَحْمَد (٥ / ٣ ط الميمنية)، وَالْحَاكِم (٢ / ١٨٨) وَاللَّفْظ لأَبِي دَاوُد، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيّ.

(٣) رَوْضَة الطَّالِبِينَ ٧ / ٣٦٨، وَنِهَايَة الْمُحْتَاجِ ٦ / ٣٨٣، ومغني الْمُحْتَاج ٣ / ٣٦٠، وَالزَّوَاجِر عَنِ اقْتِرَافِ الْكَبَائِرِ ٢ / ٤٣ . (٢) .

(٤) كَشَّاف الْقِنَاع ٥ / ٢٠٩ - ٢١٠.

(٥) حَدِيث: «لَا يَجْلِدُ أَحَد فَوْقَ عَشَرَة أَسْوَاط . . .» أَخْرَجَهُ مُسْلِم (٢ / ١٣٣٣ ط عِيسَى الْحَلَبِيّ) مِنْ حَدِيثِ أَبِي بُرْدَة.

وَقَال الْمَالِكِيَّةُ وَبَعْضُ الشَّـافِعِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةُ: يُؤَدِّبُهَا بِضَرْبِهَا بِالسِّوَاكِ وَنَحْوِهِ أَوْ بِمِنْدِيلٍ مَلْفُوفٍ أَوْ بِيَدِهِ، لاَ بِسَوْطٍ وَلاَ بِعَصًا وَلاَ بِخَشَبٍ، لِأَنَّ الْمَقْصُودَ التَّأْدِيبُ(1).

وَنَصَّ الشَّـافِعِيَّةُ وَالْحَنَابِلَةُ عَلَى أَنَّ الـزَّوْجَ - إِنْ جَازَ لَهُ الضَّرْبُ لِتَأْدِيبِ امْرَأَتِهِ لِنُشُوزِهَا - فَالأَوْلَى لَهُ الْعَفْوُ لأَنَّ الْحَقَّ لِنَفْسِهِ وَلِمَصْلَحَتِهِ، قَال الشَّافِعِيَّةُ: تَرْكُ الضَّرْبِ بِالْكُلِّيَّةِ أَفْضَل، وَقَال الْحَنَابِلَةُ: الأَوْلَى تَرْكُ ضَرْبِهَا إِبْقَاءً لِلْمَوَدَّةِ(2).

وَفِـي ضَرْبِ الْمَرْأَةِ لِلنُّشُـوزِ قَال الْمَالِكِيَّةُ: لَمْ يَأْمُرِ اللَّهُ عَزَّ وَجَل فِي شَـيْءٍ مِنْ كِتَابِـهِ بِالضَّـرْبِ صَرَاحَةً إِلاَّ هُنَـا - أَيِ الضَّرْبِ لِلتَّعْزِيرِ عَلَى النُّشُـوزِ - وَفِي الْحُدُودِ الْعِظَامِ، فَسَاوَى مَعْصِيَتَهُنَّ بِأَزْوَاجِهِنَّ بِمَعْصِيَةِ الْكَبَائِرِ.

وَقَال الشَّـافِعِيَّةُ: لَيْسَ لَنَا مَوْضِعٌ يَضْرِبُ الْمُسْـتَحِقُّ فِيهِ مَنْ مَنَعَهُ حَقَّهُ غَيْرَ هَذَا، وَالرَّقِيقُ يَمْتَنِعُ مِنْ حَقِّ سَيِّدِهِ(3).

هَل يُشْتَرَطُ تَكْرَارُ النُّشُوزِ حَتَّى يُشْرَعَ الضَّرْبُ:

اخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ فِي اشْتِرَاطِ تَكْرَارِ نُشُوزِ الْمَرْأَةِ لِضَرْبِها:

ذَهَبَ جُمْهُورُ الْفُقَهَاءِ إِلَى أَنَّ الضَّرْبَ لِتَأْدِيبِ الزَّوْجَةِ النَّاشِـزَةِ مَشْرُوعٌ بِتَحَقُّقِ نُشُـوزِهَا وَلَوْ لِأَوَّل مَرَّةٍ دُونَ أَنْ يَتَكَرَّرَ النُّشُوزُ، لِظَاهِرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُـوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُـنَّ فِي الْمَضَاجِـعِ وَاضْرِبُوهُنَّ﴾(4) فَتَقْدِيـرُهُ: وَاللاَّتِي تَخَافُـونَ نُشُـوزَهُنَّ فَعِظُوهُـنَّ، فَإِنْ نَشَـزْنَ فَاهْجُرُوهُنَّ فِـي الْمَضَاجِـعِ وَاضْرِبُوهُنَّ، وَالْخَوْفُ هُنَا بِمَعْنَى الْعِلْمِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا﴾(5)

---

(1) تفْسِير الْقُرْطُبِيّ ٥ / ١٧٣، وَنِهَايَة الْمُحْتَاج ٦ / ٣٨٣، وَكَشَّاف الْقِنَاع ٥ / ٢٠٩ - ٢١

(2) رَوْضَة الطَّالِبِينَ ٧ / ٣٦٨، وَنِهَايَة الْمُحْتَاج ٦ / ٣٨٣، وَحَاشِيَة الشَّرْقَاوِيّ عَلَى شَرْح التَّحْرِير ٢ / ٢٨٦، وَالزَّوَاجِر عَنِ اقْتِرَافِ الْكَبَائِرِ ٢ / ٤٣، وَكَشَّاف الْقِنَاع ٥ / ٢١٠ .

(3) انظر الموسوعة الفقهيةوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، الطبعة الثالثى ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م، ج٤٠، ص٢٩٨-٣٠٠.

(4) سورة النساء، الآية: ٣٤.

(5) سورة البقرة، الآية ١٨٢.

وَالأَوْلَى بَقَاؤُهُ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَلأَنَّ الْمَرْأَةَ صَرَّحَتْ بِنُشُوزِهَا فَكَانَ لِزَوْجِهَا ضَرْبُهَا كَمَا لَوْ أَصَرَّتْ، وَلأَنَّ عُقُوبَاتِ الْمَعَاصِي لاَ تَخْتَلِفُ بِالتَّكْرَارِ وَعَدَمِهِ كَالْحُدُودِ.

وَرَجَّحَ الرَّافِعِيُّ وَأَبُو حَامِدٍ وَالْمَحَامِلِيُّ وَغَيْرُهُمْ مِنْ فُقَهَاءِ الشَّافِعِيَّةِ، وَهُوَ ظَاهِرُ كَلاَمِ الْخِرَقِيِّ مِنَ الْحَنَابِلَةِ أَنَّهُ إِنْ تَحَقَّقَ نُشُوزُ الزَّوْجَةِ وَلَمْ يَتَكَرَّرْ وَلَمْ يَظْهَرْ إِصْرَارُهَا عَلَيْهِ لاَ يَجُوزُ ضَرْبُهَا، لأَنَّ الْجِنَايَةَ لَمْ تَتَأَكَّدْ بِالتَّكْرَارِ، وَلأَنَّ الْمَقْصُودَ زَجْرُهَا عَنِ الْمَعْصِيَةِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَمَا هَذَا سَبِيلُهُ يُبْدَأُ فِيهِ بِالأَسْهَلِ[1].

وَاشْتَرَطَ الْمَالِكِيَّةُ وَالشَّافِعِيَّةُ لِمَشْرُوعِيَّةِ ضَرْبِ النَّاشِزَةِ أَنْ يَعْلَمَ الزَّوْجُ أَوْ يَغْلِبَ عَلَى ظَنِّهِ أَوْ يَظُنَّ أَنَّ الضَّرْبَ يُفِيدُ فِي تَأْدِيبِهَا وَرَدْعِهَا عَنِ النُّشُوزِ، فَإِنْ غَلَبَ عَلَى ظَنِّهِ أَنَّهُ لاَ يُفِيدُ لَمْ يَجُزْ لَهُ ضَرْبُهَا وَيَحْرُمُ لأَنَّهُ عُقُوبَةٌ مُسْتَغْنًى عَنْهَا[2].

وَقَيَّدَ الزَّرْكَشِيُّ ضَرْبَ الزَّوْجِ امْرَأَتَهُ النَّاشِزَةَ بِنَفْسِهِ لِكَفِّهَا عَنِ النُّشُوزِ وَتَأْدِيبِهَا بِمَا إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا عَدَاوَةٌ، وَإِلاَّ فَيَتَعَيَّنُ الرَّفْعُ إِلَى الْقَاضِي لِتَأْدِيبِهَا[3].

الضَّمَانُ بِضَرْبِ التَّأْدِيبِ

ذَهَبَ جُمْهُورُ الْفُقَهَاءِ: الْحَنَفِيَّةُ وَالْمَالِكِيَّةُ وَالشَّافِعِيَّةُ إِلَى أَنَّ ضَرْبَ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ لِنُشُوزِهَا - بِالْقُيُودِ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهَا عِنْدَهُمْ - هُوَ ضَرْبُ تَأْدِيبٍ يُقْصَدُ مِنْهُ الصَّلاَحُ لاَ غَيْرَ، فَإِنْ أَفْضَى إِلَى تَلَفٍ أَوْ هَلاَكٍ وَجَبَ الْغُرْمُ وَالضَّمَانُ، لأَنَّهُ تَبَيَّنَ أَنَّهُ ضَرْبُ إِتْلاَفٍ لاَ إِصْلاَحٍ، وَيَضْمَنُ الزَّوْجُ مَا تَلِفَ بِالضَّرْبِ مِنْ نَفْسٍ أَوْ عُضْوٍ أَوْ مَنْفَعَةٍ، لأَنَّ ضَرْبَ التَّأْدِيبِ مَشْرُوطٌ بِسَلاَمَةِ الْعَاقِبَةِ.

وَذَهَبَ الْحَنَابِلَةُ إِلَى أَنَّ الْمَرْأَةَ النَّاشِزَةَ إِنْ تَلِفَتْ مِنْ ضَرْبِ زَوْجِهَا الْمَشْرُوعِ

---

(١) بَدَائِع الصَّنَائِع ٢ / ٣٣٤، وَالشَّرْح الْكَبِير مَعَ حَاشِيَةِ الدُّسُوقِيِّ ٢ / ٣٤٣، وَرَوْضَة الطَّالِبِينَ ٧/ ٣٦٩، ومغني المحتاج ٢ / ٢٥٩ - ٢٦٠، وَشَرْح الْمِنْهَاج مَعَ الْقَلْيُوبِيّ ٣ / ٣٠٥، وَشَرْح الْمَنْهَج مَعَ الْجُمَل ٤ / ٢٨٩، وَشَرْح التَّحْرِير مَعَ الشَّرْقَاوِيِّ ٢ / ٢٨٥، وَالمغني ٧ / ٤٦ .

(٢) مَوَاهِب الْجَلِيل ٤ / ١٥، وَنِهَايَة الْمُحْتَاج ٦ / ٣٨٣، ومغني المحتاج ٣ / ٢٦٠.

(٣) نِهَايَة الْمُحْتَاج ٦ / ٣٨٤، ومغني المحتاج ٣ / ٢٦٠.

لِلتَّأْدِيبِ عَلَى نُشُوزِهَا فَلاَ ضَمَانَ عَلَى الزَّوْجِ لِأَنَّهُ مَأْذُونٌ فِيهِ شَرْعاً.[1]

التَّرْتِيبُ فِي التَّأْدِيبِ

اخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ فِي الْتِزَامِ الزَّوْجِ التَّرْتِيبَ فِي تَأْدِيبِ الزَّوْجَةِ حَسَبَ وُرُودِهِ فِي الآيَةِ الْكَرِيمَةِ.

فَذَهَبَ جُمْهُورُ الْفُقَهَاءِ: الْحَنَفِيَّةُ وَالْمَالِكِيَّةُ، وَالْحَنَابِلَةُ وَهُوَ الْمَذْهَبُ عِنْدَهُمْ، وَهُوَ أَيْضًا رَأْيٌ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ إِلَى أَنَّ تَأْدِيبَ الزَّوْجِ امْرَأَتَهُ لِنُشُوزِهَا يَكُونُ عَلَى التَّرْتِيبِ الْوَارِدِ فِي الآيَةِ، فَيَبْدَأُ بِالْوَعْظِ ثُمَّ الْهَجْرِ ثُمَّ الضَّرْبِ، وَلَهُمْ فِي ذَلِكَ تَفْصِيلٌ:

قَالَ الْحَنَفِيَّةُ: لِلزَّوْجِ وِلاَيَةُ تَأْدِيبِ امْرَأَتِهِ لِنُشُوزِهَا لَكِنْ عَلَى التَّرْتِيبِ، فَيَعِظُهَا أَوَّلاً عَلَى الرِّفْقِ وَاللِّينِ، فَإِنْ نَجَعَتْ فِيهَا الْمَوْعِظَةُ وَإِلاَّ هَجَرَهَا، وَقِيلَ: يُخَوِّفُهَا بِالْهَجْرِ أَوَّلاً وَالِاعْتِزَالِ عَنْهَا وَتَرْكِ الْجِمَاعِ وَالْمُضَاجَعَةِ، فَإِنْ تَرَكَتْ وَإِلاَّ هَجَرَهَا لَعَلَّ نَفْسَهَا لاَ تَحْتَمِلُ الْهَجْرَ، فَإِنْ تَرَكَتِ النُّشُوزَ وَإِلاَّ ضَرَبَهَا، فَإِنْ نَفَعَ الضَّرْبُ وَإِلاَّ رَفَعَ إِلَى الْقَاضِي.

وَالأَصْلُ فِيهِ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَ: ﴿وَاللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ﴾[2] فَظَاهِرُ الآيَةِ وَإِنْ كَانَ بِحَرْفِ الْوَاوِ الْمَوْضُوعَةِ لِلْجَمْعِ لَكِنَّ الْمُرَادَ مِنْهُ الْجَمْعُ عَلَى سَبِيلِ التَّرْتِيبِ، وَالْوَاوُ تَحْتَمِلُ ذَلِكَ.

وَقَالُوا: وَسَبِيلُ هَذَا سَبِيلُ الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ فِي حَقِّ سَائِرِ النَّاسِ: أَنَّ الآمِرَ يَبْدَأُ بِالْمَوْعِظَةِ عَلَى الرِّفْقِ وَاللِّينِ دُونَ التَّغْلِيظِ فِي الْقَوْلِ، فَإِنْ قَبِلَتْ وَإِلاَّ غَلَّظَ الْقَوْلَ بِهِ، فَإِنْ قَبِلَتْ وَإِلاَّ بَسَطَ يَدَهُ فِيهِ[3].

وَقَالَ الْمَالِكِيَّةُ: يَعِظُ الزَّوْجُ مَنْ نَشَزَتْ، ثُمَّ إِذَا لَمْ يُفِدِ الْوَعْظُ هَجَرَهَا فِي

---

(١) تَبْيِينُ الْحَقَائِقِ ٣/ ٢١١، وَفَتْح الْقَدِير ٤/ ٢١٨، وَالْبَحْر الرَّائِق ٥/ ٥٣، وَتَفْسِير الْقُرْطُبِيّ ٥/ ١٧٢، وَمَوَاهِب الْجَلِيل ٤/ ١٥، وَرَوْضَة الطَّالِبِينَ ٧/ ٣٦٨، وَحَاشِيَة الشَّرْقَاوِيّ عَلَى شَرْح التَّحْرِير ٢/ ٢٨٦، وَكَشَّاف الْقِنَاع ٥/ ٢١٠. نقلاً عن الموسوعة الفقهية الكويتية، ج٤٠، ص٣٠١.

(٢) سورة النساء، الآية: ٣٤.

(٣) بَدَائِع الصَّنَائِع ٢/ ٣٣٤.

الْمَضْجَعِ، ثُمَّ إِذَا لَمْ يُفِدِ الْهَجْرُ جَازَ لَهُ ضَرْبُهَا، وَلاَ يَنْتَقِل لِحَالَةٍ حَتَّى يَظُنَّ أَنَّ الَّتِي قَبْلَهَا لاَ تُفِيدُ، وَيَفْعَل مَا عَدَا الضَّرْبَ وَلَوْ لَمْ يَظُنَّ إِفَادَتَهُ - بِأَنْ شَكَّ فِيهِ لَعَلَّهُ يُفِيدُ - لاَ إِنْ عَلِمَ عَدَمَ الإِفَادَةِ، وَأَمَّا الضَّرْبُ فَلاَ يَجُوزُ إِلاَّ إِذَا ظَنَّ إِفَادَتَهُ لِشِدَّتِهِ، قَال الدُّسُوقِيُّ: وَالْحَاصِل أَنَّ الزَّوْجَ يَعِظُ زَوْجَتَهُ إِنْ جَزَمَ بِالإِفَادَةِ أَوْ ظَنَّهَا أَوْ شَكَّ فِيهَا، فَإِنْ جَزَمَ أَوْ ظَنَّ عَدَمَهَا هَجَرَهَا إِنْ جَزَمَ بِالإِفَادَةِ أَوْ ظَنَّهَا أَوْ شَكَّ فِيهَا، فَإِنْ جَزَمَ أَوْ ظَنَّ عَدَمَهَا ضَرَبَهَا إِنْ جَزَمَ بِالإِفَادَةِ أَوْ ظَنَّهَا، لاَ إِنْ شَكَّ فِيهَا(١).

وَقَال الْحَنَابِلَةُ، وَهُوَ الْمَذْهَبُ: إِذَا ظَهَرَ مِنَ الزَّوْجَةِ أَمَارَاتُ النُّشُوزِ وَعَظَهَا، فَإِنْ رَجَعَتْ إِلَى الطَّاعَةِ وَالأَدَبِ حَرُمَ الْهَجْرُ وَالضَّرْبُ لِزَوَال مُبِيحِهِمَا، وَإِنْ أَصَرَّتْ هَجَرَهَا فِي الْمَضْجَعِ مَا شَاءَ، وَهَجَرَهَا فِي الْكَلاَمِ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ لاَ فَوْقَهَا، فَإِنْ أَصَرَّتْ وَلَمْ تَرْتَدِعْ بِالْهَجْرِ فَلَهُ أَنْ يَضْرِبَهَا بَعْدَ الْهَجْرِ فِي الْفِرَاشِ وَتَرْكِهَا مِنَ الْكَلاَمِ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ(٢).

وَذَهَبَ الشَّافِعِيَّةُ وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَحْمَدَ إِلَى أَنَّ لِلزَّوْجِ أَنْ يُؤَدِّبَ زَوْجَتَهُ بِمَا يَرَاهُ مِنْ طُرُقِ التَّأْدِيبِ الْوَارِدَةِ فِي الآيَةِ دُونَ مُرَاعَاةِ التَّرْتِيبِ. قَال النَّوَوِيُّ: مَرَاتِبُ تَأْدِيبِ الزَّوْجَةِ ثَلاَثٌ:

إِحْدَاهَا: أَنْ يُوجَدَ مِنْهَا أَمَارَاتُ النُّشُوزِ قَوْلاً أَوْ فِعْلاً، بِأَنْ تُجِيبَهُ بِكَلاَمٍ خَشِنٍ بَعْدَ أَنْ كَانَ لَيِّنًا، أَوْ يَجِدَ مِنْهَا إِعْرَاضًا وَعُبُوسًا بَعْدَ طَلاَقَةٍ وَلُطْفٍ، فَفِي هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ، يَعِظُهَا وَلاَ يَضْرِبُهَا وَلاَ يَهْجُرُهَا.

الثَّانِيَةُ: أَنْ يَتَحَقَّقَ نُشُوزُهَا، لَكِنْ لاَ يَتَكَرَّرُ، وَلاَ يَظْهَرُ إِصْرَارُهَا عَلَيْهِ، فَيَعِظُهَا وَيَهْجُرُهَا، وَفِي جَوَازِ الضَّرْبِ قَوْلاَنِ، رَجَّحَ الشَّيْخُ أَبُو حَامِدٍ وَالْمَحَامِلِيُّ الْمَنْعَ، وَرَجَّحَ صَاحِبَا الْمُهَذَّبِ وَالشَّامِلِ الْجَوَازَ.

قَال النَّوَوِيُّ: رَجَّحَ الرَّافِعِيُّ فِي «الْمُحَرَّرِ» الْمَنْعَ، وَالْمُوَافِقُ لِظَاهِرِ الْقُرْآنِ الْجَوَازُ وَهُوَ الْمُخْتَارُ.

الثَّالِثَةُ: أَنْ يَتَكَرَّرَ وَتُصِرَّ عَلَيْهِ، فَلَهُ الْهِجْرَانُ وَالضَّرْبُ بِلاَ خِلاَفٍ، هَذِهِ هِيَ الطَّرِيقَةُ

(١) الشَّرْح الْكَبِير وَحَاشِيَة الدُّسُوقِيِّ ٢ / ٣٤٣.
(٢) كَشَّاف الْقِنَاع ٥ / ٢٠٩.

الْمُعْتَمَدَةُ فِي الْمَرَاتِبِ الثَّلاَثِ. وَحَكَى ابْنُ كَجٍّ ابْنُ كَجٍّ قَوْلاً فِي جَوَازِ الْهِجْرَانِ وَالضَّرْبِ عِنْدَ خَوْفِ النُّشُوزِ، لِظَاهِرِ الآيَةِ، وَحَكَى الْحَنَّاطِيُّ فِي حَالَةِ ظُهُورِ النُّشُوزِ، ثَلاَثَةَ أَقْوَالٍ:

أَحَدُهَا: لَهُ الْوَعْظُ وَالْهِجْرَانُ وَالضَّرْبُ، وَالثَّانِي: يَتَخَيَّرُ بَيْنَهَا وَلاَ يَجْمَعُ. وَالثَّالِثُ: يَعِظُهَا، فَإِنْ لَمْ تَتَّعِظْ هَجَرَهَا، فَإِنْ لَمْ تَنْزَجِرْ ضَرَبَهَا[1].

ثانياً- رأي مذهب أهل البيت (عليهم السلام) في الضرب:

ضرب الزوجة متعلق بنشوزها، لذلك من المفيد الإشارة إلى علاماته وتعريفه قبل الولوج في موضوع الضرب....وهي:

١- علامات نشوز الزوجة:

علامات النشوز ودلائله تظهر بقول وفعل، أما القول: فمثل أن كانت تلبيه إذا دعاها وتخضع له بالقول إذا كلمها فامتنعت عن تلبيته وعن القول الجميل عند مخاطبته، والفعل: مثل أن كانت تقوم إليه إذا دخل عليها وتبادر إلى فراشه إذا دعاها ثم تركت ذلك فصارت لا تقوم ولا تبادر، بل تصير إليه بتكره ودمدمة ونحو هذه، فهذه دلائل النشوز[2].

تعريف النشوز وحكمه

تعريفه: [النشوز: هو الخروج] من الزوج أو الزوجة [عن الطاعة] الواجبة على كل واحد منهما للآخر. [وأصله] لغةً: [الارتفاع].

ولو كان الخروج منهما معاً خص باسم الشقاق، وقال بعضهم: يجوز إطلاق النشوز على ذلك أيضاً، وبعض الفقهاء أطلق على الثلاثة اسم الشقاق، وهو بعيد،

(١) رَوْضَة الطَّالِبِينَ ٧/ ٣٦٨ - ٣٦٩، وَالمغني ٧/ ٤٦، وَالإِنْصَاف ٨/ ٣٧٧ . نقلًا عن الموسوعة الفقهية الكويتية، ج٤٠، ص ٣٠١-٣٠٣.

(٢) المعجم الفقهي لكتب الشيخ الطوسي، مؤسسة دائرة معارف الفقه الإسلامية، قم - إيران، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م، ج٦، ص ٢٩٩.

كما أن ما عن نهاية الشيخ من تخصيص النشوز بخروج الزوج عن الحق، كذلك و نحوه ما في ظاهر أحكام الراوندي في اختصاصه بالعكس[1].

٢- مراتب تأديب الزوجة الناشز:

أ- الموعظة: إذا ظهر هذا (النشوز) منها وعظها، بأن يخوفها بالله تعالى ويعرفها أن عليها طاعة زوجها، ويقول: اتقي الله وراقبيه وأطيعيني ولا تمنعيني حقي عليك.

ب- الهجران: إن نشزت أول مرة حل له أن يهجرها في المضجع.

والهجران في المضاجع أن يعتزل فراشها. وقال قوم: يقتضي ترك كلامها غير أنه لا يقيم عليه أكثر من ثلاثة أيام.

وروى أصحابنا أن الهجران هو أن يحول ظهره إليها في المضجع.

جـ- إذا نشزت المرأة حل ضربها بنفس النشوز دون الإصرار عليه.

وللشافعي فيه قولان، أحدهما: مثل ما قلناه، والثاني: أنه لا يحل حتى تصر وتقيم عليه.

ونحوه في المبسوط، وأضاف: إن نشزت فامتنعت عليه وأقامت على ذلك وتكرر منها حل ضربها بلا خلاف[2].

وقال الشيخ محمد حسن الجواهري: أنه [متى ظهر من الزوجة أمارته] أي النشوز [مثل أن تتقطب في وجهه، أو تبرم في حوائجه] المتعلقة بالاستمتاع [أو تغير عادتها في أدبها، جاز له هجرها في المضجع بعد عظتها، وصورة الهجر: أن يحول إليها

(١) معجم فقه الجواهر، مؤسسة دائرة معارف الفقه الإسلامي، قم- إيران، الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م، ج ٦، ص ٨٢.

(٢) المعجم الفقهي لكتب الشيخ الطوسي، مؤسسة دائرة معارف الفقه الإسلامي، قم- إيران، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م، ج٦، ص ٢٩٩.

ظهره في الفراش، وقيل: أن يعتزل فراشها، والأول مروي، ولا يجوز له ضربها والحال هـذه، أما لو وقع النشـوز وهو الامتناع عن طاعتـه في ما يجب له، جاز ضربها ولو بأول مـرة، ولكـن يقتصـر على ما يؤمل معـه رجوعها ما لم يكـن مدمياً ولا مبرحـاً، وظاهره الفرق بين الموعظة والهجر وبين الضرب، فيجوز الأولان على ظهور أمارات النشوز، بخلاف الأخير، فلا يجوز إلا مع تحقق النشـوز، نعم معه يجوز من أول مرة، ولا يعتبر تقدم الوعظ أو الهجر، بخلاف الأولين، فإن الثاني منهما مرتب على عدم النفع الأول، وهو أحد الأقوال في المسألة محكي عن المبسوط والفاضل في القواعد.

وظاهـر المصنـف في النافع ترتب الثلاثة على ظهور أمارات النشـوز من غير فرق بين الضرب وغيره، إلا أنها مترتبة على حسب ترتب النهي عن المنكر.

وعكـس ابـن الجنيد -فـي ما حُكي عنـه- بجعل الأمـور الثلاثـة مترتبة على النشوز بالفعل، ولم يذكر الحكم عند ظهور أماراته، وجوز الجمع بين الثلاثة ابتداءً من غير تفصيل.

وجعـل العلامة في الإرشـاد الثلاثة مترتبة على النشـوز بالفعـل، لكن جعلها مترتبـة مراتـب الإنكار، ولعل ذلك أولى من جميع ما تقدم. ومما عن بعض العلماء مـن التفضيـل أيضـاً من جعل الأمـور الثلاثة مترتبة مـن حالها، فمع ظهـور أمارات النشوز يقتصر على الوعظ، ومع تحققه قبل الإصرار ينتقل إلى الهجر، فإن لـم ينجح وأصرت انتقل إلى الضرب. وهو أيضاً كما ترى، وإن حكي عن العلامة في التحرير موافقته. والمتجه ما سمعته من الإرشاد، بل يمكن القطع بذلك.

ولا يبعـد إرادة الكراهـة من النشـوز في الآيـة على وجه ينقص اسـتمتاعه بها ولـو بالتقطـب في وجهه وإسـماعه الـكلام الغليـظ، ونحو ذلك مما يذهـب الرغبة فـي مقاربتها والاسـتمتاع بهـا. ومنه يظهر النظـر في جملة من كلماتهـم حتى ما في المسـالك وغيرها - من أن المراد بظهور أمارات النشـوز تغير عادتها معه في القول أو الفعـل بـأن تجيبه بكلام خشـن بعـد أن كانت تقبـل، أو تظهر عبوسـاً أو إعراضاً

وتثاقلاً ودمدمةً بعد أن كانت تلطف به وتبادر إليه وتقبل عليه، ونحو ذلك... وأنه ليس من النشوز ولا من مقدماته بذاءة اللسان والشتم...، وكون المراد بحوائجه التي يكون التبرم بها أمارة النشوز ما يجب عليها فعله من الاستمتاع ومقدماته ـ فإن الجميع كما ترى، فالنشوز يتحقق بالعبوس والإعراض والتثاقل وإظهار الكراهة له بالفعل والقول ونحوهما، مما ينقص استمتاعه وتلذذه بها، بل لا ينبغي التأمل في تحققه بتبرمها بحوائجه المتعلقة بالاستمتاع أو الدالة على كراهيتها له.

والمراد بالهجر في المضجع ما صرح به غير واحد من الأصحاب: توليتها ظهره في الفراش، وعن المبسوط والسرائر: هو أن يعتزل فراشها، وعن المفيد التخيير بينهما، وفي الرياض أنه أقوى. ويمكن دعوى الترتيب في أفراده أيضاً على حسب الترتيب في أفراده النهي عن المنكر، نعم ما عن التفسير علي بن إبراهيم من سبها لا دليل عليه(١).

٣- ضرب الزوجة الناشز:

يقتصر في الضرب على ما يؤمل معه طاعتها فلا يجوز الزيادة عليه مع حصول الغرض به، وإلا تدرج إلى الأقوى فالأقوى ما لم يكن مدمياً ولا مبرحاً، وابتداؤه الضرب بالسواك. نعم ينبغي اتقاء المواضع المخوفة كالوجه والخاصرة ومراق البطن ونحوه، وأن لا يوالي الضرب على موضع واحد، بل يفرق على المواضع الصلبة مراعياً فيه الإصلاح لا التشفي والانتقام، بل في المسالك: إنه يحرم بقصده مطلقاً، بل بدون القصد المأذون لأجله(٢).

وقال الشيخ الطوسي: وأما الضرب فأن يضربها ضرب تأديب كما يضرب الصبيان على الذنب، ولا يضربها ضرباً مبرحاً ولا مدمياً ولا مزمناً، ويفرق الضرب

(١) معجم فقه الجواهر، مؤسسة دائرة معارف الفقه الإسلامي، قم- إيران، الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م، ج ٦، ص ٨٣- ٨٤.
(٢) معجم فقه الجواهر، مؤسسة دائرة معارف الفقه الإسلامي، قم- إيران، الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م، ج ٦، ص ٨٤..

على بدنها، ويتقي الوجه، وروى أصحابنا أنه يضربها بالسواك، وقال قوم: يكون الضرب بمنديل ملفوف أو درة ولا يكون بسياط ولا خشب[1].

٤- ضمان الزوج تلف الزوجة بسبب تأديبها:

إذا نشزت امرأة الرجل يضربها ضرباً خفيفاً. فإذا فعل بها هذا فماتت منه فالدية عليه في ماله، وعندهم على عاقلته[2].

وقال الشيخ الجواهري في جواهره: لو حصل بالضرب تلف، وجب الغرم[3].

دية الضرب واللطم

لم تكتفِ التعاليم الإسلامية بالنهي عن الضرب واللطم، بل أوجب دفع غرامة مالية ضد ممارسي العنف تتحدد بحسب نوع الضرب واللطم وتأثيره على الجلد.

فقد جاء في الرسالة العملية (توضيح المسائل) للفقيه الراحل السيد حسين الطباطبائي البروجردي المسائل التالية:

« مسألة ٢٨١٦ - إذا لطم على وجه أحد باليد أو بشيء آخر فاحمر وجهه، فديته مثقال ونصف من الذهب (كل مثقال ١٨ حبة) وإن اخضر لونه فثلاثة مثاقيل، وإن اسود لونه فستة مثاقيل، ولئن تغير لون سائر البدن على الضرب، فاحمر أو اخضر أو اسود، فديته نصف ما ذكر.

« مسألة ٢٨٢٠ - إذا ارتكب الصبي إحدى المعاصي الكبيرة جاز للولي أو المعلم ضربه بمقدار التأديب ما لم يصل حد الدية.

---

(١) المعجم الفقهي لكتب الشيخ الطوسي، مؤسسة دائرة معارف الفقه الإسلامي، قم - إيران، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م، ج٦، ص ٢٩٩.

(٢) المعجم الفقهي لكتب الشيخ الطوسي، مؤسسة دائرة معارف الفقه الإسلامي، قم- إيران، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م، ج٦، ص ٢٩٩.

(٣) معجم فقه الجواهر، مؤسسة دائرة معارف الفقه الإسلامي، قم- إيران، الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م، ج٦، ص ٨٣- ٨٤.

« مسألة ٢٨٢١ - إذا ضرب صبياً إلى حد وجوب الدية كانت الدية للصبي، فلو مات الصبي فعلى الضارب أن يدفع ديته إلى ورثته، ولو ضرب الوالد ولده حتى مات كانت ديته لسائر الورثة، وليس له شيء من الدية.

يستفاد من هذه الأحكام الدينية الثلاثة أنه لا يجوز ضرب الطفل، فإذا ضرب أحد الوالدين أو المعلم طفلاً على وجهه وسبب تغير لونه فعليه أن يدفع ديته، وعند ارتكاب الطفل إحدى المعاصي يجوز ضربه بحيث لا يصل حد وجوب الدية.

إن الآباء والأمهات الذين يضربون أبناءهم إلى حد وجوب الدية مدينون إليهم بقيمة الدية؛ فإما عليهم أن يرضوهم أو يحصلوا على العفو منهم، وكذلك حكم المعلمين الذين يضربون تلامذتهم»[1].

وللأسف فإن الكثير من الناس لا يعملون بهذه الفتاوى المجمع عليها من الفقهاء، ولا يدفعون شيئاً مما يجب عليهم دفعه من ديات لأولادهم إما جهلاً بالمسألة أو تهاوناً بها.

بل إن بعض الآباء لا يكتفون بالضرب الذي يغير اللون، بل يعمدون إلى كسر عظام أولادهم، أو إصابتهم بجروح عميقة، وهو الأمر الذي يترتب عليه دفع غرامات مالية أكبر من الضرب الذي يغير اللون كما ورد تفصيل ذلك في أحكام الديات.

والهدف من ذلك هو حماية الزوجة والأطفال من استخدام العنف ضدهم، وحماية المجتمع كله من انتشار ظاهرة العنف المحرم شرعاً وقانوناً. فالإسلام يهدف إلى نشر الطمأنينة و الهدوء والاستقرار في كل أبعاد المجتمع، ومنه البعد العائلي والأسري.

(١) الطفل بين الوراثة والتربية، الشيخ محمد تقي فلسفي، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ-١٩٨٠م، ج١ ، ص٣٩٤-٣٩٥.

الضرب في القوانين الوضعية

إذا كان الإسلام قد حرم ضرب الزوجة إلا في مورد واحد وهو النشوز مع التفصيل الذي قدمناه؛ إلا أنه في القوانين الوضعية كان الضرب ضد الزوجة مسموحاً به من قبل زوجها حتى عهد قريب، ومن الناحية التاريخية؛ فإن الرجل في عصر الرومان القدماء كان يمتلك حق ضرب زوجته إذا قامت ببعض الأعمال، كالحضور في المسابقات العامة دون إجازته، أو تناولت الشراب، أو خرجت من المنزل كاشفة الوجه. وبقيت المرأة في القرون الوسطى تعيش تحت رقابة شديدة، لا بل كانت تنال جزاءً صعباً من الزوج فيما لو تخطت حدودها. وكان يتوقع من الرجل أن يضرب زوجته إذا أتت بعلم غير صالح، وإذا لم يتمكن من القيام بهذه المهمة، فقد يتعرض للإهانة من الأقرباء. ولم يظهر اعتراض على هذه الرؤية خلال المرحلة الواقعة بين أواخر القرون الوسطى والعصر الحديث (١٤٠٠-١٩٠٠م)، ولم يكن يؤاخذ الرجل الذي يعنف ضد زوجته، إلا إذا وصل استعمال القوة إلى مستوى موت الزوجة. إلا أن الاعتراض على ضرب الرجل زوجته وجرحها بدأ منذ أواسط القرن التاسع عشر، فأصبح الزوج الذي يلجأ إلى القوة يتعرض للسخرية. وفي أواخر القرن التاسع عشر أقرت بعض القوانين في بريطانيا وأمريكا تمنع الزوج من ضرب الزوجة، ومع ذلك فإن إهانة وضرب الزوجة بقي مستمراً؛ ولعل السبب في ذلك هو السابقة التاريخية الطويلة لقضية إهانة الزوجة، وحتى بعد الحرب العالمية الثانية، بقي ضرب الزوج زوجته

العاصية عملاً مبرراً قانونياً.(١)

وفي القانون العام البريطاني Common Low كان يمنح الزوج حق تأديب الزوجة بالضرب البسيط الذي لا يبلغ مرحلة الإيذاء الجسيم أو الموت. وقد انتقل القانون العام البريطاني إلى الولايات المتحدة الأمريكية كافلاً للزوج حق تأديب الزوجة بالضرب بالعصا الذي لا يتجاوز طوله إصبع الإبهام فيما عرف بـ(قاعدة الإبهام) Rule of Thumb، وبناءً على ذلك أقرت المحكمة العليا لولاية مسيسيبي عام ١٨٢٤م، في إحدى القضايا الشهيرة (Bradley v. State)، حق الزوج في تأديب زوجته على أن تبقى جميع المنازعات الأسرية داخل جدران المنزل، وكان يتم تسجيل هذا الحق في عقد الزواج بجانب حقوق أخرى مثل انتقال الزوجة إلى منزل الزوج وتنازلها عن التملك وإلزامها بحب زوجها والإخلاص له. ولم تحدث النقلة القانونية في مجال حماية حقوق الزوجة في تلك الدول، إلا في أواخر القرن التاسع عشر حيث رفعت عنها بعض الشروط، وتم إلغاء حق الزوج في التأديب بالضرب على النساء والأبناء. ومع ذلك لم يتم تجريم ممارسات الزوج ضد الزوجة والأطفال إلا في السبعينيات من القرن الماضي، بعد نمو حركة الناشطين في مجال حماية الأسرة وحقوق الإنسان.(٢)

ولو تجاوزنا البحث التاريخي، فان الدراسات والتقارير المتنوعة تبين انتشار هذه الظاهرة وشمولها، حتى في العصور الحالية، وفي جميع المجتمعات.

وتؤكد التقارير أن نصف الرجال المتزوجين في بانكوك وتايلند يضربون زوجاتهم بشكل مستمر. وفي الأكوادور صرح ٨٠٪ من النساء بأنهن قد تعرضن للضرب والشتم من قبل الأزواج، وتحكي بعض التقديرات أن ما يقرب من ٨ , ١

(١) الإسلام و الأسرة، حسين بستان النجفي، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م، ص ٢١٢.

(٢) العنف الأسري في ظل العولمة، د. عباس أبو شامة عبد المحمود، ود. محمد الأمين البشرى، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض - السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م، ص ١٩ - ٢٠.

مليون زوج في أمريكا يضربون زوجاتهم بوحشية.

وتشير تقديرات أخرى في أمريكا إلى وجود أربعة ملايين امرأة يتعرضن للضرب على يد الزوج، وأن أكثر من أربعة آلاف امرأة يقتلن سنوياً بسببه.

وهناك ما يقارب ٣/ ١ من النساء اللواتي يقتلن في أمريكا، يقتلن على يد أزواجهن أو أصدقائهن الذكور.

أما في بعض الدول الأخرى كإيران مثلاً، حيث لم تجر إحصاءات رسمية أو أنها ما زالت في بداياتها، يلاحظ شيوع استعمال العنف ضد النساء بشكل سيئ.[١]

في حين أنه في القانون الإسلامي لم يكتفِ بتحريم الضرب أو أي شكل من أشكال العنف؛ بل سنّ عقوبات مشددة ضد كل من يمارس العنف غير المشروع ضد أي فرد من أفراد الأسرة.

وفي حين لم تحدث النقلة النوعية لحماية حقوق الزوجة وأفراد الأسرة إلا في أواخر القرن التاسع عشر الميلادي، فإن الإسلام قبل أكثر من أربعة عشر قرناً قد شرع الكثير من القوانين التي تحمي حقوق الزوجة والأطفال، وكذلك الزوج، وتمنع أي شكل من أشكال العنف الأسري.

(١) الإسلام والأسرة، حسين بستان النجفي، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م، ص ٢١٢ - ٢١٣.

أرقام وإحصائيات حول ضرب وإيذاء النساء

رغم الإحصائيات المتنوعة من مختلف بلدان العالم حول العنف العائلي إلا أن أغلب النتائج المتوفرة يتعلق ببلدان شمال أوروبا، كندا والولايات المتحدة الأمريكية، وتؤكد الوثائق المتوفرة في هذا الصدد ازدياد أعمال العنف ضد النساء، خصوصاً الضرب، وسنشير هنا إلى بعض النتائج عن ضرب النساء كما يلي:

* إن أكثر من ٨٠٪ من حالات الاعتداء المبلّغ عنها في عام ١٩٨٥م في مدينة سايوبولي بالبرازيل، تعرضت إليها النساء من قبل أزواجهن أو عشاقهن.

* ظهرت بعد ازدياد حالات الطلاق السريعة الانتشار في الصين ظواهر استخدام العنف في العائلة. وتشير الإحصاءات إلى أن ٢٥٪ من حالات الطلاق كان منشأها تعرض النساء للضرب والسب.

* تشكل النساء ٥٩٪ من ضحايا حالات العنف المبلّغ عنها في فرنسا. وتتعرض ٥١٪ من المتعرضات للعنف في هذه الحالات إلى التعذيب المصحوب بالاعتداء الجنسي من قبل الأزواج.

* أثبت إحصاء طارئ أجري عام ١٩٩٠م في غواتمالا أن ٤٩٪ من النساء يشكين سلوك أزواجهن وسوء معاملتهم الجسمية والنفسية والجنسية معهن.

* تعاني ٩٠٪ من النساء الهنديات جسمياً ونفسياً من سوء سلوك أزواجهن حسب إحصاء أجري في الهند حول استخدام العنف ضد النساء. و٩٠٪ من حالات قتل النساء يرتكبها الأزواج في هذا البلد.

* وفي جمهورية تنزانيا المتحدة أبلغت ٦٠٪ من النساء عن تعرضهن للضرب والسب من قبل الأزواج.

* يتعرض نحو مليوني امرأة في الولايات المتحدة الأمريكية سنوياً إلى الضرب من قبل شريك حياتهن بشكل يستوجب تلقي العلاج الطبي في نصف هذه الحالات.

* في إحصاء أجري عام ١٩٩٢م في زمبابويا صرحت ١٧٪ من النساء أن التعرض للعنف الجسمي والنفسي خلال الحياة الزوجية أمر طبيعي تماماً.

* تنتهي حياة عدد غفير من الفتيات والنساء في الهند والصين بسبب استمرار التقاليد الثقافية القائمة على أساس التمييز بين الإناث والذكور.

وأكد تحقيق سريري أن اللجوء إلى الوسائل والطرق العلمية المتطورة كالسونا في الهند بغية تعيين جنسية الجنين كان السبب في إجهاض ثمانية آلاف جنيناً كان ٧٩٩٧ منهم من الإناث. وبيَّن مسح آخر أن ٥ , ٩٥٪ أي أربعين ألف جنيناً من الإناث قد تم التخلص منهن بالإجهاض.

* في عام ١٩٩٢م تعرضت ١٢٠٠٠ امرأة إلى الاغتصاب إبان الحروب الداخلية التي شهدتها يوغسلافيا السابقة.

* وتشهد الولايات المتحدة الأمريكية وقوع حالة اغتصاب كل ست دقائق(كاريلو ١٩٩٢م) لا تُبلغ الشرطة عن ٨٥٪ منها وتحدد نسبة المحكومين بالسجن من مرتكبيها ٥٠٪.

* اعترفت ٨٠٪ من النساء في مدينة سانتياغوا بتشيلي أنهن ضحايا العنف

في قعر دورهن.

* في يايوا التابعة لغينيا(بيساو) يتم استغلال ٦٧٪ من القرويات و٥٦٪ من النساء في المدن من قبل الأزواج.

* تتعرض امرأة من كل أربع من النساء إلى الهجوم الجنسي في كندا.

* إن سوء التغذية من الحالات الأكثر شيوعاً بين البنات منها بين البنين في قرى بنغلادش وبنسبة ثلاث فتيات إزاء فتى واحد مصاب بهذه الحالة.

* توفد سنوياً (٨-١٠) آلاف فتاة من تايلاند إلى اليابان لممارسة أعمال البغاء.

* وقعت خلال الثلاث سنين المنصرمة ٢٥٩, ١١ حالة قتل جراء نشوب خلافات حول إعداد جهاز العروس في الهند.

* ٩٩٪ من ربات البيوت في الباكستان عرضة للضرب من قبل الأزواج.

* تتعرض امرأة واحدة في كل دقيقة ونصف الدقيقة في أفريقيا الجنوبية إلى الاعتداء الجنسي، ويصل عدد ضحايا هذه الظاهرة سنوياً إلى نحو ٣٨٥, ٠٠٠ امرأة.

* خلال إحصاء أجرته منظمة الأمم المتحدة في سيريلانكا، أعلنت ٦٥٪ من النساء أنهن كن عرضة للعنف العائلي طوال سنين حياتهن الزوجية. ولم يشر هذا الإحصاء إلى العنف ضد النساء في البلدان الأخرى ومنها إيران.[1]

* وفي تقرير، أن ٨٨٪ من النساء في إحدى البلاد العربية يتعرضن للضرب من أزواجهن، وفي تقرير للأمم المتحدة أن ٦٦٪ من الفتيات لا توجد لديهن فرصة للتعليم، وتحدث ١٧٥ ألف حالة حمل سنوياً، لا ترغب النساء الحوامل في

(١) - علم نفس المرأة، د. شكوه نوابي نزاد، ترجمة زهراء طيوري يكانه، دار الهادي، بيروت- لبنان، الطبعةالأولى١٤٢٢هـ-٢٠٠١م، ص١٨٥-١٨٨.

حدوث نصفها، وتموت أكثر من امرأة، كل دقيقة بسبب مشكلات الحمل والولادة، ٩٩٪ منها في الدول النامية، وأكّد التقرير استمرار قضايا الاغتصاب والعنف داخل الأسرة، ونسبت إحدى المجلات إلى أحد القضاة العرب قوله: إن أكثر من ٥٠٪ من قضايا الطلاق في الإمارات يكون بسبب الضرب.

* وأظهرت دراسة للدكتورة أمينة الجابر - وكيلة كلية الشريعة والقانون بجامعة قطر - أن ضرب النساء من الظواهر المنتشرة، وهو أحد أسباب الطلاق الذي بلغت نسبته ٣٥,٧٪ حسب آخر إحصائية للمحاكم الشرعية، وفي استطلاع عن ظاهرة العنف ضد الزوجات تبين استفحال الظاهرة محلياً وعالمياً، كما بينت دراسة د. باعبيد اتساع الظاهرة بزيادة ٢٧٪ في سنة ١٩٩٧م لتشمل القتل والاختطاف والاغتصاب والأخذ بالإكراه.[١]

* إن ٥٢٪ من النساء الفلسطينيات تعرضن للضرب على الأقل مرة واحدة في العام ٢٠٠٠م، وأن ٤٧٪ من النساء في الأردن يتعرضن للضرب بصورة دائمة.

* وتشير (منال سيد ٢٠٠٠م) إلى أن العنف ضد الزوجة في المجتمع المصري يمثل مشكلة حيث تتعرض ما يقارب ٣٥٪ من الزوجات للضرب في حال معارضتهن لأزواجهن، وأن نسبة ٦٩٪ منهن يتعرضن للضرب في حال ردهن على أزواجهن بلهجة لا تعجب الزوج.[٢]

* إن حوالي ٨٠ بالمائة من النساء الجزائريات اللواتي يتعرضن للضرب يرفضن تقديم شكاوي بأزواجهن خوفاً من الضرب أو الطلاق.

* وبرأي رئيس الهيئة الاستشارية لحقوق الإنسان فإن سن قوانين ردعية ليس حلًا للحد من ظاهرة العنف ضد المرأة بقدر ما يجب زرع ثقافة احترام المرأة

---

(١) مجلة العربي، موضوع: العنف ضد المرأة.. متى نتخلص من هذا الإرث؟، عبدالحميد إسماعيل الأنصاري، العدد ٥٤٨، تاريخ ١/ ٧/ ٢٠٠٤م.
(٢) العنف الأسري، د. عبدالله عبد العزيز اليوسف، ص ٣٩.

ومنطق الحوار لمعالجة التجاوزات الحاصلة.

* وتشير الإحصائيات الرسمية إلى تعرض ٤٥٠٠ امرأة للعنف خلال الأشهر الستة الماضية لعام ٢٠٠٨م، بحسب ما كشفت عنه لوكالة الأنباء الحكومية السيدة مسعودان خيرة رئيسة المكتب الوطني لحماية الطفولة من الانحراف والمرأة ضحية العنف.

* ووفق هذه الإحصائية، يحتل العنف الجسدي صدارة أنواع الاعتداءات التي تتعرض لها المرأة الجزائرية، يليه سوء المعاملة، ثم الاعتداءات الجنسية في المرتبة الثالثة.(١)

* ضرب الزوجات في الأردن مستمر، إذ قال مسؤول في المركز الوطني للطب الشرعي في الأردن أن ٦٠٠ حالة ضرب لزوجات سجلت في البلاد العام الماضي ٢٠٠٨م. وتشير أرقام رسمية إلى أنه يسجل في الأردن سنوياً حوالي ٥٠٠٠ حالة عنف أسري معظمها ضد النساء.(٢)

* تقرير منظمة العفو الدولية:

كشفت تقارير (منظمة العفو الدولية)، عن حقائق مريرة تُجسد تنامي العنف ضد المرأة على مستوى العالم على النحو التالي:

- ٣٠٪ من النساء الأمريكيات، تعرضن للعنف الجسدي من أزواجهن.

- ٩٥٪ من ضحايا العنف في فرنسا من النساء.

- ١,٦ مليار دولار سنوياً، تكلفة إزالة آثار العنف ضد المرأة الكندية.

(١) موقع العربية نت http://www.alarabiya.net/articles/2008/11/24/60730.html الإثنين ٢٦ ذو القعدة ١٤٢٩هـ - ٢٤ نوفمبر ٢٠٠٨م.

(٢) صحيفة الحياة، الأحد ١٥ فبراير ٢٠٠٩م الموافق ٢٠ صفر ١٤٣٠هـ، العدد ١٦٧٥٣، الصفحة الأخيرة.

- ٤٢٪ من نساء باكستان؛ يقبلن العنف كمصير محتوم لا يستطعن الإفلات منه.

- ٧٠٪ من حوادث قتل النساء تتم على أيدي أزواجهن.

- ٣٦ ألف امرأة روسية يتعرضن للضرب يومياً على أيدي أزواجهن.

- ٤٧٪ من نساء مصر؛ اللواتي يتعرضن للضرب، لا يخبرن أحداً بما حدث لهن.

- ١٨٪ من نساء أستراليا، تعرضن للضرب خلال عام واحد.

- ٢٠ إلى ٦٠٪ من النســاء في الدول النامية، يتعرضن للضرب داخل الأسرة أو من أزواجهن.

- مليون و ٨٠٠ ألف مُعنَّفة سنوياً في الولايات المتحدة الأمريكية.

- ٦٪ نسبة المعنَّفات في كندا، وهي في حدود ٥١٪ في فرنسا(١).

هذه مجرد عينة من الأرقام والإحصائيات التي تشير إلى تزايد حالات العنف والإيذاء ضد النســاء، وفي كل مكان من العالم، ويأتــي الضرب في مقدمة المراتب في اســتخدام العنف الجسدي، وقد أفردنا هنا وسيلة الضرب عن بقية الوسائل لأنه أكثر الوسائل انتشاراً في العنف الأسري.

(١) موقع صفحة البلاغ http://www.balagh.com/woman/trbiah/qg1df8w8.htm.

دراسات حول الضرب

تشير الكثير من الدراسات والبحوث والتقارير المتخصصة والتي أعد أغلبها المشتغلون في مجال التحليل النفسي، واعتمدت على المعلومات التي تبرعت بها السيدات اللاتي ترددن على العيادات النفسية طلباً للعلاج، وتمحورت التقارير والبحوث الأولى حول حالات ضرب الزوجة، ثم توسع نطاقها فيما بعد فشملت الأطفال والرجال والذين لم يترددوا على العيادات.

توضح البيانات المستقاة من أفواه اللاتي تعرضن للضرب أن حالات الضرب تحدث في شكل انفجار من الغضب شديد للغاية، بحيث يضرب الرجل في أي مكان يطوله من جسد المرأة، كما يضرب بيديه ورجليه ويستعين بأية أداة أو آلة أو قطعة أثاث تقع في طريقه، كما يطول الإعصار كل ما اعترض طريقه من أثاث ومعدات وملابس، والجيران إذا قرر أحدهم التدخل. لذلك كثيراً ما تترك الضحية تواجه المصير المظلم وحيدة (Gayford,1975).

بعض الزوجات يقابلن الاعتداء بالبكاء أو التوسل أو محاولة تفادي اللكمات، لكن بعضهن لا يستسلمن بسهولة، بل يدافعن عن أنفسهن بقوة، وقد يتفوقن أحياناً على الزوج المعتدي، فكثير من الزوجات في دراسة (Gelles,1972) اعترفن بأنهن لا يجدن صعوبة في التغلب وخصوصاً إذا كان مخموراً.

تهتم الدراسات الأمبيريقية بعدد معين من المتغيرات المستقلة والتي ترد عادة

في أغلبها مثل التعليم، والسن، ونوع العمل، والحالة الاقتصادية، وخصائص الحي السكني، وخصائص المسكن.

فمستوى التعليم متغير هام في دراسة العنف العائلي، وتؤكد البيانات أن حوادث الضرب تكثر بين غير المتعلمين أو الذين حصلوا على تعليم بسيط، ويبدو أن حصول الزوجة على نصيب أوفر من التعليم يخلق جواً من التوتر وعدم التوازن يؤدي إلى ردة فعل من قبل الزوج، فيعوض النقص من جانبه باحثاً عن المناسبات التي يستخدم فيها تفوقه العضلي (Gayford,scott,1974).

تشير نتائج بعض الدراسات إلى أن غالبية مرتكبي جرائم العنف من الذكور صغار السن الذين تتراوح أعمارهم ما بين (١٥ - ٢٤سنة) (التير،١٩٩٠م،٣١٩). ويتوقع أن يتسبب في غالبية أحداث العنف العائلي من هم في فئة الشباب، لكن نتائج الدراسات في هذا المجال تقدم معلومات متباينة، فقد وجد أحد الباحثين أن غالبية الرجال الذين ضربوا زوجاتهم تراوحت أعمارهم ما بين الأربعين والخمسين سنة (Gelles) بينما كان متوسط أعمار الزوجات المضروبات في دراسات أخرى (٣٩) و (٣٧) سنة. (Snell.1964.faulk,1974).

تؤكد نتائج بعض الدراسات على أن لطبيعة العمل دخلاً في هذا اللون من السلوك، فقد بينت نتائج بعض الدراسات أن أصحاب المهن التي تحتاج إلى القوى العضلية أكثر من احتياجها إلى توظيف العقل ميالون إلى الشجار وإلى استخدام القوة لحل النزاعات. فمثلاً أوضحت إحدى الدراسات إن الأحياء التي يسكنها عمال المناجم في المدينة الصناعية، تكون في الغالب مسئولة عن نسبة كبيرة من حوادث العنف العائلي (Scott,Gayford) ودخل عمال المناجم ليس هو الدخل العالي، كما أن أحياءهم السكنية ليست هي الأحياء الراقية في المدينة. أي كأن العنف العائلي إحدى الظواهر الاجتماعية المرتبطة بالفئات الاجتماعية الدنيا في المجتمع. بعض الباحثين قال هذا صراحة وأورد النسب العالية المرتبطة بالفئات الاجتماعية التي في أسفل سلم التدرج الاجتماعي (Scott) لكن نتائج دراسات

إمبيريقيـة أخـرى لا تؤكد هـذا الـرأي ولا تجد فروقـاً هامة بين معـدلات الطبقات الاجتماعيـة المختلفة في هـذا الشـأن (Borland,1976) وبالطبع فـإن بعض هذه الاختلافـات راجع لوجود اختلافات هامة فـي خصائص العينات التي اعتمد عليها في جمع البيانات.(١)

كمـا أن لنـوع الثقافة التي يحملها المجتمع دوراً مهماً في ممارسـة هذا اللون من ألوان العنف، أضف لذلك شخصية أفراد الأسرة في تقبل الضرب أو رفضه.

وقد أشـارت الكثير من الدراسـات العالمية إلى أن أكثر أنواع العنف الأسري المسـتعمل هو الضرب المبرح والمسـبب للجراح، أو الضـرب الخفيف، وكذلك هذه الدراسة فقد وجدت أن العنف الأسري يتراوح بين التهديد بالضرب والضرب الخفيف والضرب المبرح، والحرمان من الضروريات والإجبار على العمل والطرد من المنزل. ولقد أشارت الدراسة إلى أن التهديد بالضرب يمثل (٢٢٪) من العنف العائلـي بل وكعمـل يومي، وأن من يألفـون الضرب الخفيف لا يزيـد على (١٦٪) أسـبوعياً، وأن الضرب المبرح لا يحدث كثيـراً، إذ لا يمثل الضرب اليومي أكثر من (١٦٪) ولا يتعدى (٨ , ٧) كاعتداء أسبوعي، ولو أن الحرمان من الضروريات يمثل حوالي (١٨٪) كعمل أسبوعي لكن ربما لا يكون من مجالات اهتمامنا ونحن نركز على العنف الأسـري الجسدي المباشـر. والغريب في هذه الدراسة أنها وجدت أن ما يزيد على (٢١٪) من العينة كانوا يجبرون على العمل أسبوعياً، وأن (١٩٪) كانوا يتعرضون للحبس يومياً.

إن ما هو هام في هذه النتيجة - من حيث تصنيفات لأنواع العنف الأسري - هو وجـوده في الدول العربيـة بهذا التوزيع، ولو أن الضرب المبرح والخفيف والتهديد بالضرب كلها أشياء متوقعة لأنها نمط عالمي للعنف العائلي، ولكن ما يدعو للوقفة هو وجود نسبة معتبرة من العنف العائلي في شكل حرمان من الضروريات، والإجبار

(١) العنف العائلي، د. مصطفى عمر التير، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض - السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، ص ٢٥-٢٧.

على العمل والحبس، المسألة التي تستحق المزيد من الدراسة.

وحتى في الأنماط التقليدية من العنف الأسري العربي يلاحظ أن حوالي (٢٢٪) من العنف هو في شكل تهديد بالضرب، وأن هذا يتم يومياً، أي كسلوك متواتر دائماً وسط العائلة العربية، ولكن الضرب الحقيقي حتى ولو كان خفيفاً فإنه يمثل (١٦٪) من أنواع العنف الأسري، ولو أن هذا يتم أسبوعياً فهذا يشير إلى انتظام الضرب أسبوعياً في عدد لا يستهان به من الأسر العربية. وربما تكون النسبة أكبر في الواقع مع العلم أن كل أفراد الأسرة عادة لا يودون كشف هذه الأمور.

ومن النتائج التي أشارت لها هذه الدراسة أن غالبية أحداث العنف تتم داخل الأسرة خلال فترة بعد الظهر وقد كان ذلك بنسبة تزيد على (٣٢٪) وبصورة دائمة. وأما النسبة التي تليها في الوقت فقد كانت منتصف الليل، ويبدو من أن النسبة الكبيرة في أن العنف الأسري يتم بعد الظهر، فيبدو أن هذه هي فترة النشاط داخل منزل الأسرة وذروة الحركة وهي فترة العودة من العمل حيث تكثر المناقشات والمنازعات بين الزوجين.

إن بعض نظريات علم النفس تشير إلى أن الزوج عندما يتصادم في مكان العمل وبالذات مع رؤسائه لا يرد على ذلك، ويحمل معه شحنات وافرة من الغضب الخفي إلى المنزل، ولكنه يفرغ كل تلك الحملات ضد زوجته عندما يرجع من العمل وذلك لسبب بسيط، لكنه يكون المحرك لاستبدال الغضب ضد الرئيس إلى الغضب ضد الزوجة. (Gatharsis theory. 1970)

كما أن نتائج نفس الدراسة تؤيد هذا التفسير لأنها وجدت أن أكثر من (٤٦٪) من حالات العنف الأسري تتم في فترة بعد الرجوع من الخارج، وهذا يؤكد أن الزوج لا يرد على التوترات والاستفزازات والتوبيخ والإنذارات التي يصادفها في العمل، وتحمل كل هذه الشحنة وتفرغها في الزوجة عند أول عودة له بالمنزل حيث

أن الزوجة هي الهدف السهل للنيل منه.[1]

وتشير هذه الدراسات حول ضرب الأزواج لزوجاتهم إلى انتشار هذه الظاهرة في كل المجتمعات المعاصرة، وأن المجتمعات العربية والإسلامية ليست استثناء، وبرغم ندرة الدراسات الميدانية عن تلك المجتمعات؛ إلا أن الشيء المؤكد هو وجود هذه الظاهرة، وتزايد انتشارها، خصوصاً مع تضاعف القلق والتوتر النفسي بسبب الحياة المعاصرة، والتي تؤدي بدورها إلى ممارسة الضرب وغيره من أشكال العنف العائلي كتنفيس عن تلك الشحنات والتوترات المتراكمة في داخل كيان الإنسان، وإن كان ذلك غير مبرر شرعاً ولا عقلاً، لكنه أمر واقع وموجود.

(١) العنف الأسري في ظل العولمة، د. عباس أبو شامة عبد المحمود، ود. محمد الأمين البشري، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض- السعودية، طبع عام ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م، ص٣٦-٣٨.

نتائج وآثار الضرب

للضرب ضد الزوجة والأولاد نتائج سلبية متعددة تنعكس على مسيرة الحياة العائلية، ويمكننا تلخيص أهمها في الأمور التالية:

١- تحطيم الشخصية:

من الآثار المدمرة للضرب هو تحطيم الشخصية، وتحولها إلى شخصية ممسوخة غير قادرة على بناء ذاتها، والاعتماد على نفسها، فتنشأ شخصية محطمة، مصابة بالإحباط والقنوط و التذمر من كل شيء حولها.

كما أن الضرب يجعل الشخص المضروب فاقداً للثقة بنفسه، مهزوز الإرادة، ضعيف الرأي، وقد يعبر عن ضعفه هذا بممارسة أعمال بهلوانية للفت أنظار المجتمع نحوه، فقد يمارس الصراخ بصوت مرتفع، أو التمرد على قيم المجتمع وعاداته، أو القيام بممارسات وتصرفات بصورة مضحكة.

٢- الإصابة بالأمراض النفسية:

يعمل الضرب على إصابة المضروب بالعديد من الأمراض والعقد النفسية، فالضرب ليس علاجاً، وإنما يؤدي إلى تفاعلات داخل النفس تتسبب في النهاية إلى الإصابة بأمراض وعقد نفسية خطيرة ومدمرة.

فالضرب -كما يرى الأستاذ يوسف أسعد ميخائيل- مجرد وسائل لقمع

بعض المظاهر السلوكية الخارجية البادية للعيان. أما بالنسبة لدخيلة الشخص الذي يتلقى الضرب، فإن ثمة نتائج نفسية تعتمل في دخيلته، تتأتّى عما يعانيه نتيجة تلقّيه له، لعلنا نقوم باستعراضها على النحو التالي:

أولاً- احتدام التفاعلات الخبرية: فالضرب يشكل خبرة سلبية، تحمل في طياتها مجموعة من الانفعالات، أهمها الخوف والغيظ والحَنَق والرغبة في الانتقام من الشخص الذي يوقع الضرب على المرء، وهذه الخبرات التي تتواكب مع تلقّي الضرب من المربي، تأخذ في التفاعل خبرياً، مع المركّب الخبري الذي سبق أن تراكب خلال المواقف التي تلقى فيها المرء الضرب، فيتأتى عن كل تفاعل خبري جديد تال للتفاعلات الخبرية السابقة التي حدثت في قوام الشخص الذي يضرب، ازدياد ذلك المركب الخبري تراكباً وتعقيداً.

ثانياً- تكوين العقدة النفسية: وهذا المركب الخبري الذي يتشكل عند الطفل أو المراهق، الذي يتلقى الضرب، هو ما نسميه بالعقدة النفسية. وهي تركيبة نفسية غير قابلة للضعف تلقائياً، بل إنها قابلة للزيادة في شدة التعقيد، وفي القابلية للتفاعل مع جميع المثيرات التي تقبل التفاعل معها، وعلى رأسها الضرب ووسائل التخويف المختلفة.

ثالثاً- التعبير المقلوب: على أن العقدة النفسية التي تشكلت في القوام النفسي للطفل أو المراهق أو الشاب أو الكهل أو الشيخ، قد تعبر عن نفسها بشكل غير صريح، بل بشكل مقنع. فبدلاً من أن يبدي المصاب بالعقدة النفسية الخوف والهلع، فإنه يبدي ما يظن أنه شجاعة وتهور ونَزَق.

رابعاً- الغضب الإسقاطي: والعقدة النفسية التي تتراكب على التوالي بسبب الضرب الذي يتلقاه الطفل أو المراهق من المربي، يمكن أن تعبر عن نفسها بطريقة إسقاطية، أي أن صاحب العقدة النفسية، يقوم بتمثيل الدور نفسه الذي حدث معه من جانب المربي أو المربين الذين أذاقوه عذاب الضرب، مع اختلاف مقاعد التمثيل. فهو يلعب دور من قام بضربه، ويحل الشخص الذي يضربه محله، سواء بالخيال أم

بالفعل. فالعقدة النفسية تجد لها منفذاً تعبر عن نفسها من خلاله عن طريق الإسقاط projection. بيد أن الإسقاط لا يعتبر تفريغاً انفعالياً، بل لا يعدو أن يكون مجرد صدى وانعكاس للعقدة النفسية التي تكونت وتبلورت وتمكنت من جهاز المرء النفسي.

خامساً- الأحلام المزعجة والكوابيس: وإمعاناً في الاستخفاء فإن العقدة النفسية، قد تعبر عن نفسها بطريقة لاشعورية في أثناء الغطيط في النوم، وذلك عن طريق ما يتراءى لصاحب تلك العقدة النفسية من أحلام مزعجة، ومن كوابيس تأخذ به كل مأخذ. وقد يفيق من نومه منزعجاً،وقد لا يكون استيقاظه كاملاً، بل ينخرط في النوم somnambulism، فيهرع جارياً وصارخاً، وقد رانت عليه أخيلة مرعبة بأن وحشاً مفترساً يلاحقه، ويتقدم نحوه للإجهاز عليه.(١)

ويمكن تلخيص تأثيرات الضرب والعنف بمختلف أشكاله على نفسية الطفل بالأمور التالية:

١- يؤثر العنف والعقاب البدني على كيمياء المخ التي تتحكم في ردود الأفعال للطفل. فمثلاً تقل نسبة السيروتونين وهو الموصل العصبي المختص بالمزاج، مما يؤدي بالطفل إلى الاكتئاب، ويجعل استجاباته عنيفة للضغوط العصبية.

٢- يتوقع الطفل الخطر باستمرار، ويبالغ في تفسيره لتصرفات الآخرين على أنها تهديد شخصي له، كما يقل احترامه لذاته. وتتنح لديه العديد من المفاهيم السلبية منها.

٣- العنف والعقاب البدني طريقة غير مقبولة في المعاملة كوسيلة لفرض الرأي مما يقلل من قدرة الطفل على اكتساب مهارات التواصل الصحيحة مع الآخرين، فبدلاً من استخدام التحاور ومحاولة التأثير بالإقناع يلجأ لفرض رأيه باستخدام العنف.

---

(١) أثر الضرب في البيت والمدرسة، يوسف ميخائيل أسعد، دار غريب، القاهرة- مصر، طبع عام ١٩٩٩م،ص٦٥-٦٨.

٤- العنف والعقاب البدني يجعل الطفل أكثر عرضة عن أقرانه للإصابة بالقلق، والخوف، والاكتئاب والاضطراب النفسي، وصعوبة التركيز والتحصيل الدراسي.

٥- العنف والعقاب البدني للطفل لا يقتصر أثره النفسي على اللحظة الراهنة لحياة الطفل، ولكن يمتد أثره إلى المستقبل في مراحل نضجه، ويعتمد هذا الأثر على مدة العنف وشدته وطبيعته وتكراره.

وتبين الدراسات أن ٥٠٪ من الأطفال المتعرضين للعنف البدني قد يعانون من مشاكل نفسية في المستقبل. ومن بين هذه المشاكل:

- الإدمان، وصعوبة تكوين علاقات مستقرة مع الآخرين، والعنف في السلوك.
- وفقدان العمل، وسوء معاملة أطفالهم جسدياً مستقبلاً.
- يصبحون أكثر عرضة للإصابة بضغط الدم، ومرض السكر، وأمراض القلب وغيرها.
- وعدم القدرة على السيطرة على مشاعرهم والنجاح اجتماعياً.
- تجدر الإشارة هنا إلى أن العنف يدور في دائرة إذا لم يتدخل العلاج بجدية لمعالجتها فإنها تستمر من جيل إلى جيل.(١)

فحتى لا يصُاب أولادنا أو زوجاتنا بأمراض نفسية ندفع ثمنها في المستقبل، كما تدفع العائلة كلها حصاد تلك الأمراض، علينا الابتعاد عن استخدام الضرب والعنف بكافة أشكاله.

٣- تدمير طاقات الإبداع والابتكار:

إن الإبداع سمة مشتركة بين جميع الناس، فتتبدى في حياتهم، إذا ما تمتّعوا بالحرية، في شق طريقهم على النحو الذي يريدونه. أما انسداد هذا الطريق الُمفضي

(١) رعاية الأبناء ضحايا العنف، د. كلير فهيم، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة - مصر، طبع عام ٢٠٠٧م، ص ١٤- ١٥.

إلى تقديم إبداعات غير مسبوقة، بفعل الخوف من الضرب ومن العقوبات المتباينة، فإنه يعمل على قتل ما في قوامه من استعدادات للإبداع، فكم من خسارة نفسية يحدثها الضرب في الناشئة، ويحول بينهم وبين استثمار ما في جعبتهم من استعدادات إبداعية![1]

وقد أثبتت الدراسات الاجتماعية والتربوية أن النجاح والتفوق الدراسي كانا على الدوام من نصيب الأطفال الذين ينتمون إلى أوساط اجتماعية تتميز بهيمنة العلاقات الديمقراطية. وبينت هذه الدراسات أيضاً أن الإبداع والابتكار مرهونان بدرجة الحرية التي تمنح للأطفال في حركتهم وفي تلبية احتياجاتهم. يكمن جوهر الإنسان في حريته وقدرته على التفكير النقدي الفاعل، وبالتالي فإن التربية المتسلطة من شأنها تفريغ الإنسان من محتواه واستلاب جوهره الإنساني وقتل طاقة التفكير المبدع لديه، وحرمانه من هامش الحرية الضروري لتفتح شخصيته الإنسانية.[2]

فإذا ما أردنا أن ننمي طاقات الإبداع والابتكار عند أولادنا فعلينا أن نتعامل معهم باحترام وتقدير، وأن نزرع في أعماقهم الثقة بأنفسهم وبقدراتهم ومواهبهم الخلاقة.

أما ممارسة الضرب والعنف فإن ذلك سيدمر طاقات الإبداع والابتكار والاختراع عندهم، وسيؤدي ذلك إلى خسارة كبيرة على مستوى الأمة.

٤-تكوين شخصية سلبية:

يؤدي الضرب إلى تكوين شخصية سلبية تنظر إلى الأمور نظرة قاتمة، ومتشائمة تجاه كل شيء، ولا ترى إلا الجوانب المظلمة من الحياة. كما أن الطفل الذي يتعرض للضرب في حياته يفقد الثقة بنفسه وبكل قدراته وإمكانياته، ومن ثم يكون شخصاً غير قادر على تحمل أي مسؤولية، أو أداء أي واجب كبير، أو الالتزام

(١) أثر الضرب في البيت والمدرسة، يوسف ميخائيل أسعد، دار غريب، القاهرة- مصر، طبع عام ١٩٩٩م،ص١٢٠-١٢١.

(٢) مجلة العربي، موضوع: الإرهاب التربوي، د.علي وطفه،العدد٤٦٠، مارس١٩٩٧م، ص١٦٩.

بأي مهام تقع على عاتقه.

والمشكلة أن الضرب قد يمتد أثره إلى فترات ممتدة من حياة الإنسان، ولا يقتصر على اللحظة التي يمارس فيها الضرب ضده، مما ينعكس على شكل ممارسات سلبية يمارسها حتى عندما يكون كبيراً.

٥- إنتاج شخصية عنيفة:

من ثمار استخدام العنف والضرب ضد الأولاد انتاج شخصيات عنيفة، فالأطفال الذين يُمارَسُ بحقهم الضرب سيكبرون وهم يحملون مواصفات العنف والقسوة ضد الآخرين!

وتحتاج التربية السليمة إلى التوازن الدقيق في التعامل مع الأطفال، فالقسوة الشديدة على الأطفال كما الليونة المفرطة لها أضرار جسيمة على مستقبل الأطفال وبناء شخصياتهم.

«ولقد دلت الإحصائيات على أن عدداً كبيراً من المجرمين ينتمون إلى بيوت كانت القسوة فيها هي القانون المعمول به، وكان الضرب وإلحاق الأذى هو الوسيلة التربوية»[١].

وكشفت دراسة اجتماعية حديثة أن قمع الأبناء وتعنيفهم من قبل الوالدين أو أحد أفراد أسرهم يؤدي إلى انحرافهم لاحقاً، وأن غالبية المجرمين والمنحرفين كانوا مضطهدين أسرياً في طفولتهم.

كما أوضحت الدراسة أن الاستقرار النفسي للفرد في مراحل طفولته المبكرة يلعب دوراً مهماً ومؤثراً في بناء شخصيته وسلوكه، وأن درجة الانحراف لدى الأفراد غير الأسوياء تقاس بما تلقوه في طفولتهم من قسوة وتعذيب واضطهاد.[٢]

(١) اعرف نفسك، د. فاخر عاقل، دار العلم للملايين، بيروت - الطبعة التاسعة ١٩٨٦م، ص ٢٠٣.

(٢) صحيفة الحياة، الاثنين ٨محرم١٤٣٠هـ الموافق ٥يناير٢٠٠٩م، العدد ١٦٧١٢، ص ٧.

وتبين من الدراسات النفسية أن هؤلاء الأطفال الذين يميلون إلى سلوك العنف والاضطرابات السلوكية الأخرى يرجع إلى تعرض هؤلاء لظروف بيئة قاسية تعتمد على الأوامر والنواهي، وتوقيع العقوبات العنيفة التي تقف دائماً في وجه رغباته، فتمتلئ نفسه بقدر هائل من الحقد والغضب والضغينة تنفجر في النهاية في شكل سلوك منحرف قد يكون غريباً على سلطة الوالدين أو من بمثلهما الأمر الذي يعرض الطفل إلى زيادة في سوء المعاملة والقسوة دون تقدير لمشاعره.[1]

ولذلك نهى النبي عن التعامل مع الأطفال بالقسوة والشدة، فقد روي عن أم الفضل زوجة العباس بن عبد المطلب وهي مرضعة الحسين عليه السلام قالت: أخذ مني رسول الله صلى الله عليه وآله حسيناً أيام رضاعه، فحمله فأراق ماء على ثوبه، فأخذته بعنف حتى بكى، فقال: «مهلاً يا أم الفضل إن هذه الإراقة الماء يطهرها، فأي شيء يزيل هذا الغبار عن قلب الحسين عليه السلام»[2].

إذ أن الكبح ليس هو الطريقة الصحيحة لتربية الطفل فإنه يؤدي إلى إثارة القلق في نفس الطفل الذي هو من أقسى ألوان الصراع النفسي، إن عقاب الطفل لا يؤدي -على الأكثر- إلى تعديل سلوكه، وإنما يؤدي إلى أضرار جسيمة.

إن أحسن وسيلة لتربية الطفل هي التربية المهذبة الهادئة فإنها تؤدي إلى سلامة صحته الجسمية والعقلية[3].

ومن الضروري أيضاً الابتعاد عن الليونة المفرطة فإنها لاتقل خطراً عن القسوة الشديدة لأنها تؤدي إلى تنشئة الطفل على عدم الإحساس بالمسؤولية، وعدم التقيد بأية ضوابط أو معايير قيمية أو أخلاقية، وعدم الاكتراث بحقوق الآخرين، وضعف الاعتماد على الذات.

---

(١) رعاية الأبناء ضحايا العنف، د. كلير فهيم، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة - مصر، طبع عام ٢٠٠٧م، ص ٨٣.

(٢) مستدرك الوسائل، ج٢، ص ٥٥٧، رقم ٢٧١٤.

(٣) نظام الأسرة في الإسلام، ص ١٣٦.

أما القسوة الشديدة فإن أخطارها واضحة حيث تؤدي بالطفل إلى التصرف بخشونة وغلظة، والإصابة بالأمراض والعقد النفسية، كما قد تؤدي إلى ارتكاب أعمال إجرامية.

وأفضل وسيلة للتربية السليمة هو التربية على قاعدة (حزم بلين)[1].

٦- الانفصال العاطفي:

استخدام الضرب المبرح ضد الأولاد أو الزوجة يؤدي إلى الانفصال العاطفي بينهم وبين الزوج أو الأب، فالزوجة التي تتلقى الصفعات تلو الصفعات، والضربات تلو الضربات من زوجها، تشعر بكراهية ضد زوجها، ويؤدي ذلك إلى الانفصال العاطفي بين الزوجين، فلا يمكن للزوجة أن تشعر بالدفء العاطفي تجاه زوجها وهي تتلقى العنف منه!

وكذلك الأولاد الذين يتلقون دوماً وجبات من الضرب والقسوة من أبيهم يؤدي ذلك إلى تولد حالة الكراهية ضده، وعموماً ينتج عنه انفصالاً عاطفياً بينهم وبينه، وتزداد هذه الفجوة العاطفية كلما ازداد الضرب ضدهم!

وينظر الأولاد إلى الأب القاسي نظرة غير محترمة، ويتمنون أن يموت سريعاً، أو لا يعود إلى المنزل إلا بعد نومهم، أو عندما يسافر أن لا يعود، أو أن يصاب في يديه حتى يفقد القدرة على ممارسة الضرب ضدهم!!

وحتى لا يصل الأولاد إلى هذه المرحلة من التصورات والأمنيات ضد الأب فإن على الأخير تغذية أولاده بالحب والعطف والحنان، فالدفء العاطفي يؤدي إلى بناء شخصية سوية غير مضطربة ولا مهزوزة. كما يساهم في تقوية العلاقات والتواصل العاطفي بين الأب وأولاده، وبين الزوج وزوجته.

(١) أخلاقيات الرسول الأعظم ﷺ، عبدالله اليوسف، ص ٨٢.

٧-الهروب من المنزل:

أظهرت البحوث العلمية أن سبب هروب الأحداث والأطفال الصغار أحياناً من البيت، إنما يرتبط بقسوة الأب أو زوج الأم أو زوجة الأب، والضغوطات التي يمارسونها، والعقاب الشديد الذي يستخدمونه، والانتقاد المستمر للطفل، والاتهامات المتعددة التي يوجهونها إليه، وعدم الاكتراث به وبأعماله، وترك مراقبته، وشعوره -أي الطفل- بالإحباط والخوف والحرمان وغير ذلك من الأسباب الأخرى.

لذا فإن الآباء يوفرون الأجواء الملائمة لظهور هذه الحالات عند الطفل من خلال استخدامهم للقسوة والعنف فيتسببون في انحرافه وفساده.

فهل تدرون أيها الآباء، من هم الذين سيلجأ إليهم الطفل لو هرب منكم وابتعد عنكم؟ وهل تثقون بهم وتعتمدون عليهم؟[١]

وللتدليل على ذلك، ذكر مدير مركز التنمية الأسرية في محافظة الأحساء عضو هيئة التدريس في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية في الأحساء الدكتور خالد سعود الحليبي أن الأرقام الإحصائية لإحدى الدراسات البحثية، أشارت إلى أنه تم تسجيل هروب ٨٥٠ فتاة، العام الماضي [أي عام ١٤٢٨هـ] نتيجة العنف الأسري في السعودية، واصفاً ذلك الأثر بـ«الظاهرة».

وأضاف أنه تم خلال العام الهجري ١٤٢٦هـ تسجيل نحو ١٣٣٤ حالة هروب فتيات لنفس السبب، لافتاً إلى أن هناك مئات الحالات التي لا تسجل، مشيراً إلى أن بعض المختصين أكدوا أن ٧٠٪ من حالات الهروب سببها التحرش الجنسي داخل المنازل.

(١) دور الأب في التربية، د.علي القائمي، دار النبلاء، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى ١٩٩٤م، ص ٣٣١-٣٣٢.

جـاء ذلك خلال محاضرته في ندوة للجمعية الوطنية لحقوق الإنسـان. وبين الحليبي أن الحرمان العاطفي تسبب في دخول أكثر من ٨٦٪ من عينة البحث «في إحدى الدراسـات البحثية» سـجون النسـاء، بينما سـجلت القضايا المادية الأخرى أقل من ١٤٪، مبيناً أن دراسـة حديثة أشارت إلى تزايد عدد محاولات الانتحار بين النسـاء مـن ١١ إلى ١٦ حالة شـهرياً، مضيفاً أن من آثار العنف الأسـري استنسـاخ التجربة الإجرامية مستقبلاً، حيث ثبت أن ٩٥٪ من المعتدين على الأطفال تعرضوا هـم أنفسـهم للإسـاءة فـي طفولتهـم، وأن ٧٨٪ من السـجناء تعرضوا للإسـاءة في طفولتهم، وأن ٩٥٪ من العاهرات تعرضن للاعتداء الجنسـي في طفولتهن، كما أن التعبيـر عن المـزاج الانفعالي في أثناء الضرب يعطي الطفل أنموذجاً سـيئاً للاقتداء به، حيث ثبت أن ٨٠٪ من متعاطي المخدرات تعرضوا للإساءة في طفولتهم.

وتطـرق إلى أن الدراسـات أشـارت إلى أن أكثـر الجانحين ينتمون إلى أسـر مفككـة، مضيفـاً أن اسـتطلاعاً أجرته الجمعيـة الوطنية لحقوق الإنسـان أوضح أن ٣٥٪ من حالات العنف الأسري سببه ضعف الوازع الديني.(١)

إن مـن المحتمل جداً أن يقـع الأولاد الهاربون من المنزل أو المدرسـة لدى تجار المخدرات أو الجنس أو بين أيدي شلل السرقة والانحراف، وهو الأمر الذي سيجعل الأولاد يقعون في أسفل درجات الانحطاط الاجتماعي والأخلاقي.

وقـد بدأت تـزداد ظاهرة الهـروب من المنزل نتيجة لأسـباب متعـددة، ومن أبرزها:

ممارسة العنف والضرب والقسوة ضد الأولاد.

وحتى لا يكون الأمر كذلك، فإن على الأب أن يكون رحيماً بأولاده، مشـفقاً عليهم، يسـتخدم تقنيات الحوار وأسـاسـيات التفاهم معهم، ومع الزوجة، فبالهدوء

(١) صحيفة الوطن السعودية، الأربعاء ٢٦ ذو الحجة ١٤٢٩هـ الموافق ٢٤ ديسمبر ٢٠٠٨م العدد (٣٠٠٨) السنة التاسعة.

تحل المشاكل العويصة، وبالحوار يُقضَى على سوء التفاهم، وبالتوازن في التعامل يتحقق أهداف التربية السليمة.

فلنحذر الضرب، ونبتعد عنه قدر الإمكان وليكن سلاحنا التفاهم والحوار، وإذا ما اضطررنا للضرب فليكن بصورة غير مبرحة، وبهدف التأديب لا الانتقام.

٨- الانحراف الجنسي:

يتسبب ضرب الأطفال في الصغر في انحرافات جنسية لديهم في الكبر، وقد كشف بحث علمي حديث، أشرف عليه خبير في العنف المنزلي من جامعة نيوهامبشير، أن ضرب الأطفال يؤثر سلباً على حياتهم الجنسية عندما يبلغون سن الرشد. واستخلص البروفيسور موراي شتراوس من بحثه أن الأطفال الذين يتعرضون للضرب على مؤخراتهم، من المرجح أن يجبروا عندما يبلغون سن الرشد، شركاءهم على ممارسة الجنس بالإكراه (المازوشية) أو بدون اللجوء لأي وسيلة حماية خلال هذه الممارسات. وبالرغم من أن بعض الدراسات السابقة قد ربطت بين الضرب على المؤخرة والعنف الجسدي، فإن شتراوس يقول إن بحثه هو الأول الذي يكشف العلاقة بين العقاب البدني والسلوك الجنسي. شتراوس المدير المشارك في الإشراف على مختبر الأبحاث الأسرية في الجامعة، قام ببحثه في منتصف التسعينات من القرن المنصرم، حيث سأل فيه ٢٠٧ طلاب من ثلاث مدارس عما إذا كانت الممارسة الجنسية المازوشية - التي تعتبر انحرافاً جنسياً حيث يتلذذ فيها المرء بالتعذيب الذي ينزله به رفيقه أو رفيقته - تثيرهم. كذلك سألهم البروفيسور ما إذا كانوا تعرضوا للضرب على مؤخراتهم عندما كانوا أطفالاً. ووجد الخبير أن الطلاب الذين تعرضوا للضرب هم ربما أكثر عرضة بقرابة الضعف لممارسة المازوشية.

وضم البروفيسور نتائج هذه الدراسة مع نتائج ثلاث دراسات أخرى حديثة تبحث في العلاقة بين العقاب البدني وممارسة الجنس بالإكراه.

وقام شتراوس باستطلاع آراء ١٤ ألف طالب ثانوي في ٣٢ بلداً حول ردودهم على جملته: (تعرضت للضرب على مؤخرتي أو تعرضت للضرب المبرح كثيراً قبل سن الـ١٢) وما إذا كانوا يختارون الإجابات التالية عن سؤاله: أوافق بشدة، أعارض بشدة، أعارض، أوافق. ويقول الخبير إنه وجد اختلافاً كبيراً بين الطلاب الذين قالوا إنهم تعرضوا للضرب كثيراً قبل بلوغهم الثانية عشرة وأولئك الذين لم يتعرضوا للضرب.

ووجد شتراوس أن الإجابات أظهرت أن الذكور وبنسبة ١٠٪ كانوا عرضة لإكراه شركائهم على ممارسة الجنس أو تهديدهم بإنهاء العلاقة في حال الرفض، فيما الإناث الأكثر احتمالاً لقيامهن بذلك هي ١٢٪[1].

فممارسة الضرب والعنف بمختلف أشكاله ضد الأولاد لا يحميهم من الوقوع في الانحرافات الجنسية كما قد يتصور البعض؛ بل قد يدفعهم ذلك إلى ممارسة الانحراف الجنسي كتنفيس عن وضعهم النفسي.

وأهم ما يمكن أن يحمي الأطفال من الوقوع في أية انحرافات جنسية هو معاملتهم بلطف وحنان، وإشباع حاجاتهم المعنوية والعاطفية، وإتقان تربيتهم، وتوجيههم بحكمة ومنطق.

---

(١) موقع الفيصل نت http://www.fesal.net/articles.php?action=show&id=5091

الفصل السابع

حتى لا يقع العنف الأسري

قواعد في التكيف الأسري

عندمـا ندقق فـي الكثير من حـالات العنف الأسـري وخصوصـاً العنف بين الزوجين نجد أن أسبابها بسيطة وربما تافهة، وكان يمكن أن لا تقع لو اتبع الزوجان الحكمة في العلاقات الزوجية.

وحتى لا يقع العنف بين الزوجين ويكون التوافق والسـلم الأسري هو السائد بينهما، ننصح الالتزام بمجموعة من القواعد في فن التكيف الأسري... منها:

١- إشاعة المودة:

لتكوين أسرة ناجحة يجب أن تقوم على المودة والرحمة بين أفرادها، فالمنزل الذي يسوده أجواء المودة والتعاطف والتراحم يكون منزلاً يتخرج منه أفراد أسوياء، أما المنزل الذي تسوده أجواء الاضطراب والعنف فإنه سيخرج أفراداً مضطربين.

«وقد أثبتت الدراسات الحديثة في علم النفس، أن الطفل الذي ينشأ في أسرة متحابة ومتماسـكة يكون بمنجى عن الأنانية والاعتداء على الغير، وقد تتبع العلماء أصول الاضطرابات النفسية فوجدوا أعراضها مستندة إلى مرحلة الطفولة المبكرة، وهي إما في السـنوات الخمس أو السـت التي يقضيها الطفل في ظلال أسـرته قبل ذهابه إلى المدرسة.

إن السمات الشاذة البارزة عند المنحرفين ليست إلا امتداداً لمرحلة الطفولة،

وقـد أفـادت البحـوث الكلينكيـة، التحليلية أن البيوت التي يغشـاها الـود والتفاهم القائمان على الثقة والاحترام هي التي يتخرج منها الأسوياء من الراشدين.

أما البيوت التي تبث في نفوس الأطفال النقمة والحنق القائمين على الخوف والغيظ هي التي تخرج للحياة قوافل المنحرفين والجانحين، فمن نشأ في بيئة عدائية لن يشعر بالصداقة في كبره أينما ذهب.(١)

إنّ مـن أوثق الأسـباب في تلاحم الأسـرة وتماسـكها هو شـيوع المـودة بين الـزوج وزوجتـه، وعلـى المـرأة الناضجـة أن تمنح زوجهـا الحـب الخالص، وأن تسـتجيب لرغباتـه، وإلا فإنها تهدد حياتها الزوجية بالخطر، وتقضي على سـعادتها الزوجية»(٢).

وقـد أراد الله عز وجل أن يكون الزواج مولداً للمـودة والرحمة كما في قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجاً لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾(٣).

ويرى العلامة الطباطبائي في تفسيره لهذه الآية الشـريفة أن المودة والرحمة في العلاقة الزوجية من أهم الشروط لتأسيس علاقة زوجية ناجحة، إذ يقول (تَتَرُّحُ) مـا نصـه: «إن كل واحد مـن الرجل والمرأة مجهز بجهاز التناسـل تجهيـزاً يتم فعله بمقارنة الآخر ويتم بمجموعهما أمر التوالد والتناسـل، فكل واحد منهما ناقص في نفسـه مفتقـر إلى الآخـر ويحصل من المجموع واحـد تام له أن يلد وينسـل، ولهذا النقـص والافتقـار يتحرك الواحد منهما إلى الآخر حتى إذا اتصل به سـكن إليه لأن كل ناقـص مشـتاق إلـى كمالـه وكل مفتقر مائل إلى مـا يزيل فقره، وهذا هو الشـبق

(١) نظام الأسرة في الإسلام، باقر شريف القرشي، دار الأضواء، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، ص ١٠٥ - ١٠٦. نقلاً عن الأمراض النفسية والعقلية (ص ٧٤ - ٧٦).
(٢) نظام الأسرة في الإسلام، باقر شريف القرشي، دار الأضواء، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م، ص ١٠٥ - ١٠٦.
(٣) سورة الروم، الآية: ٢١.

المودع في كل من هذين القرينين.

وقوله: ﴿وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ المودة كأنها الحب الظاهر أثره في مقام العمل فنسبة المودة إلى الحب كنسبة الخضوع الظاهر أثره في مقام العمل إلى الخشوع الذي هو نوع تأثر نفساني عن العظمة والكبرياء.

والرحمة نوع تأثر نفساني عن مشاهدة حرمان المحروم عن الكمال وحاجته إلى رفع نقيصته يدعو الراحم على إنجائه من الحرمان ورفع نقصه.

ومن أجلى موارد المودة والرحمة المجتمع المنزلي، فإن الزوجين يتلازمان بالمودة والمحبة وهما معاً وخاصة الزوجة يرحمان الصغار من الأولاد لما يريان ضعفهم وعجزهم عن القيام بواجب العمل لرفع الحوائج الحيوية فيقومان بواجب العمل في حفظهم وحراستهم وتغذيتهم وكسوتهم وإيوائهم وتربيتهم، ولولا هذه الرحمة لانقطع النسل ولم يعش النوع قط».[1]

والفرق بين المودة والرحمة يعود إلى الجهات التالية:

١- المودة هي الباعثة على الارتباط في بداية الأمر بين الزوجين، ولكن في النهاية وحين يضعف أحد الزوجين فلا يكون قادراً على الخدمة، تأخذ الرحمة مكان المودة وتحل محله.

٢- المودة تكون بين الكبار الذين يمكن تقديم الخدمة لهم، أما الأطفال والصبيان الصغار، فإنهم يتربون في ظل الرحمة.

٣- المودة، غالباً ما يكون فيها (تقابل بين الطرفين) فهي بمثابة الفعل ورد الفعل، غير أن الرحمة من جانب واحد ذي إيثار وعطف، لأنه قد لا يحتاج إلى الخدمات المتقابلة أحياناً عندما يراد بقاء مجتمع معين، فأساس بقاء المجتمع هو

---

(١) الميزان في تفسير القرآن، السيد محمد حسين الطباطبائي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م، ج١٦، ص١٣٥.

المـودة، ولكـن قد يحتاج إلى الخدمات بلا عوض والإيثـار والرحمة، وبالطبع فإن الآية الشريفة تبين المودة والرحمة بين الزوجين.[1]

وعندمـا تغيـب المودة والرحمـة بين الزوجيـن ينقلب الزواج إلـى جحيم لا يطاق، ويكون الأولاد ضحية للعنف بين الزوجين، مما يؤدي إلى تشوهات جسمية، وأمراض نفسية لديهم.

فحتى لا يقع كل ذلك، لنعمل على إشـاعة نسـائم المودة، ورياح الرحمة بين جميع أفراد الأسرة.

٢ ـ تبادل المحبة

الحـب المتبادل بيـن الزوجين أحد العناصر النفسـية الهامة التـي تلعب دوراً أساسياً على صعيد تفاهم الزوجين واستقرار الأسرة.

وقـد رأت الكثيـر مـن الثقافـات في المجتمـع البشـري، أن الحـب والمودة المتبادلة هما من العوامل التي تسـاعد في الجذب والانجذاب والعلاقة بين الرجل والمـرأة؛ فالحب غريزة قوية يمكنها القضاء علـى أنواع الاختلافات والتعارضات، وتحولهـا إلـى نـوع من الألفـة والتعاون. ويعـد الـزواج والعلاقة الزوجيـة من أهم مجـالات تجلـي الحب في العلاقات الإنسـانية، لا بل إنه الأسـاس فـي وجود هذه العلاقة واستمرارها.

وليس المهم في هذا البحث المحتوى النفسي والداخلي لهذا الإحساس، بل إن المهم هو تعريفه وموقعه الثقافي داخل المجتمعات. ففي المجتمعات التقليدية، يعد الحب ظاهرة نفسـية تظهر بين الشـبان، لكن لا يمكـن أن نعتبرها أساساً ومعياراً للعلاقـة الزوجيـة؛ إذ إن هنـاك عوامل اجتماعية أخرى تأخـذ دوراً في هذه العلاقة. وقد جرت العادة في مجتمعات كهذه أن يهيئ الوالدان والأقارب الآخرون مقدمات

(١) الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، مؤسسة البعثة، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ-١٩٩٢م، ج٣، ص ٤٥٣.

الزواج، على أمل أن ينمو الحب بالتدريج بين الزوجين. في المقابل شاع في الغرب تصور جديد في مسألة الزواج، يعتبر أن الحب الرومانسي والشاعري هو المعيار لاختيار الزوج. والواضح أن الجوانب المثالية والخيالية هي الغالبة على الجوانب العقلية في هذا التصور، الأمر الذي جعل الأسرة تواجه مشاكل كبيرة؛ فإذا كان الحب هو المعيار الوحيد للزواج، فإن العائلة تفقد استمرارها وثباتها بمجرد زواله؛ ولهذا يرى بعض الباحثين في الغرب أن ارتفاع نسبة الطلاق ليست ظاهرة مفاجئة وراهنة، بل هي نتيجة وأثر لأمر قديم هو التصور الجديد للزواج؛ طبعاً الحب الكبير الدائم الذي لا يهتز هو أمر نادر، ولا يمكن المراهنة عليه في استقرار الأسرة، والدراسات النفسية والاجتماعية تؤكد هذا الموقف.

وقد كشفت الدراسات التي أجريت في العام ١٩٨٢م في إحدى مدن الهند عن انخفاض مستوى عاطفة الحب بين الأزواج الذين مضى على زواجهم أكثر من خمس سنوات، وبخاصة أولئك الذين جعلوا الحب معياراً أساساً في علاقتهم الزوجية.

أما الذين أقاموا زواجهم على أساس تقليدي وبوساطة الأقارب، فقد ازداد العشق والمحبة بينهما أكثر من السنوات الخمس الأولى من زواجهم.

بناءً على ما تقدم، إذا كان استقرار الأسرة أمراً مطلوباً وحياتياً، وبما أن الحب المتبادل يلعب دوراً أساساً في تحقيق هذه الأهداف، لذا كان من الضروري إعادة تحديد هذا المفهوم وتبين موقعه. إن الحب يمكنه أن يؤدي دوراً لا نظير له عندما يكون مبنياً على أساس متقن ومعقول، وعندما تكون الأمور الجاذبة واقعية بعيدة عن الأهواء الصبيانية والأحلام الكاذبة والخادعة، في هذه الحال يمكن للحب أن يقلل من الآثار السلبية لعوامل الاضطراب والاختلال.

وفي هذا المجال يقول بعض الباحثين: «يصبح الحب في الحياة الزوجية محل تقدير نما بهدوء وبشكل طبيعي. وحياته الألفة والأنس الانسجام في الطبع والأخلاق، وثمرته التلاؤم والعلاقة الدافئة الدائمة. على أساس هذا النوع من

الحب، يمكن بناء حياة سالمة مستقرة. أما الحب الانفجاري فهو كالحمى الشديدة التي تزول بعد انصباب العرق من الجسم المحموم».

ولعل هذه الملاحظات الواقعية التي دفعت عظماء الإسلام للحديث عن المحبة الزوجية، ولم يتلفظوا بأي كلام عن العشق الرومانسي.

إضافة إلى الجوانب الثبوتية في الحب، تجدر الإشارة إلى أن الجوانب الإثباتية تحتل مرتبة هامة في تثبيت العلاقة الزوجية، وقد يكون إظهار الحب بحد ذاته سبباً لزيادة المحبة.

وفي ما يتعلق بالتعبير عن الحب من قبل المرأة والرجل، فقد أشارت نتائج دراسات علم النفس إلى أن الرجال أقل ميلاً من النساء إلى التعبير الكلامي عن الحب. ويبدو أن دور العوامل الطبيعية في بروز هذا النوع من الاختلافات ليس أساسياً في مقابل دور العوامل الثقافية. من هنا، فإن ترويج آداب ومهارات التعبير عن الحب بين الأزواج عبر الطرق التربوية والثقافية يترك آثاراً هامة على مستوى استقرار وثبات العائلة.(١)

إن الحب الحقيقي والمتبادل بين الزوج وزوجته كفيل بالقضاء على حالات التوتر والتشنج في الحياة الزوجية، أما عندما يكون الحب من طرف واحد أو لا يكون أصلاً، فإن أبسط اختلاف قد يؤدي إلى العنف أو التوتر العصبي.

وبعض الأزواج قد يحب زوجته لكنه يبخل بقول ذلك لها، غافلاً عن أن قول الزوج لزوجته (أحبكِ) لها فعل السحر في قلب المرأة! ومن هنا أوصانا الرسول ﷺ بقول ذلك، لأنه لا يخرج من قلبها، كما روي عنه ﷺ أنه قال: «قول الرجل للمرأة: إني أحبك لا يذهب من قلبها أبداً»(٢).

(١) الإسلام والأسرة، حسين بستان النجفي، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م، ص ٢٥٥ - ٢٥٨.

(٢) فروع الكافي، محمد بن يعقوب الكليني، دار التعارف للمطبوعات، بيروت ـ لبنان، طبع عام ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م، ج ٥، ص ٥٧١، رقم ٥٩.

ويقول الإمام الصادق (عليه السلام): «لا غنى بالزوج عن ثلاثة أشياء فيما بينه وبين زوجته وهي الموافقة ليجتلب بها موافقتها ومحبتها وهواها، وحسن خلقه معها، واستعماله استمالة قلبها بالهيئة الحسنة في عينها. وتوسعته عليها. ولا غنى بالزوجة فيما بينها وبين زوجها الموافق لها عن ثلاث خصال وهن: صيانة نفسها عن كل دنس حتى يطمئن قلبه إلى الثقة بها في حال المحبوب والمكروه، وحياطته ليكون ذلك عاطفاً عليها عند زلة تكون منها، وإظهار العشق له بالخلابة والهيئة الحسنة لها في عينه».[1]

وإذا كانت المرأة أكثر حاجة للإشباع العاطفي من الرجل، إلا إن ذلك لا يعني أن الرجل لا يحتاج إلى مشاعر المحبة من زوجته، فهو أيضاً يحتاج إلى أن تشعره زوجته بالحب والإخلاص له.

يقول الرسول الكريم (صلى الله عليه وآله): «للرجل على المرأة أن تلزم بيته، وتودده وتحبه وتشفقه».[2] وقوله (صلى الله عليه وآله) أيضاً: «خير النساء الولود الودود».[3]

وإذا ما تبادل الزوجان المحبة بينهما، وبينهما وبين أولادهم، فإن أواصر وتماسك الأسرة يكون قوياً جداً، بحيث أن أي خلافات أو سوء فهم لا يمكن أن يحول الحياة الأسرية الناجحة إلى أي توتر أو استخدام للعنف.

أما الحياة الزوجية التي يغيب عنها الحب المتبادل، أو تنعدم أي قيمة للحب بينهما، وتحل الكراهية محل الحب فإن أبسط الأمور وأتفهها تتحول إلى معارك حامية تستخدم فيها كل أدوات العنف!!

وحتى نمنع ذلك، علينا أن نحول حياتنا الزوجية وكياننا الأسري إلى منطلق للحب الحقيقي بين أفراد الأسرة، ونزرع مشاعر الحب والمودة، ونقلع أشواك الكراهية والقسوة من بنياننا العائلي.

(١) بحار الأنوار، العلامة المجلسي، ج ٧٥، ص ٢٣٧، رقم ٧٠.
(٢) مستدرك الوسائل، ميرزا حسين النوري الطبرسي، ج١٤، ص٢٤٤.
(٣) عوالي اللئالي، ابن أبي جمهور الأحسائي، ج٣، ص٢٩٣، رقم٥٧.

٣- استخدام الكلمات الجميلة

إن من أهم الأمور التي تقوي الروابط الزوجية هو استخدام الكلمات والألفاظ الجميلة بينهما، فعندما تخاطب الزوجة زوجها بأجمل الألفاظ إلى قلبه، وبأحلى الكلام إلى عقله؛ فإنه سيزداد حباً لها، ووفاء وإخلاصاً تجاهها، وكذلك الزوج عندما ينادي زوجته بأحسن الألفاظ وأجملها، فإن ذلك يعمق الحب والمودة بينهما؛ خصوصاً وأن الزوجة تحتاج أكثر من الزوج إلى إسباغ الكلمات الحلوة لها، فكلمة (أُحبكِ) تفعل فعل السحر في قلبها.

فالكلمات العاطفية والرومانسية مفيدة بين الزوجين لأنها تنمي المحبة بينهما، وتقضي على أي بوادر للشحناء أو البغضاء بين الطرفين، وهو ما ينعكس إيجاباً على الأطفال أيضاً.

أما الزوجة التي لا تجيد إلا الصراخ و العويل، ولا تلجأ إلا للكلمات القاسية والبذيئة والمثيرة للأعصاب فإن هذا مما يؤدي إلى وقوع العنف في الحياة الزوجية والأسرية.

وقد ورد عن أبي عبدالله عليه السلام أنه قال: «أيما امرأة قالت لزوجها: ما رأيت قط من وجهك خيراً فقد حبط عملها»[١] بل و اعتبر أن الزوجة التي تغضب زوجها تكون في معصية الله تعالى حتى يرضى عنها، فقد سُئِل عليه السلام عن المرأة المغاضبة لزوجها، هل لها صلاة أو ما حالها؟ قال: «لا تزال عاصية حتى يرضى عنها»[٢].

ونحن نجد في مجتمعنا أن الكثير من حالات العنف الموجه ضد الزوجة من قبل زوجها سببه الرئيس هو استخدام الكلمات والألفاظ الجافة والقاسية، والتي

---

(١) الوسائل، الحر العاملي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م، ج ٢٠، ص ١٦٢، رقم ٢٥٣١١.

(٢) الوسائل، الحر العاملي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، ج ٢٠، ص ١٦٢، رقم ٢٥٣١٢.

تنم عن سوء الأدب مع الزوج، وهذا الأمر ينعكس على الأطفال أيضاً.

فعلى الزوجة -كما الزوج- الابتعاد عن أية ألفاظ غير مقبولة، أو مؤذية، أو مثيرة للأعصاب أو مهيجة للغضب، حتى لا يقع العنف بين الزوجين، ويحصل التكيف الأسري.

يقول الإمام السجاد عليه السلام وهو يعدد فوائد القول الجميل: «القول الحسن يثري المال، وينمي الرزق، وينسئ في الأجل، ويحبب إلى الأهل، ويدخل الجنة»[1]، فالقول الحسن من فوائده هو التحبب إلى الأهل، وتقوية التماسك الأسري، وتنمية ثبات العائلة واستقرارها.

٤- اتباع منهج التسامح

طبيعة الإنسان أنه يصيب ويخطئ، والخطأ كما يحصل في العلاقات الاجتماعية، وفي أماكن العمل والوظيفة، وفي أي مكان، يحصل أيضاً في الحياة الزوجية، فقد يخطأ الزوج تجاه زوجته، وقد تخطأ الزوجة تجاه زوجها، وحتى لا يتحول الخطأ إلى معركة حامية الوطيس بين الزوجين، عليهما اتباع منهج التسامح والعفو واللين، والتغاضي عن صغائر الأمور وسفاسفها، وإلا تحول أي خطأ، أو سوء فهم، أو مشكلة صغيرة إلى عامل مساعد في استخدام أساليب عنيفة في الحياة الزوجية وهو ما يؤدي إلى فسادها، ومن ثم انهيارها بالكامل.

يقول الدكتور علي القائمي: «إن سوء الخلق والفظاظة في التعامل وعدم تحمل الآخرين يقف وراء الكثير من المشاكل والنزاعات التي تعصف بالحياة الأسرية، بل يمكن القول بأنها نار مجنونة تلتهم الأخضر واليابس وتحوله إلى هشيم تذروه الرياح.

لقد أثبتت الدراسات إن سوء الخلق والإساءة في التعامل وعدم التحمل

(١) الوسائل، الحر العاملي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، ج١٢، ص١٨٦، رقم ١٦٠٣٨.

يؤدي إلى الشيخوخة حيث يغزوه الشيب قبل وقته، كما أثبتت البحوث أيضاً أن أكثر أمراض القلب والأمراض العصبية إنما تنشأ بسبب النزاعات وعدم التحمل، خاصة لدى الأزواج المغامرين، إضافة إلى أن الحياة تفقد معناها إذا تحولت إلى جحيم مستعرة بسبب هذه الأخلاق.

إن الأجواء المتشنجة والمتوترة التي يصنعها التعامل الفظ، والأساليب القمعية في الأسرة تعرض الأطفال إلى خطر كبير، حيث تتأثر نفوسهم الغضة ويصيبهم الدمار الذي لا يمكن إصلاحه، كما يُفقدهم الشعور بالطمأنينة التي هي أكبر حاجة لتنشئة الطفل نشأة سليمة؛ هذا إذا لم يحدث الانفصال الذي يعرض الأطفال إلى أخطار حقيقية مدمرة، وقد يسلمهم إلى الضياع والشوارع والليل»[(١)].

ثم إن انفصال الزوجين بالطلاق وتمزق حياة الطفل بين الأبوين إما يدفع الطفل إلى الجنوح والشذوذ والجريمة، وحسب [القارئ] الكريم أن يعلم أن الإحصائيات التي أجريت في مختلف بلاد العالم قد أثبتت بما لا يقبل الشك أن معظم المنحرفين يردون من بيوت هدمها الطلاق وسكنتها زوجة الأب أو زوج الأم»[(٢)].

وكان يمكن منع كل ذلك لو اتبع الزوجان منهج التسامح، والغض عن الأمور الصغيرة والتافهة، وتغليب مصلحة استمرار الحياة الزوجية على هدمها بسبب الانجرار وراء مواقف غير منطقية.

ويحثنا أئمة أهل البيت عليهم السلام إلى الإحسان إلى الزوجة والتسامح عن أخطائها وعثراتها، فعن إسحاق بن عمار قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: ما حق المرأة على زوجها الذي إذا فعله كان محسناً؟ قال: يشبعها ويكسوها وإن جهلت غفر لها،

(١) الأسرة وقضايا الزواج، د. علي القائمي، دار النبلاء، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، ص ٧٢.

(٢) اعرف نفسك، د . فاخر عاقل، دار العلم للملايين، بيروت - لبنان، الطبعة التاسعة ١٩٨٦م، ص ٢٠٢.

وقال أبو عبدالله عليه السلام: كانت امرأة عند أبي عليه السلام تؤذيه فيغفر لها» [1] وقال الإمام الصادق عليه السلام أيضاً: «رحم الله عبداً أحسن فيما بينه وبين زوجته فإن الله عز وجل قد ملكه ناصيتها وجعله القيم عليها» [2].

فإذا أردنا أن نقضي على أية جذور للعنف بين الزوجين، فإن من المهم للغاية أن يتبع الزوجان منهج التسامح تجاه أخطاء أحدهما على الآخر، والعفو عن الهفوات التي تصدر من أي منهما، ومعالجة أية مشكلة بالهدوء والحوار، وتناسي الأخطاء والمشاكل السابقة، وتعميق السلم الأسري.

٥ ـ القيام بالواجبات وأداء الحقوق

الأسرة تقوم على حقوق وواجبات متبادلة، إذ يجب على كل من الزوج والزوجة القيام بواجباته، وتوفير الحقوق التي للطرف الآخر، فحقوق الزوج على زوجته تعتبر واجبات بالنسبة لزوجته يلزمها القيام بها، كما أن للزوجة حقوقاً على زوجها، وهي واجبات بالنسبة للزوج ويلزمه القيام بها.

وتعيش الأسرة في راحة وسكون وسعادة عندما يقوم الزوجان بواجباتهما وحقوقهما تجاه بعضهما البعض، في حين أن الحياة الزوجية تتحول إلى شقاء وتعاسة عندما يقصر أحدهما عن القيام بواجباته تجاه الآخر.

ومن حقوق الزوج على زوجته هو عدم خروجها من المنزل إلا بإذنه، وتمكين نفسها متى ما أراد الزوج ذلك إلا إذا كان هناك مانع شرعي يمنعها من القيام بواجباتها تجاه زوجها.

وقد تضافرت الروايات بذلك، وهي تدعو المرأة إلى طاعة زوجها، فقد ورد

---

(١) الوسائل، الحر العاملي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م، ج ٢٠، ص ١٦٩، رقم ٢٥٣٣٠.

(٢) الوسائل، الحر العاملي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، ج ٢٠، ص ١٧٠، رقم ٢٥٣٣٤.

عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أيما امرأة خرجت من بيتها بغير إذن زوجها فلا نفقة لها حتى ترجع»[1] وقال ﷺ أيضاً: «أيما امرأة خرجت من بيت زوجها بغير إذنه، لعنها كل شيء طلعت عليه الشمس والقمر، إلى أن يرضى عنها زوجها»[2].

فخروج المرأة من المنزل، وخصوصاً إذا كان منافياً لحق الزوج في الاستمتاع بزوجته، أمر محرم، وعليها إطاعة زوجها في الخروج وعدمه، وكذلك في التمكين التام له، أما غير ذلك فلا يجب على الزوجة إطاعة زوجها، إلا أنه عليها أن لا تتمرد على زوجها، أو تتصرف بطريقة وكأن الزوج عبداً لها أو خادماً عندها، لأن هذا يفسد الحياة الزوجية، ويؤدي إلى حدوث تشنج وتوتر في الحياة الزوجية. كما أن على الزوج أن لا يتصرف مع زوجته وكأنها خادمة تعمل لديه، أو جارية تحت يديه، وإنما هي إنسان كامل الإنسانية، وعليه أن يتعامل معها بكل احترام وتقدير.

وإطاعة الزوجة لزوجها، وعدم تصرف الزوج مع زوجته كمستبد أو دكتاتور، يؤدي إلى نجاح الحياة الزوجية، وبناء أسرة سعيدة، وغير ذلك قد يؤدي إلى العنف بين الزوجين، وربما الانفصال بالطلاق، وهدم كيان الأسرة.

٦- فهم كل طرف للآخر

إن وجود التفاهم المتبادل بين الزوجين يساهم كثيراً في استقرار الحياة الزوجية، والعيش بسعادة ومودة؛ فالتفاهم حول مختلف الأمور والقضايا الزوجية والحياتية، وفهم كل طرف للآخر فهماً صحيحاً، بما فيه فهم السيكولوجية النفسية، والتفكير العقلي، وما يريحه أو يزعجه، وما يهدئ أعصابه و يثيرها، كل ذلك يساعد على نجاح الحياة الزوجية، وتجاوز أية خلافات قد تحصل بسهولة ويسر.

أما غياب التفاهم والتحاور الهادئ بين الزوجين، أو عدم فهم كل طرف

(١) من لا يحضره الفقيه، الشيخ الصدوق، دار التعارف للمطبوعات، بيروت- لبنان، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، ج ٣، ص ٢٧٣، رقم ٨.

(٢) مستدرك الوسائل، ميرزا حسين النوري الطبرسي، دار الهداية، بيروت ـ لبنان، الطبعة الخامسة ١٤١٢هـ - ١٩٩١م، ج ١٤، ص ٢٥٨، رقم ٨.

للآخر، فهذا يؤدي إلى نشوء صراعات بينهما، ومع مرور الزمن يتحول إلى ضربات عنيفة، وخصوصاً من قبل الزوج تجاه زوجته.

فكثير من المشاكل الزوجية تنشأ لأن كل طرف لا يفهم الآخر، أو يجهل خصوصياته وشؤونه الخاصة، ولا يتنازل كلاهما عن بعض أذواقه وخصوصياته للآخر؛ مما يؤدي إلى تراكم المشاكل، وتزايد التشنج بينهما، ومن ثم قد يحصل العنف بمختلف أشكاله.

وحتى لا يصل الأمر لتلك المرحلة، على كل طرف أن يفهم الطرف الآخر بصورة عميقة، وأن يتنازل كلاهما عن بعض خصوصياته وذاتياته، وأن يتم التحاور والحوار الهادئ بينهما لحل أية مشكلة أو خلاف أو سوء فهم، وبذلك نقضي على أية جذور للعنف قبل نموها واستطالتها.

٧- الاحترام المتبادل

يقوي الاحترام المتبادل بين الزوجين أواصر الحياة الزوجية، ويقضي على أية بذور للمشاكل والأزمات التي قد تحدث لأية أسباب كانت، وتعاليم الإسلام تؤكد على ذلك، يقول تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾[١] ومن أبرز مظاهر التكريم الإلهي هو الاحترام بين بني البشر، أما الاحتقار والإهانة والسخرية فهي أمور محرمة، كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَومٌ مِّن قَوْمٍ عَسَى أَن يَكُونُوا خَيْراً مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاء مِّن نِّسَاء عَسَى أَن يَكُنَّ خَيْراً مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾[٢].

كما تؤكد التعاليم الإسلامية على أهمية الإحسان إلى الزوجة وإكرامها قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من اتخذ زوجه فليكرمها»[٣]، قال الإمام الصادق عليه السلام:

(١) سورة الإسراء، الآية ٧٠.
(٢) سورة الحجرات، الآية ١١.
(٣) مستدرك الوسائل، ميرزا حسين النوري الطبرسي، ج١، ص ٤١٢، رقم ١٠٢٣.

«رحم الله عبداً أحسن فيما بينه وبين زوجته، فإن الله عز وجل قد ملّكه ناصيتها وجعله القيم عليها»[1] فاحترام الزوج لزوجته يؤدي إلى تنمية أواصر الحياة الزوجية، وكذلك احترام الزوجة لزوجها، يزيده إخلاصاً وحباً لها. يقول الإمام الصادق (عليه السلام): «سعيدة سعيدة امرأة تكرم زوجها ولا تؤذيه وتطيعه في جميع أحواله»[2].

أما في حالة غياب الاحترام المتبادل فإن المشاكل تزداد يوماً بعد يوم بينهما، ويترك النزاع والخصام المستمر بينهما تأثيرات سلبية على حياة الأطفال ومستقبلهم.

إذ «إن طبيعة علاقة الزوجين أمر ذو أهمية خاصة في الصحة النفسية للطفل، فالوالدان كثيرا الخصام، ولا سيما إذا كان خصامهما على مرأى ومسمع من الأطفال وبحضورهم، يميل أطفالها عادة إلى تبني الخصام طريقة في الحياة ويكون تعلقهم بوالديهم وصلاتهم بهما مضطربة، فهم ينحازون إلى هذا أو ذاك ممن يعتبرونه مظلوماً ويتكتلون ضد من يعتبرونه ظالماً، ولكنهم في الوقت نفسه يميلون لمعاملة الواحد منهما معاملة الآخر له، فإذا كان الأب فظاً تجاه الأم ميالاً إلى إهانتها مال الأولاد -برغم عطفهم عليها ووقوفهم إلى جانبها- مالوا إلى مخاشنتها وعدم احترامها ومعاملتها بالطريقة المهينة التي يعاملها بها أبوهم.

وقل الشيء نفسه عن المرأة التي تحتقر زوجها، وتهينه أمام أولادها، وتكرر على مسمعه أنه لا ينفع لشيء، وأنه ليس من الرجولة في قليل أو كثير. إن ابناء مثل هذه المرأة ينشؤون على عدم احترام أبيهم وعلى الخوف من أمهم، ولكنهم في الوقت نفسه يشبون على استنكار عملها وعدم الموافقة عليه. ولعل الأهم من

---

(١) الوسائل، الحر العاملي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م، ج ٢٠، ص ١٧٠، رقم ٢٥٣٣٤.

(٢) الوسائل، الحر العاملي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م، ج ١٦، ص ٢٨٠، رقم ٢١٥٥٥.

هـذا وذاك هو الأثر الذي تتركه هذه العلاقات المضطربة في نفسـية الطفل ومواقفه وسـلوكه، واعتقـاده أن الحيـاة العائلية شـر قائـم على الخصـام والعـراك والإهانة والاحتقار ثم نقله هذا كله إلى حياته المقبلة ولا سيما العائلية»[1].

وحتى لا يحدث كل ذلك، لنزرع بذور الاحترام لنا من قبل أولادنا، بأن يحترم كل طرف الآخر، وأن يظهر المودة والتقدير والاحترام والأدب بينهما، مما ينعكس بدوره على الأطفال. كما أن الاحترام المتبادل يقضي على أية تشنجات أو سوء فهم أو سوء تقدير بينهما، ويجعل الحياة الزوجية في غاية السعادة والاطمئنان والسكون والراحة من مختلف أبعادها.

ومـا يقوي أسـس الاحترام بيـن الزوجين هو النظر إلى العلاقـة الزوجية على أنهـا علاقة مقدسـة ويجب احترامها، إذ تعتبر قداسـة العلاقة من أهـم العوامل التي تساهم في توجيه الزواج، والابتعاد عن البدائل المحتملة، والقناعة بلوازمها، وإيجاد الاسـتعداد الفردي والجماعي من أجل مواجهـة العوارض والأضرار المحتملة في العلاقـة الزوجيـة، حفظ وتثبيت العائلـة، واعتبار الزواج حالة قيمية. أما سـبب هذا الأمر، فيعود إلى أن قداسـة واحترام ظاهرة ما يؤدي عند العموم إلى تقوية موقعها، وبالتالـي تضعيـف الحـالات غير المناسـبة الأخـرى. ويعتقد كثير مـن الباحثين أن السـبب الذي يقف وراء سـقوط موقع العائلة الهام في الغرب؛ هو التوجه نحو نزع القداسة؛ إذ أن هذا التوجه يؤثر في جميع مجالات الحياة الاجتماعية، ومن جملتها العائلة، إذاً فالزواج كان عملية مقدسة ودينية، ثم فقد هذه الحالة شيئاً فشيئاً، وأصبح عقداً مدنياً. وفي القرنين السابع عشر والثامن عشر ذهب عدد من المفكرين إلى أن الـزواج جـزء من قانـون الطبيعة. وقد كتب فرنسـوا فولتيـر francois – Marie A Voltaire في قاموسه:

«الزواج عقد بين أفراد البشر، وقد اعتبرته الكنيسة الكاثوليكية عملية مباركة،

(١) اعرف نفسك، د. فاخر عاقل، دار العلم للملايين، بيروت – لبنان، الطبعة التاسعة ١٩٨٦م، ص ٢٠١ – ٢٠٢.

إلا أنه يوجد اختلاف كبير بين العقد والتبرك والقداسة، فالعقد عملية تشتمل على آثار مدنية، بينما القداسة بركة تعطيها الكنيسة للفرد».

وفي العديد من الآيات والروايات، قدم الإسلام الزواج باعتباره حالة مقدسة، سواء كان ذلك بنحو صريح أم بنحو التلويح. وتبين النماذج الآتية الاتجاه الإسلامي القيمي والمقدس إلى العائلة:

- قال الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله): «النكاح سنتي، فمن رغب عن سنتي فليس مني».[1]

- وقال (صلى الله عليه وآله) أيضاً: «تزوجوا وزوجوا، ألا فمن حظ امرئ مسلم إنفاق قيمة أيمة[2]، وما من شيء أحب إلى الله عز وجل من بيت يعمر في الإسلام بالنكاح، وما من شيء أبغض إلى الله عز وجل من بيت يخرب في الإسلام بالفرقة، يعني الطلاق».[3]

وكان يعقوب (عليه السلام) يشجع ابنه على الزواج قائلاً: «إن استطعت أن تكون لك ذرية تثقل الأرض بالتسبيح فافعل».[4]

- وقال الإمام الصادق (عليه السلام): «ركعتان يصليهما غير متزوج أفضل من سبعين ركعة يصليهما غير متزوج».[5]

وما يدل على التوجه الإسلامي الخاص في مسائل الإطار الزوجي المقدس، تأكيد الروايات على مجموعة من القضايا، أهمها: التوصية بتعليم الأدعية المختلفة في جميع مراحل عقد الزواج، طلب الرحمة للوالدين بوساطة الأولاد الذين يتوفون

---

(١) بحار الأنوار، العلامة المجلسي، ج ١٠٠، ص ٢٢٠، رقم ٢٣.
(٢) الأيمة: التي لا زوج لها بكراً كانت أو ثيباً.
(٣) الوسائل، الحر العاملي، ج ٢٠، ص١٦، رقم ٢٤٩٠٨.
(٤) الوسائل، الحر العاملي، ج ٢٠، ص١٦، رقم ٢٤٩٠٩.
(٥) بحار الأنوار، العلامة المجلسي، ج ١٠٠، ص ٢١٩، رقم ١٥.

في مرحلة الطفولة، واعتبار سعي الرجل في سبيل عائلته بمنزلة عبادة وجهاد ذوي قيمة كبيرة، والإشارة إلى الثواب الأخروي لعمل الزوجة المنزلي، واعتبار حسن البعولة بمنزلة الجهاد مع الأعداء، والتأكيد على قيمة واستحباب الإشباع الجنسي المشروع.[1]

فالاحترام المتبادل، يؤدي إلى استقرار العائلة وثباتها واستمرارها، أما غيابه فيؤدي إلى عكس ذلك، والنتيجة: صراع عنيف بين الزوجين، وعنف وصراخ وتذمر، وربما تنتهي الحياة الزوجية إلى التفكك والانفصال وتشرد الأطفال.

٨ ـ التقارب الثقافي

يلعب التجانس الثقافي والفكري بين الزوجين دوراً أساسياً في الحياة المشتركة ونجاحها، ويشتمل على أنواع عديدة: كالاشتراك في اللغة، والدين، والقومية، والنظام القيمي والاعتقادات. ومما لا شك فيه أن التجانس الثقافي بمعناه العام، يعد من الشروط الضرورية للحياة البشرية الهادئة، وهو أهم منطلق للوفاق والتعاضد؛ ومرد ذلك إلى ما يحمله التجانس من آثار في مستوى إرساء المحبة المتبادلة، والتخفيف من الاختلافات وحل المشكلات. من جهة أخرى، ويؤدي فقدان الأرضية الثقافية المشتركة إلى تعقيد العلاقات الإيجابية، ويجعل الأفراد يعيشون في جزر مجزأة ومستقلة.

وقد أوضحت الشواهد الكثيرة أن الاختلاف بين الزوج والزوجة في المجالات الدينية والقومية، والطبيعية وحتى الجغرافية، يؤدي إلى ارتفاع مقدار التوقعات في بعض المسائل؛ مثل: حقيقة ومضمون العلاقات الزوجية، وهذا بدوره يهيئ الأرضية الضرورية للاختلاف وتزلزل الأسرة. بينما يساهم التجانس الثقافي والفكري بينهما في إيجاد تحديد دقيق لحقيقة هذه العلاقات، ويرفع من

(١) الإسلام والأسرة، حسين بستان النجفي، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م، ص ٢٣٠ - ٢٣٢.

مستوى التفهم المشترك، وهذا يبعث على ثبات الأسرة واستقرارها.

وتجدر الإشارة إلى أن التجانس الثقافي يصل إلى أعلى مستوى عندما يشترك الزوجان في العناصر الثقافية العامة، وفي المكونات الثقافية الجزئية. ويمكن دعوى أن الاختلافات الزوجية في العصر الراهن، تعود إلى المكونات الثقافية الجزئية في الغالب، وذلك بسبب تبدل العديد من القيم والاتجاهات وحلول قيم وتوجهات جديدة مكانها. وبخصوص أهمية التجانس في المكونات الثقافية الجزئية ودوره في استقرار العلاقات المتقابلة، يكتب أحد المختصين في مجال العلاقات:

«لو فرضنا مجموعة أو طبقة تشترك في تفاصيل ثقافية دقيقة، لوجدنا أن أعضاءها أقدر على التفاهم وإدراك بعضهم بعضاً، ولكانوا أكثر دقة على جذب بعضهم بعضاً، فكل ثقافة تؤمن لأعضائها أرضية مشتركة، تصبح منشأ للاتفاق في ما بينهم؛ وتجعلهم يتصرفون بشكل واحد ومنسجم، وأكثر قرباً من بعض، وأكثر تأثيراً في علاقاتهم».

ومن الجدير ذكره أن تأثير التجانس الثقافي يتجلى عندما يكون الزوجان ملتزمين بالعقائد والأفكار والقيم الثقافية التي يحملونها، وعلى هذا الأساس، فإن مقدار تأثير التجانس الديني في استقرار الزواج، منوط بمقدار التزام الزوج والزوجة بالدين وقيمه. أما إذا كان أحد الزوجين مقيداً بالدين، مصراً على التزام تعاليمه، وكان الآخر لا يهتم إلا بالظواهر، فإن التجانس هنا لن يشكل الشرط الضروري للحياة المشتركة، ولن يترك آثاره المطلوبة، ولن يتمكن كل واحد منهما من إيفاء الدور الموكل إليه تجاه الآخر.[1]

إن التقارب الثقافي والفكري بين الزوج وزوجته يساعد على خلق حالة من الارتياح النفسي، والانسجام العقلي، والتفاهم حول مختلف الأمور. أما في حالة انعدام التقارب الثقافي، والتباعد الفكري فإن كل شيء بسيط يمكن أن يحول الحياة

(١) الإسلام والأسرة، حسين بستان النجفي، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م، ص ٢٥٩- ٢٦١.

الزوجية إلى صراع عنيف!

ومن هنا، يأتي أهمية اختيار شريك الحياة، بحيث يكون الطرف الآخر قريباً فكرياً وثقافياً معه، فهذا مما ينمي حالة الانسجام بين الزوجين.

ثمة مسألة أخرى في هذا الجانب وهي ليس مطلوباً الاتفاق في كل شيء، وإنما المطلوب التقارب الثقافي، وحتى في حالة الاختلاف الثقافي بين الزوجين، عليهما أن يتعلما أصول إدارة الاختلاف، وعدم السماح بأن تتحول وجهات النظر إلى معارك ثقافية صدامية، لأن ذلك سيفسد العلاقة الزوجية.

وكلما تقارب الزوجان ثقافياً وفكرياً انسجما معاً في قالب واحد، فالزواج الناجح ما هو إلا انصهار روحين في بوتقة واحدة، أما الزواج الفاشل فهو بروز أرواح متعددة في صورة شخصين!

٩- الانسجام العاطفي والجنسي

إن من أهم الأمور التي تساهم في نجاح الحياة الزوجية، وتثبيت الاستقرار والسعادة فيها هو الانسجام العاطفي والجنسي بين الزوجين، فهذا الانسجام المهم يساهم في القضاء على أية خلافات أو سوء فهم، كما أنه يقضي على أية هموم أو غموم ناتجة من طبيعة الحياة المعاصرة.

فإذا ما وجدت زواجاً ناجحاً فاعلم أن وراءه انسجام عاطفي وجنسي تام.

وإذا ما وجدت زواجاً فاشلاً، وتسوده الصراعات والنزاعات والخلافات، وتبادل الاتهامات، و استخدام اللكمات والضربات؛ فإن وراءه غياب تام للانسجام العاطفي والجنسي.

إن «انفصال الزوجة عن زوجها جسدياً، مما يوجب شيوع الكراهية بينهما، يقول الدكتور (فرانك س كايريود) إنّه بموجب الإحصائيات الحديثة فإن أكثر الطلاق في الوقت الحاضر مسبب عن فقدان الانسجام الجنسي. ويقول الدكتور

هاملتون: إن عدم التوافق الجنسي يجثم دائماً في قرارة كل زواج فاشل، فإن كل المشكلات الأخرى التي تلابس الزواج يمكن أن يغضي عنها الزوجان لو أن التوافق الجنسي استتب بينهما»[1].

وعادة ما يتحدث الزوجان في مجتمعنا عن خلافات ظاهرية أخرى يكون سببها الحقيقي غياب التوافق والانسجام العاطفي والجنسي بين الزوجين، ولكن نتيجة للعادات والتقاليد الاجتماعية قد يخجل البعض من الحديث عن المشكلة الحقيقية المسببة لخراب الحياة الزوجية.

ويبقى الانسجام العاطفي والجنسي أكثر من أمر هام في حماية العائلة والأسرة من أية أساليب أو وسائل عنفية كالضرب واللطم والطرد... وغيرها. فلا يمكن لزوج يحب زوجته، ومنسجم معها عاطفياً وجنسياً أن يمارس العنف ضدها، كما لا يمكن لزوجة منسجمة مع زوجها ومتوافقة معه أن تمارس العنف -ولو اللفظي- ضد زوجها.

ومن الأمور التي تجعل الانسجام الجنسي مستمراً في رحلة الزواج الطويلة هو استجابة المرأة لزوجها متى ما أراد، فعن أبي جعفر عليه السلام قال: جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وآله فقالت: يا رسول الله ما حق الزوج على المرأة؟ فقال لها: أن تطيعه، ولا تعصيه، ولا تتصدق من بيته إلا بإذنه، ولا تصوم تطوعاً إلا بإذنه، ولا تمنعه نفسها وإن كانت على ظهر قتب[2]، ولا تخرج من بيتها إلا بإذنه، وإن خرجت بغير إذنه لعنتها ملائكة السماء وملائكة الأرض وملائكة الغضب وملائكة الرحمة حتى ترجع إلى بيتها»[3] وفي حديث آخر عن الرسول صلى الله عليه وآله أنه قال: «وتعرض نفسها

(١) نظام الأسرة في الإسلام، باقر شريف القرشي، دار الأضواء، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م، ص ١١٧.

(٢) القتب: رحل صغير على قدر السنام.

(٣) الوسائل، الحر العاملي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، ج ٢٠، ص ١٥٨، رقم ٢٥٣٠٠.

عليه غدوة وعشية»[1] وفي حديث ثالث: قال ﷺ أيضاً: «أن تجيبه إلى حاجته وإن كانت على قتب»[2].

فتمكين الزوجة نفسها لزوجها متى ما أراد يزيد من التوافق والانسجام العاطفي والجنسي، بما يؤدي إلى نجاح الحياة الزوجية، وتعميق التوافق الأسري.

وبما أن الإشباع الجنسي أحد الأهداف الهامة لتشكيل العائلة على المستوى الكلي، وهو من الوظائف الأساسية للرباط العائلي على المستوى الكلي، فإن أي اختلال يحصل فيه يؤثر بشكل طبيعي في العلاقة الزوجية. ولو تجاوزنا هذه القضية البديهية نسبياً، فإن الجدير بالاهتمام هو علاقة هذا الموضوع؛ أي العلاقة بين استقرار العائلة والاختلافات الطبيعية بين الرجل والمرأة في الميول الجنسية. ويمكننا الحصول على فهم أفضل لهذه العلاقة عندما نطالع نتائج الدراسات التجريبية التي أجريت في هذا الشأن.

المتعارف عليه في الدول الغربية حتى أوائل القرن العشرين أن المرأة لا تشعر بأي لذة بالمقاربة الجنسية، والرجل هو الوحيد الذي يمتلك ميولاً جنسية، إلا أن الدراسات الفيزيولوجية التي أجريت في العشرينات (١٩٢٠م) أدت إلى تغير التصور السائد عندما اعتبرت أن الإشباع الجنسي يحتل أهمية خاصة لكلا الشريكين. وقد أخذت هذه الرؤية بالرواج تدريجياً، إذ يشتمل الزواج على علاقة جنسية للزوجين معاً.

منذ ذلك الحين، أخذ الرجال في الغرب بتطوير تقنياتهم الجنسية من أجل توفير أكبر لذة لزوجاتهم، وقد أدت هذه العملية إلى انخفاض مشكلة البرودة الجنسية عند النساء، وكمثال على ذلك: أفادت التقارير في العام ١٩٠٧م أن ٤/ ٣

(١) الوسائل، الحر العاملي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، ج ٢٠، ص ١٥٨، رقم ٣٥٣٠١.

(٢) الوسائل، الحر العاملي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، ج ٢٠، ص ١٥٨، رقم ٣٥٣٠٢.

من مجموع النساء في ولاية نيويورك الأمريكية لم يصلوا إلى أوج اللذة، وأن ٣/ ٢ من النساء في العام ١٩٢٠م يعتبرن ميول أزواجهن فوق الحدود العادية. أما في أواسط القرن العشرين، فقد أكدت ٣/ ٢ من النساء أنهن وصلن إلى أوج اللذة لمرة واحدة في كل ثلاث مرات، وأن ٤٥٪ من النساء اللواتي مضى على زواجهن أكثر من ١٥ سنة، كن يشعرن بالارتعاش، وقد وصلت هذه النسبة طبق بعض الدراسات إلى ٥٣٪ من النساء، وقد أظهرت أكثر النساء رضاهن للعلاقة الجنسية مع أزواجهن سوى ٥٪ من النساء اللواتي يفضلن علاقة جنسية أضعف مع أزواجهن. لكن، لا يمكن الاستفادة من هذا الأمر للقول إن الرجال والنساء يتساوون في الميول الجنسية؛ وهناك دراسات متأخرة أشارت إلى أن الرجال يولون أهمية للزواج من باب العلاقة الجنسية أكثر من النساء؛ ولهذا السبب، نلاحظ أن أسباب الطلاق في العديد من الحالات تعود إلى شكاية الرجال من عدم الإشباع الجنسي.

وأظهرت بعض الدراسات أن رفض الزوجة تلبية احتياجات الرجل الجنسية يؤدي إلى نوع من الاضطراب عند الرجل. أما المرأة فيظهر اضطرابها عندما تشعر بأنها فقدت محبتها عند الرجل.

وعلى هذا الأساس، فإن للإشباع الجنسي آثاراً على استقرار العائلة ودور الجنسين. وقد أولت الروايات أهمية لكلتا النقطتين؛ أي أهمية الإشباع الجنسي عند النساء، ودور الاختلافات الجنسية. أما في ما يتعلق بالنقطة الأولى، فقد أعطت أهمية كبيرة للإشباع الجنسي عند النساء في العلاقات الزوجية، واعتبرت أن هناك جانباً حقوقياً في الموضوع، وألزمت الرجال بالتقيد بتأدية الحقوق.

أما في ما يتعلق بالنقطة الثانية، ومع التسليم بوجود الاختلافات الجنسية الطبيعية؛ فقد أكدت الروايات على الإشباع الجنسي للرجل أكثر من المرأة؛ لذا، فإن الروايات شجعت المرأة على تلبية حاجات زوجها الجنسية، دون تقصير في ذلك، وقد ذهب بعضها إلى مستوى الطلب من الزوجة عدم تطويل صلاتها؛ لكي لا تمنع الأزواج منها. واعتبر الإسلام أن تمكين المرأة زوجها من ضمن الحقوق

المسلمة التي أقرها الفقه الإسلامي للرجال.(1)

لأن ذلك من الأمور المهمة في نجاح الحياة الزوجية، بيد أن كثيراً من المشاكل الزوجية تنشأ نتيجة لغياب الإشباع الجنسي والعاطفي، وهو أحد أسباب العنف بين الزوجين، فإذا ما أردنا علاقات زوجية سعيدة فمن المهم إتقان فنون الإشباع العاطفي والجنسي.

١٠- التوسعة على العيال

توسعة الزوج على عياله، وتوفير كل ما يحتاجونه مع توافر القدرة المالية، ومن جهة أخرى تفهم الزوجة لظروف زوجها المالية، وعدم الضغط عليه بما يرهقه، كل ذلك يساعد على استقرار الحياة العائلية، وشعور جميع أفراد الأسرة بالسعادة والراحة النفسية.

أما عندما يكون الزوج غنياً، لكنه يبخل على عياله، ولا يوفر لهم المقدار الواجب أو المستحب من النفقة، فإن ذلك يؤدي إلى البغضاء والكراهية بين الزوجين، وبين الأب وأولاده. بل قد يتمنون موته حتى يحصلوا على أمواله، فقد ورد عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قوله: «ينبغي للرجل أن يوسع على عياله لئلا يتمنوا موته»(2).

وفي مقابل ذلك تدعو الأحاديث الشريفة إلى التوسعة على العيال، فقد ورد عن الإمام علي بن الحسين عليه السلام قوله: «أرضاكم عند الله أسبغكم على عياله»(3)

---

(١) الإسلام والأسرة، حسين بستان النجفي، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م، ص ٢٤٣ - ٢٤٥.

(٢) الوسائل، الحر العاملي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، ج٢١، ص ٥٤١، رقم ٢٧٨١٠.

(٣) الوسائل، الحر العاملي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، ج ٢١، ص ٥٤٠، رقم ٢٧٨٠٦.

وقال النبي صلى الله عليه وآله: «ليس منا من وسع عليه ثم قتر على عياله»[1] وقال الإمام الرضا عليه السلام: «صاحب النعمة يجب عليه التوسعة على عياله»[2] وقال عليه السلام أيضاً: «إن عيال الرجل أسراؤه فمن أنعم الله عليه بنعمة فليوسع على أسرائه فإن لم يفعل أوشك أن تزول النعمة»[3].

ومن المعيب حقاً أن يجمع الزوج الملايين من الأموال وعائلته في وضع يحسدون عليه من الفاقة والحاجة، مما يسبب تفاقم المشاكل وتراكمها، وتزايد حالات الصدام والصراع مع الزوجة والأولاد.

ومن جهة أخرى قد تمر على الزوج أياماً صعبة، ويعيش في أزمات مالية خانقة، فعلى الزوجة أن تتفهم ظروف زوجها، وتعذره وتقف معه في الضراء كما في السراء، وأن تكون إلى جانبه في الشدة كما في حالة الرخاء واليسر.

ومما يسبب العنف ضد الزوجة هو عدم تفهم ظروف زوجها المالية، والإلحاح عليه بالمطالبات التي لا تنتهي، و إظهار التذمر والتبرم منه، وهو الأمر الذي قد يدفع بالزوج إلى الغضب والهيجان، ومن ثم ضرب الزوجة والاعتداء عليها.

وحتى لا يقع كل ذلك، على الزوجة تفهم ظروف زوجها المالية في كل مرحلة، والإشفاق عليه، والقناعة بما تيسر. وعلى الزوج في حالة الغنى واليسر التوسعة على عياله، وتوفير ما يحتاجونه من أشياء وأمور الحياة، حتى يعيش جميع أفراد الأسرة بسعادة واطمئنان، وراحة وسلام، وتفاهم وانسجام، وحب واحترام.

---

(١) مستدرك الوسائل، ميرزا حسين النوري الطبرسي، دار الهداية، بيروت - لبنان، الطبعة الخامسة ١٤١٢هـ - ١٩٩١م، ج ١٥، ص ٢٥٦، رقم ١٨١٥٩.

(٢) مستدرك الوسائل، ميرزا حسين النوري الطبرسي، دار الهداية، بيروت - لبنان، الطبعة الخامسة ١٤١٢هـ - ١٩٩١م، ج ٢١، ص ٥٤٠، رقم ٢٧٨٠٧.

(٣) مستدرك الوسائل، ميرزا حسين النوري الطبرسي، دار الهداية، بيروت - لبنان، الطبعة الخامسة ١٤١٢هـ - ١٩٩١م، ج ٢١، ص ٥٤١، رقم ٢٧٨١١.

النتائج والتوصيات

نتائج الدراسة

بعـد أن وصلنـا إلى نهاية دراسـة ظاهرة العنف الأسـري وأنواعها وأشـكالها وأسبابها ونتائجها وآثارها نستطيع تسجيل النتائج المهمة التالية:

١ - إن العنف الأسـري قد تحـول إلى ظاهرة مقلقـة، وأن ضحاياها في تزايد مسـتمر، ممـا يسـتدعي وضـع الحلـول الجذريـة لمعالجة هـذه الظاهـرة، ووضع استراتيجية ثقافية للوقاية منها قبل حدوثها.

٢ - إن الزوجات يأتين في المقدمة في التعرض للعنف الأسري، ثم الأطفال، ثم الخادمات اللاتي يعشـن مع الأسـر، وأخيراً الأزواج الذين قد يتعرضون للعنف من قبل زوجاتهم أو أولادهم، وهذا يعني أن العنف الأسري يشمل كل أفراد الأسرة، ولكن باختلاف في النسب والتفاصيل.

٣- اتضح من خلال الدراسـة أن العنف النفسـي يأتي في مقدمة صور وأشـكال وأنـواع العنـف، وأن أسـاليب التحقيـر والسـب والشـتم والإهانـة في مقدمة أشـكال العنف النفسـي، ثم يأتي العنف البدني، ومن أهم أشـكاله الضرب حيث تشـير الأرقام والإحصائيات إلى شيوع هذا النوع من العنف البدني خصوصاً في المجتمعات العربية، يأتي بعد ذلك العنف الجنسي وتتعدد أشكاله، وفي مقدمته يأتي التحرش الجنسي.

٤ - يُعد الإدمان على المخدرات والمسكرات، وضعف الوازع الديني، وغياب الثقافة الزوجية، وعدم التكافؤ في الزواج في مقدمة مسببات العنف الأسري، وبالرغم

من اختلاف أسباب العنف الأسري بين حالة وأخرى، ومجتمع وآخر إلا أن القاسم المشترك بينها يشير إلى وجود مسببات رئيسة تؤدي إلى ممارسة العنف الأسري.

٥- من خلال استنطاق النصوص الدينية الواردة في القرآن الكريم والسنة الشريفة يتضح رفض الإسلام لأي شكل من أشكال العنف، ومنه العنف الأسري، إذ تدعو النصوص الدينية إلى المعاشرة الزوجية بالمعروف كما في قوله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ وأن من أصدق مصاديق المعروف هو الإحسان إلى الزوجة، وإكرامها، والقيام بأداء واجباتها، واحترامها كإنسان كامل الإنسانية، أما الاعتداء عليها، أو الإساءة إليها، أو تحقيرها، أو ضربها فكل ذلك مخالف لمفهوم المعاشرة بالمعروف.

٦- يتضح من خلال الدراسة أن الالتزام بالإرشادات والوصايا والتعاليم الدينية في مجال الحياة الزوجية يؤدي إلى صناعة أسرة ناجحة، تتمتع بالسعادة الزوجية والمودة بين أفرادها، وبالتالي فمن يلتزم بالتعليمات الدينية لا يمكن أن يقع في دائرة ممارسي العنف الأسري ضد أي واحد من أفراد الأسرة، فالالتزام بتعاليم الدين خير وسيلة للوقاية من العنف الأسري.

٧- اتضح من خلال الدراسة أن بعض الرجال يفهمون بعض المفاهيم القرآنية بصورة خاطئة، كمفهوم القيمومة، ومفهوم إجازة ضرب الزوجات، فالقيمومة لا تعني سوى إدارة الرجل للأسرة، وليس التحكم أو السيطرة أو الاعتداء على الزوجة. كما أن إجازة ضرب الزوجة كما في قوله تعالى: ﴿وَاضْرِبُوهُنَّ﴾ لا يجوز إلا في حالة واحدة هي حالة النشوز وبعد النصح والوعظ لها، ثم هجرها في المضجع، وبعد ذلك يجوز ضربها بصورة غير مبرحة لتنبيهها على ضرورة العودة إلى زوجها وليس بهدف الانتقام منها، و الاعتداء على حقوقها.

كما أن ضرب الأولاد لا يجوز إلا في موارد بسيطة واستثنائية، وبهدف التأديب وليس الانتقام، أما في غير ذلك فيترتب على ضرب الأولاد -كما الزوجات- غرامة مالية، وتعزيره بما يراه الحاكم الشرعي.

٨- تشير الدراسة إلى أن ممارسة العنف والضرب يؤدي إلى نتائج وآثار سلبية مدمرة لشخصيات المعنفين، وتحطيم قدراتهم العقلية والنفسية، وإصابتهم بالأمراض النفسية وربما الجسمية. كما يؤدي إلى الانفصال العاطفي بين الجلاد والضحية، وربما أدى إلى الطلاق والانفصال النهائي، ويكون الأطفال في هذه الحالة ضحية للعنف الزوجي.

لذلك توصي الدراسة بتجنب أي ممارسة عنفية ضد أفراد الأسرة، واستخدام الأساليب السلمية في حل المشاكل والخلافات الأسرية، والبحث عن الحلول الجذرية بدل الانسياق وراء ممارسات عنفية ضارة.

٩- إن بعض الخادمات في المجتمع الخليجي - كما في غيره - يتعرضن لأنواع مختلفة من العنف، مثل الإساءة النفسية لهن، أو الاعتداء الجسدي عليهن، أو الاغتصاب والتحرش الجنسي بهن، أو عدم إعطائهن رواتبهن الشهرية... وغيرها من أشكال العنف المختلفة.

وفي هذا المجال توصي الدراسة بأهمية الاطلاع على نظرة الإسلام إلى الخادمات، وأنهن بشر يجب احترامهن، ورعاية مشاعرهن، وأنه لا يجوز الاعتداء عليهن بأي شكل كان. كما أن من الضروري وضع مدونة عقوبات واضحة ضد كل من يمارس العنف ضدهن.

١٠- يتميز ممارسو العنف بخصائص ومميزات أشارت إليها الدراسة بالتفصيل، كما أن ضحايا العنف يتميزن كذلك بخصائص ومميزات يجب فهمها، وبالتالي العمل على تعديل سلوك الطرفين (ممارس العنف والضحية)، وهذا يتطلب تدريب كوادر مؤهلة، وتوفير أخصائيين نفسيين قادرين على القيام بهذه المهمة الكبيرة.

١١- اتضح من خلال هذه الدراسة أن بعض ضحايا العنف يفضلون السكوت والصمت على التصريح بوقوع العنف ضدهم، وتختلف أسباب ذلك باختلاف الفئة الواقع عليها العنف، لذلك توصي هذه الدراسة بأهمية اكتشاف هذه الحالات لمساعدتها نفسياً واجتماعياً على تجاوز آثار وتداعيات العنف الذي تواجهه، وهذا يتطلب إعداد برامج خاصة للتعامل مع هذه الشريحة الصامتة من ضحايا العنف الأسري.

١٢- نظراً لتزايد ظاهرة العنف الأسري توصي هذه الدراسة بإعداد المزيد من الدراسات المتخصصة في علم النفس والتربية والاجتماع لدراسة هذه الظاهرة من مختلف أبعادها، والوصول إلى معالجات علمية وواقعية يمكن تطبيقها عملياً للتقليل من مخاطر العنف الأسري، ومنع وقوعها إن أمكن.

١٣- وضع برامج توعوية عن حقوق الإنسان، وزيادة التثقيف بأهمية احترام الإنسان مهما كان وضعه، وبغض النظر عن أية اعتبارات أخرى، وإنما التعامل مع الإنسان كإنسان محترم، يجب حماية حقوقه، وتعريف الفئات المعرضة للعنف بحقوقها المشروعة، والإبلاغ عن أية انتهاكات تمس الكرامة الإنسانية لهيئات وجمعيات حقوق الإنسان.

١٤- أشارت هذه الدراسة إلى مجموعة من القواعد الرئيسة التي تمنع وقوع العنف الأسري، وتساهم في التكيف الزواجي، ومنها إشاعة المودة وتبادل المحبة، واستخدام الألفاظ والكلمات الجميلة، واتباع منهج التسامح والعفو عن الأخطاء، وفهم كل طرف للآخر، والانسجام العاطفي والوجداني... وغيرها من القواعد التي يجب أن يتثقف بها المجتمع كي لا يقع العنف الأسري، وتؤكد الدراسة في هذا الإطار على أهمية الاستفادة من وسائل الإعلام المختلفة، وخصوصاً المرئية منها، لنشر التثقيف والتوعية بمثل هذه القواعد في التكيف الزواجي.

١٥- تشير الأرقام والإحصائيات المنشورة في هذه الدراسة إلى أن ظاهرة العنف الأسري ليس خاصاً بمجتمع دون آخر، أو بيئة دون آخرى، وإنما هي ظاهرة عالمية، ومنتشرة في كل المجتمعات الإنسانية، ومجتمعنا الخليجي ليس استثناء من هذه القاعدة، لكن توجد شحة في المعلومات والأرقام والإحصائيات عن ظاهرة العنف الأسري، وبالرغم من حصولنا على بعض الأرقام المتاحة إلا أنها لا تعكس حقيقة ما يجري خلف جدران المنازل، لذلك توصي هذه الدراسة بأهمية عمل دراسات ميدانية، وتوثيق حالات العنف الأسري، ووضع خطة لتشجيع الصامتين على الإبلاغ عما يتعرضون له من ممارسات عنيفة، حتى يمكن وضع استراتيجية واضحة المعالم لمعالجة ظاهرة العنف الأسري من مختلف جوانبها وأبعادها.

توصيات ومقترحات

أولاً- من أجل الوقاية من العنف الأسري أقترح التركيز على التوصيات التالية:

١- الإرشاد والتوجيه الديني:

للإرشـاد والتوجيه الديني أثره الفاعل في الإنسـان المسـلم، فتعاليم ووصايا الإسـلام تحث على الرحمة والمحبة بين أفراد العائلة كما في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾[١] كما ينهى الإسلام عن الإضرار بالآخرين، وبالأولى العائلة كما في قوله ﷺ: «لا ضرر ولا ضرار»[٢].

ولم تكتفِ تعاليم الإسـلام بذلك بل فرضت عقوبات صارمة ضد ممارسـي العنف بحق أفراد أسـرهم، كما توعد من يمـارس الاعتداء والظلم وتجاوز الحدود بالعقاب الشديد.

مـن جهة أخرى تحـث الروايات والأحاديث على الصبر تجاه أذى الزوج، أو أذى الزوجة، فقد روي عن الرسول ﷺ في صبر الزوج على سوء خلق زوجته أنه قال: «من صبر على سوء خلق امرأته واحتسبه أعطاه الله تعالى بكل يوم وليلة يصبر عليها من الثواب ما أعطى أيوب عليه السلام على بلائه، وكان عليها من الوزر في كل يوم

(١) سورة الروم، الآية:٢١

(٢) فروع الكافي، ج ٣، ص ٢٨٦، رقم ٤.

وليلة مثل رمل عالج»[1].

أما في صبر الزوجة على سوء خلق زوجها فقد روي عن الرسول الأعظم ﷺ أنه قال: «من صبرت على سوء خلق زوجها أعطاها الله مثل ثواب آسية بنت مزاحم»[2].

فالصبر على أذى الزوج، وتحمل ما يمارسه من العنف ضدها، فيه ثواب عظيم، خصوصاً إذا كان بهدف الحفاظ على الكيان الأسري من التفكك، وعدم ضياع الأطفال أو تشريدهم.

كما ورد الحث الأكيد على وجوب قيام الزوج بحقوق الزوجة، فعن الرسول الأكرم ﷺ أنه قال: «حق المرأة على زوجها أن يسد جوعتها، وأن يستر عورتها، ولا يقبح لها وجهاً فإذا فعل ذلك فقد والله أدى حقها»[3] وقال الإمام الصادق عليه السلام: «إن المرء يحتاج في منزله وعياله إلى ثلاث خلال يتكلفها وإن لم يكن في طبعه ذلك: معاشرة جميلة، وسعة بتقدير، وغيرة بتحصن»[4].

كما يجب على الزوجة القيام بواجباتها تجاه زوجها، فعن الرسول الأكرم ﷺ أنه قال: «لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها»[5]، وقال الإمام الصادق عليه السلام: «لا غنى بالزوجة فيما بينها وبين زوجها الموافق لها عن ثلاث خصال وهن: صيانة نفسها عن كل دنس حتى يطمئن قلبه إلى الثقة بها في حال المحبوب والمكروه، وحياطته ليكون ذلك عاطفاً عليها عند زلة تكون منها،

---

(١) ميزان الحكمة، محمد الريشهري، مؤسسة دار الحديث الثقافية، بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ، ج٣، ص١١٨٧، رقم ٧٨٩١

(٢) مكارم الأخلاق، ص ٣٢٩، الفصل الخامس: في حق الزوج على المرأة وحق المرأة على الزوج.

(٣) بحار الأنوار، العلامة المجلسي، ج١٠٠، ص ٢٥٤، رقم ٦٠.

(٤) بحار الأ،وار، العلامة المجلسي، ج٧٥، ص ٢٣٦، رقم٦٣.

(٥) فروع الكافي، محمد بن يعقوب الكليني، دار التعارف للمطبوعات، بيروت ـ لبنان، طبع عام ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م، ج ٥، ص ٥٠٨، رقم ٦.

وإظهار العشق له بالخلابة[1]، والهيئة الحسنة لها في عينه»[2].

فلو التزم الزوج والزوجة بالتعاليم والتوصيات الدينية لما حدث بينهما أي عنف أو أذى، إذ المطلوب هو المعاشرة بالمعروف، وإلا إذا كانت هناك مشاكل وعنف بين الزوجين تحول دون حميمية العلاقة الزوجية فتسريح بإحسان كما في قوله تعالى ﴿فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾[3].

٢- نشر الثقافة الزوجية:

إن نشر الثقافة الزوجية بين المتزوجين يحميهم من الوقوع في العنف الأسري، إذ أن كثيراً ممن يمارسون العنف ضد عائلاتهم لا يتمتعون بنصيب وافر من الثقافة الزوجية، وبالتالي يكونون ضحايا للعنف لاضمحلال فهمهم وسطحية ثقافتهم للحياة الزوجية.

ومن المؤسف أن كثيراً من المقبلين على الزواج لا يكلفون أنفسهم قراءة بعض الكتب في الثقافة الزوجية بمختلف أبعادها وجوانبها، ومن ثم قد تتحول الحياة الزوجية إلى جحيم لا يطاق.

فإذا ما أردنا حماية الأسر من العنف الأسري فعلينا نشر وتعزيز الثقافة الزوجية بكل مفرداتها، وتوضيح أسرار السعادة الزوجية، والتحذير من مخاطر استخدام العنف على استقرار الحياة الزوجية، وعلى بناء شخصيات الأطفال الذين يتعرضون لمشاكل نفسية وصحية بسبب العنف الذي يسود بينهم في المحبط العائلي.

ولعل في اكتشاف مهارات الزواج من خلال التحاق الشباب والشابات بالمراكز الخاصة بالتثقيف الأسري، وأخذ دورات خاصة عن كيمياء الحب والزواج، وكيفية صناعة بيت سعيد، بعيداً عن العنف بمختلف أشكاله، يشكل خطوة مهمة نحو نجاح التجربة الزوجية لكلا الطرفين.

---

(١) الخلابة: -بكسر الخاء- الخديعة باللسان أو القول الطيب.

(٢) بحار الأنوار، العلامة المجلسي، ج٧٥، ص٢٣٧، رقم٧٠.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٢٩

٣- تصحيح المفاهيم المغلوطة:

توجد مجموعة من المفاهيم المغلوطة والمنتشرة في أذهان بعض الرجال لممارسة العنف ضد الزوجات... من أبرزها ما يلي:

أ/ مفهوم قيمومة الرجال على النساء:

لقد تحدث القرآن الكريم عن قيمومة الرجال على النساء في قوله تعالى ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاء بِمَا فَضَّلَ اللّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾[1] ومعنى القيمومة في الآية الشريفة هو أن الزوج قوام بحقوق زوجته عليه، ومسؤول عن رعايتها والإنفاق عليها، وأن له عليها حق الطاعة في الاستمتاع بها وعدم الخروج من المنزل إلا بإذنه، فقوامية الرجال على النساء مرتبط بالحياة الزوجية فقط، ولا تعني القيمومة أن يفرض الزوج أفكاره وقناعاته على زوجته قسراً وإنما للزوجة حق التفكير والتعبير عن الرأي شأنها في ذلك شأن الرجل، كما أن القيمومة لاتعني أن الرجل أفضل من المرأة من الناحية الإنسانية وإنما هو توزيع أدوار بما يتناسب مع كل من الجنسين، ومعيار التفاضل قائم على التقوى والعمل الصالح بغض النظر عن كونه ذكراً أو أنثى.

وللأسف الشديد فإن بعض الرجال يفهمون القيمومة بصورة مغايرة لهذا المفهوم، ويتصورون أن لهم الحق بالتحكم بالزوجة، وفرض ما يراه عليها بالقوة، واتخاذ أساليب عنفية لإثبات قيمومته عليها، في حين أن القيمومة لا تعني سوى أن الزوج مكلف بإدارة شؤون الأسرة.

ب/ مفهوم إجازة الضرب:

ورد في القرآن الكريم إجازة ضرب المرأة في حالة واحدة فقط، وهي حالة النشوز بعد مرحلة الوعظ والنصيحة ثم الهجران في المضجع، وبعدها يجوز

(١) سورة النساء، الآية: ٣٤.

للـزوج ضرب الزوجة الناشـزة بصورة غير مبرحة وليس مطلقـاً كما قد يفهـم بعض الناس ذلك.

يقول تعالي ﴿وَاللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُـوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلاَ تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلِيّاً كَبِيراً﴾[1] وقد ورد عن أبي جعفر (عليه السلام) في معنى الضرب: «إنه الضرب بالسواك»[2] أي أن يكون خفيفاً، غير مبرح أو مؤذ أو مضر. وقد نهى النبي (صلى الله عليه وآله) عن ضرب النساء بالخشب، يقول (صلى الله عليه وآله): «إنـي أتعجـب ممن يضـرب امرأته وهـو بالضرب أولى منهـا، لا تضربوا نساءكم بالخشب فإن فيه القصاص»[3].

فممارسـة الضـرب المبـرح، وفـي جميـع الأوقـات، وعند أدنـى خلاف في الـرأي، أو القناعات الفكرية والثقافية، أو بهـدف إجبار الزوجة على القيام بما ليس بواجـب عليها شـرعاً... فكل هذا محرم، وقد تترتب عليه دفـع غرامة مالية للزوجة إذا ما تجاوز الضرب الحد المسـموح به شرعاً وهو في حالة واحدة فقط وهو نشوز الزوجة، ومع ذلك يجب أن يكون الضرب غير مبرح؛ أي بدون كسـر عظم، أو قطع لحـم، أو اسـوداد في الجلد، وإلا وجـب على الزوج دفع الديـة المقررة في الكتب الفقهية، وقد يعزره الحاكم الشرعي بما يراه من عقوبة جسدية ردعاً له وتأديباً.

لذلك من المهم أن يفهم الزوج مثل هذه المفاهيم القرآنية حتى لا يستخدمها ذريعة لممارسـة العنف ضد الزوجة أو أفراد الأسـرة، فالإسـلام لا يرضى بممارسة العنـف بحـق أفراد الأسـرة، ولا يقبـل بأية ممارسـات فيها أي شـيء مـن الظلم أو العدوان أو تجاوز الحدود.

---

(١) سورة النساء، الآية: ٣٤

(٢) مجمع البيان في تفسير القرآن، الشيخ الطبرسي، دار المعرفة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، ج٣، ص٦٩.

(٣) بحار الأنوار، العلامة المجلسي، ج ١٠٠، ص ٢٤٩، رقم ٣٨.

٤- التكافؤ في الزواج:

يعد التكافؤ في الزواج مهماً للوقاية من العنف الأسري، فعندما تكون الزوجة متكافئة مع زوجها من حيث العمر والثقافة والقناعات الفكرية والطبقة الاجتماعية فهذا يساعد على الانسجام النفسي والروحي والوجداني بين الزوجين، مما يحول الحياة الزوجية إلى مكان للسعادة والشعور بالرضا النفسي، وهو الأمر الذي ينعكس إيجاباً على التعامل بين الزوجين، ولا يكون للعنف أي مكان في مثل هذا الزواج الناجح.

أما عندما يفتقد الزوجان أي تقارب بينهما، وتنعدم القواسم المشتركة، ويحل الخلاف محل التوافق، والصراخ محل التحاور، والكراهية محل الحب... فعندئذ يقع العنف الزوجي نتيجة لغياب التفاهم بينهما، وينجر ذلك إلى استخدام العنف ضد الأولاد، وقد يتحول الأطفال إلى ضحايا لغياب أي تكافؤ أو تفاهم أو تقارب بين الزوجين.

وحتى لا يقع ذلك، و نحمي الأسر من العنف منذ البداية على الطرفين التفكير ملياً في اختيار شريك الحياة، وعدم التسرع في اتخاذ القرار، لأن السرعة قد يؤدي إلى الدمار الأسري.

٥- إتقان فن مهارات التوافق الأسري:

إن إتقان الزوج والزوجة لمهارات التكيف الزواجي والتوافق الأسري قاعدة لا غنى عنها لتجنب الوقوع في العنف الأسري، إذ أن كثيراً من حالات العنف الأسري في مجتمعنا تقع نتيجة لخلافات تافهة، أو سوء فهم، أو انعدام القدرة على فهم الطرف الآخر.

لذلك من المفيد جداً أن يدخل من يرغب في الزواج دورة مكثفة يتعلم فيها مهارات التكيف الزواجي والتوافق الأسري حتى ينجحا في صناعة كيان أسري

متماسك وقوي.

ونقصد بهذه المهارات مجموعة من السلوكيات والمهارات النفسية والذهنية والإدارية والثقافية لصناعة التوافق والتكيف الزواجي. و لعلَّ من أهمها: فن التعبير عن الحب، فن التعبير عن المشاعر، فن الابتسام، فن إقناع الطرف الآخر بوجهة نظرنا، فن التحاور والتفاهم، فن المعاشرة الزوجية، فن احتواء المشاكل والخلافات، فن التخلص من العصبية والغضب، فن صناعة السعادة الزوجية، فن المحافظة على الانجذاب الزوجي... وغيرها. وإن القدرة على ممارستها بفن ومهارة وحكمة، سينعكس على أجواء الحياة الزوجية، ويقضي على أية بذور لنشوء العنف داخل الأسرة.

٦- المعرفة الحقوقية:

إن معرفة كل من الزوج والزوجة بحقوقهما وواجباتهما، يساهم في منع وقوع العنف بينهما، إذ أن بعض حالات العنف يعود سببها إلى غياب أي معرفة حقوقية، وهذا يفرض على جمعيات وهيئات حقوق الإنسان القيام بتبصير الزوجين بحقوقهما وواجباتهما حتى يعرف كل طرف ما له وما عليه، وهو ما يساهم في منع حدوث الصدام الناتج من ضعف المعرقة الحقوقية.

ثانياً - من أجل مواجهة تداعيات العنف الأسري:

للعنف الأسري سلبيات وتداعيات على ضحاياها، لذلك أقترح التوصيات التالية:

١- تأسيس أماكن خاصة لحماية ضحايا العنف الأسري:

قد يتعرض بعض ضحايا العنف الأسري إلى الطرد من المنزل، والتشرد في الشوارع، وهو بدوره يؤدي إلى مشاكل كبيرة نفسية واجتماعية، وهو ما يحتم ضرورة تأسيس أماكن خاصة لحماية ضحايا العنف الأسري من الضياع والتشرد، أو

البقاء عنوة تحت رحمة سياط ممارسي العنف ضدهم، وفي كلتا الحالتين يتعرض الضحايا إلى مآسي خطيرة.

وقد بدأت بعض الدول بالفعل في تأسيس أماكن خاصة بضحايا العنف، إلا أن ما هو موجود فعلاً غير كاف لتوفير أماكن خاصة للضحايا نظراً لتزايد حالات العنف الأسري.

٢-تقديم استشارات نفسية:

يحتاج ضحايا العنف إلى تقديم استشارات نفسية وأسرية، وربما اجتماعية لمعالجة التداعيات النفسية التي يصُاب بها الضحايا، أو على الأقل التخفيف من آلامهم ومشاكلهم النفسية والعائلية والاجتماعية.

٣- سن تشريعات قانونية:

من المهم للغاية أن تكون هناك تشريعات قانونية واضحة لمعاقبة ممارسي العنف الأسري، وفي التشريعات الإسلامية الكثير من العقوبات التي يعاقب بها ممارسي العنف ضد عوائلهم وأسرهم وأطفالهم.

ما نحتاجه فعلاً في عصرنا هو وضع مدونة عقوبات رادعة ضد ممارسي العنف الأسري كي يفكروا ألف مرة قبل أن يمارسوا عنفهم غير المبرر ضد ضحاياهم.

٤- الاستفادة من وسائل الإعلام:

تلعب وسائل الإعلام المختلفة وخصوصاً المرئية منها دوراً مؤثراً في التوعية والتثقيف، ويمكن الاستفادة منها في التثقيف الأسري، والتوعية بالثقافة الزوجية، ومعالجة المشكلات الأسرية والتي منها العنف الأسري.

ونظراً لتزايد حالات العنف الأسري، على الإعلام أن يعد برامج متنوعة في كيفية التعامل مع ضحايا العنف الأسري، ومعالجة تداعياته وآثاره السلبية على الأفراد والمجتمعات.

ويمكن للإعلام المرئي والمسموع استضافة عدد من الاستشاريين النفسيين والاجتماعيين للتحدث مباشرة مع ضحايا العنف الأسري، وتقديم العلاج النفسي والطبي لهم للتخفيف من آثار ومفاعيل العنف الأسري.

وتستطيع وسائل الإعلام أن تساهم بصورة كبيرة في معالجة آثار العنف، خصوصاً وأن الكثير من ضحايا العنف لا يستطيعون أو لا يرغبون التصريح لما يواجهون من عنف خلف جدران المنازل!

ولأن التلفاز أصبح في كل منزل، ويدخل بيوتنا من دون استئذان، عليه أن يمارس دوره الإيجابي في إيصال صوت العلماء و المتخصصين في علم النفس والتربية والاجتماع لكل من يحتاج إلى توجيه أو إرشاد أو تقديم استشارة، وأيضاً من أجل خلق توعية عامة ضد العنف الأسري بمختلف أشكاله وأنواعه، حتى نحمي أنفسنا وأولادنا وأسرنا من التفكك والضياع.

من جهة أخرى يستطيع الإعلام أيضاً أن يقوم بدور الرادع عن ارتكاب جرائم العنف الأسري؛ وذلك من خلال تسليط الأضواء على حوادث العنف الأسري، والإعلان عن كل جريمة عنف أسري يدان صاحبها في المحاكم من أجل خلق رادع اجتماعي قوي ضد ممارسي أعمال وجرائم العنف الأسري بمختلف صوره وأشكاله.

٥- تقديم مساعدات مالية:

يحتاج ضحايا العنف الأسري -بالإضافة إلى التأهيل النفسي- إلى مساعدات مالية توفر لهم الحد الأدنى من تلبية احتياجاتهم المادية والمعيشية، كي يشعروا بالأمان الاقتصادي، والعيش الكريم.

ويمكن توفير المساعدات المالية إما عن طريق الدولة أو الجمعيات الخيرية المهتمة بمساعدة المحتاجين والفقراء، إذ يجب أن يشعر ضحايا العنف الأسري بالكرامة الإنسانية، والعيش بعزة وكرامة.

فهرس الآيات القرآنية

٢ - سورة البقرة

رقم الآية	الآية	الصفحة
١٨٢	فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا	٢٤٥
٢٢٩	فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ	١٠٢، ٣١٧
٢٨٦	لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا	١٥٦

٣ - سورة آل عمران

رقم الآية	الآية	الصفحة
١٣٤	والْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ	١٥٧، ١٥٨
١٣٤	وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ	١٥٧، ١٥٨
١٣٤	واللّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ	١٥٧، ١٥٨

٤ - سورة النساء

رقم الآية	الآية	الصفحة
٣	فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاء مَثْنَى وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُواْ فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُواْ	٢٣١
١٩	وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ	٨، ١٠٢، ٣١٢

٥ - سورة المائدة

٦ - سورة الأنعام

١٧ - سورة الإسراء

فهرس الأحاديث والروايات الشريفة

حرف الهمزة

حرف التاء

حرف النون

حرف الواو

حرف الياء

فهرس المصطلحات والمفاهيم

حرف الشين

حرف الضاد

حرف الطاء

حرف العين

حرف الفاء

حرف القاف

حرف الكاف

حرف الميم

حرف النون

حرف الهاء

فهرس المصادر والمراجع

أولاً- الكتب العربية:

١- القرآن الكريم.

(أ)

٢ـ ابن الصباغ المالكي، علي بن محمد بن أحمد، الفصول المهمة في معرفة الأئمة، تحقيق سامي الغريري، دار الحديث للطباعة والنشر، قم ـ إيران، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٣- ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ- ١٩٩٠.

٤- أبو عليا، محمد، دليل إرشادي للتعامل مع العنف الأسري، مركز التوعية والإرشاد الأسري، الزرقاء- الأردن، طبع عام ٢٠٠١م.

٥ـ أسعد، يوسف ميخائيل، أثر الضرب في البيت والمدرسة، دار غريب، القاهرة ـ مصر، طبع عام ١٩٩٩م، غير مذكور عدد الطبعة.

(ب)

٦ـ البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل (المتوفى سنة ٢٥٦هـ)، صحيح البخاري، المكتبة العصرية، بيروت ـ لبنان، طبع عام ١٤٢٤ هـ ـ ٢٠٠٣م، غير مذكور عدد الطبعة.

٧ ـ با قادر، أبو بكر أحمد، **القضايا والمشكلات الزوجية في مجتمعات دول مجلس التعاون الخليجي، دراسة تحليلية شاملة**، إصدار المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ومؤسسة صندوق الزواج بدولة الإمارات، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠٣م.

٨- بوزبون، بنة، **العنف الأسري وخصوصية الظاهرة البحرينية**، المركز الوطني للمعلومات، المنامة- البحرين، الطبعة الأولى ٢٠٠٤م.

(ت)

٩ ـ التير، مصطفى عمر، **العنف العائلي**، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض- السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

(ح)

١٠ ـ حجازي، مصطفى، **الصحة النفسية.. منظور دينامي تكاملي للنمو في البيت والمدرسة**، المركز الثقافي العربي، بيروت-لبنان، الطبعة الثانية ٢٠٠٤م.

١١ ـ الحر العاملي، محمد بن الحسن (المتوفى سنة ١١٠٤ هـ)، **تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة**، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م.

١٢- حسن، هبة محمد علي، **الإساءة إلى المرأة**، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة- مصر، طبع عام ٢٠٠٣م.

١٣- حسين، طه عبد العظيم، **إساءة معاملة الأطفال: النظرية والتطبيق**، دار الفكر، عمان- الأردن، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ-٢٠٠٨م.

١٤ ـ حسين، طه عبد العظيم، **سيكولوجية العنف: المفهوم، النظرية، العلاج**، الدار الصولتية للنشر والتوزيع، الرياض ـ السعودية، طبع عام ١٤٢٦هـ، غير مذكور عدد الطبعة.

(خ)

١٥ ـ الخوئي، السيد أبو القاسم الموسوي، والشيخ جواد التبريزي، صراط النجاة في أجوبة الاستفتاءات، إعداد: موسى مفيد الدين عاصي العاملي، مكتبة فدك، قم ـ إيران، الطبعة الأولى ١٤٢٥ هـ ـ ٢٠٠٤م.

(د)

١٦ ـ دلتافو، أليسا، العنف العائلي، ترجمة: نوال لايقة، دار المدى للثقافة والنشر، دمشق ـ سوريا، الطبعة الأولى ١٩٩٩م.

(ر)

١٧ ـ الرازي، محمد بن أبي بكر عبد القادر، مختار الصحاح، المكتبة العصرية، بيروت ـ لبنان، الطبعة الثالثة ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م.

١٨ ـ الريشهري، محمد، ميزان الحكمة، مؤسسة دار الحديث الثقافية، بيروت ـ لبنان، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ.

(ش)

١٩ ـ الشيرازي، ناصر مكارم، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، مؤسسة البعثة، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ ـ ١٩٩٢م.

(ص)

٢٠ ـ الصدوق، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي، (المتوفى سنة ٣٨١ هـ)، من لا يحضره الفقيه، ضبطه وعَلَّقَ عليه: محمد جعفر شمس الدين، دار التعارف للمطبوعات، بيروت ـ لبنان، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م.

(ط)

٢١ ـ الطباطبائي، السيد محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، تحقيق الشيخ

أيـاد باقر سـلمان، دار إحيـاء التراث العربـي، بيروت- لبنـان، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م.

٢٢ ـ **الطبرسـي**، أبو نصر الحسـن بن الفضل، **مكارم الأخلاق**، دار الوفاق للطباعة والنشر والترجمة، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ـ ٢٠٠٠م.

٢٣ ـ **الطبرسي**، ميرزا حسين النوري، **مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل**، دار الهداية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت ـ لبنان، الطبعة الخامسة ١٤١٢هـ ـ ١٩٩١م.

٢٤- **الطوسـي**، محمد بن الحسـن بن علـي (ت٤٦٠هـ)، **المعجـم الفقهي لكتب الشـيخ الطوسـي**، دائرة معارف الفقه الإسـلامي، قم- إيـران، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٤م.

(ع)

٢٥ ـ **عاقـل**، فاخـر، **اعـرف نفسـك**، دار العلـم للملاييـن، بيروت-لبنـان، الطبعة التاسعة ١٩٨٦م.

٢٦- **عبـادة**، مديحـة أحمد، وخالـد كاظم أبـو دوح، **العنف ضد المرأة: دراسـات ميدانية حول العنف الجسـدي والعنف الجنسـي**، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة- مصر، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م.

٢٧ ـ **عبد الوهاب**، ليلى، **العنف الأسري: الجريمة والعنف ضد المرأة**، دار المدى للثقافة والنشر، بيروت ـ لبنان، طبع عام ٢٠٠٠م، غير مذكور عدد الطبعة.

(ف)

٢٨ ـ **فلسـفي**، محمـد تقي، **الطفـل بين الوراثـة والتربية**، تعريب: فاضل الحسـيني الميلاني، دار التعارف للمطبوعات، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ ـ ١٩٨٠م.

٢٩- **فلسـفي**، محمد تقي، **الأفكار والميول في علاقة الشباب والشيوخ والكهول**، ترجمة عباس حسين الأسدي، مؤسسة البعثة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٣٠- فهيـم، كلير، رعاية الأبناء ضحايا العنف، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة- مصر، طبع عام ٢٠٠٧م.
٣١ـ الفيروز آبادي، مجد الدين محمـد بن يعقوب: معجم القاموس المحيط، دار المعرفة، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ ـ ٢٠٠٥م.

(ق)

٣٢ـ القائمـي، علي، الأسـرة وقضايـا الـزواج، دار النبلاء، بيروت ـ لبنان، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م.
٣٣ـ القائمي، علي، دور الأب في التربية، دار النبلاء، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٩٩٤م.
٣٤ـ القرشـي، باقر شريف، نظام الأسرة في الإسلام، دار الأضواء، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.
٣٥ـ القرشي، باقر شريف، نفحات من سيرة أئمة أهل البيت عليهم السلام، دار الهدى، قم ـ إيران، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.

(ك)

٣٦ـ الكليني، محمد بن يعقوب(المتوفى سنة ٣٢٨هـ/ ٣٢٩ هـ)، فروع الكافي، ضبطـه وعلق عليـه: محمد جعفر شـمس الدين، دار التعـارف للمطبوعات، بيروت ـ لبنان، طبع عام ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م، غير مذكور عدد الطبعة.

(ل)

٣٧ـ لطفـي، طلعـت إبراهيم، مدخل إلى علـم الاجتماع، مكتبة غريـب، القاهرة ـ مصر، غير مذكور تاريخ الطبع ولا عدد الطبعة.
٣٨- لطفي، طلعت إبراهيم، الأسـرة ومشـكلة العنف عند الشـباب: دراسة ميدانية لعينـة من الشـباب فـي جامعـة الإمـارات العربية المتحـدة، مركـز الإمارات للدراسـات والبحوث الاسـتراتيجية، أبو ظبـي- االإمـارات، الطبعة الأولى ٢٠٠١م.

(م)

٣٩ـ **المجلسي**، محمد باقر بن محمد تقي، **بحار الأنوار**، مؤسسة أهل البيت عليهم السلام، بيروت ـ لبنان، الطبعة الرابعة ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٩م.

٤٠ـ مجموعة من الباحثين، **مواجهة ظاهرة العنف الأسري بالدول العربية... الواقع والمأمول**، الجمعية العربية للتنمية البشرية والإدارية والاجتماعية والاقتصادية، الإسكندرية ـ مصر، يونيو ٢٠٠٥م.

٤١- مجموعة من الباحثين، **الموسوعة العربية العالمية**، مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

٤٢- مجموعة من الباحثين، **الموسوعة الفقهية**، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، الطبعة الثالثة ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.

٤٣- **مجيد**، سوسن شاكر، **العنف والطفولة: دراسات نفسية**، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

٤٤- **محجوب**، عباس، **مشكلات الشباب.. الحلول المطروحة والحل الإسلامي**، سلسلة كتاب الأمة رقم (١١)، دولة قطر، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

٤٥- **المحمود**، عباس أبو شامة، ومحمد الأمين البشري، **العنف الأسري في ظل العولمة**، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض- السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.

٤٦ـ **مكي**، رجاء، وسامي عجم، **إشكالية العنف..العنف المشرّع والعنف المدان**، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

٤٧- **مغنية**، محمد جواد، **فقه الإمام جعفر الصادق** عليه السلام، مؤسسة السبطين العالمية، قم- إيران، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ- ١٣٨٢ هـ.ش.

٤٨- **موسى**، رشاد علي عبدالعزيز، **سيكولوجية القهر الأسري**، عالم الكتب، القاهرة- مصر، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م.

(ن)

٤٩- **النجفي**، حسين بستان، **الإسلام والأسرة: دراسة مقارنة في علم الاجتماع الأسري**، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م.

٥٠- **النجفي**، محمد حسن (ت ١٢٦٦ هـ)، **معجم فقه الجواهر**، مؤسسة دائرة الفقه الإسلامي، قم- إيران، الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م.

٥١ ـ **نزاد**، شكوه نوابي، **علم نفس المرأة**، ترجمة: زهراء طيوري يكانه، دار الهادي، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠١م.

(هـ)

٥٢ ـ **الهندي**، علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين، **كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال**، مؤسسة الرسالة، بيروت ـ لبنان، طبع عام ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٩م، غير مذكور عدد الطبعة.

(ي)

٥٣ ـ **اليوسف**، عبدالله أحمد، **أخلاقيات الرسول الأعظم ﷺ... دراسة تحليلية للسيرة الأخلاقية للرسول الأعظم**، دار القارئ، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ ـ ٢٠٠٥م.

٥٤- **اليوسف**، عبدالله أحمد، **الشباب هموم الحاضر وتطلعات المستقبل**، مؤسسة البلاغ، بيروت- لبنان، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

٥٥ ـ **اليوسف**، عبدالله بن عبد العزيز، وصالح بن رميح الرميح وعبد المجيد طاش نيازي، **العنف الأسري: دراسة ميدانية على مستوى المملكة العربية السعودية**، وزارة الشؤون الاجتماعية، الرياض ـ السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ ـ ٢٠٠٥م.

ثانياً- المجلات والصحف:

١ ـ بركات، مطاوع. موضوع: **العنف بين الزوجين**، مجلة العربي، وزارة الإعلام بدولة الكويت، العدد ٤٤٩، أبريل ١٩٩٦م.

٢ ـ وطفة، علي. موضوع: **الإرهاب التربوي**، مجلة العربي، وزارة الإعلام بدولة الكويت، العدد ٤٦٠، مارس ١٩٩٧م.

٣- صحيفة الحياة، العدد ١٦٤٧٩ بتاريخ ١٧/٥/٢٠٠٨م الموافق ١٢/٥/١٤٢٩هـ

٤ ـ صحيفة الحياة، السبت ٢ أغسطس ٢٠٠٨م الموافق ١ شعبان ١٤٢٩هـ، العدد ١٦٥٥٦، الصفحة الأولى.

٥ ـ صحيفة الحياة، الأربعاء ٦ أغسطس ٢٠٠٨م الموافق ٥ شعبان ١٤٢٩هـ، العدد ١٦٥٦٠، الصفحة الأخيرة.

٦ ـ صحيفة الحياة، الخميس ١٤ أغسطس ٢٠٠٨م الموافق ١٣ شعبان ١٤٢٩هـ، العدد ١٦٥٦٨، صفحة ٤.

٧ ـ صحيفة الحياة، الخميس ١٨ ديسمبر ٢٠٠٨م الموافق ٢٠ ذو الحجة ١٤٢٩هـ، العدد ١٦٦٩٤، الصفحة الأولى.

٨ ـ صحيفة الحياة، الجمعة ١٩ ديسمبر ٢٠٠٨م الموافق ٢١ ذو الحجة ١٤٢٩هـ، العدد ١٦٦٩٥، الصفحة الأولى.

٩ ـ صحيفة الحياة، الثلاثاء ٢٣ ديسمبر ٢٠٠٨م الموافق ٢٥ ذو الحجة ١٤٢٩هـ، العدد ١٦٦٩٩، ص١١.

١٠ ـ صحيفة الحياة، الاثنين ٨ محرم ١٤٣٠هـ الموافق ٥ يناير ٢٠٠٩م، العدد ١٦٧١٢، ص٧.

١١ ـ صحيفة الحياة، الأحد ١١ يناير ٢٠٠٩م الموافق ١٤ محرم ١٤٣٠هـ، العدد ١٦٧١٨، ص٧.

١٢- صحيفة الحياة، الأحد ١٥ فبراير ٢٠٠٩م الموافق ٢٠ صفر ١٤٣٠هـ، العدد ١٦٧٥٣، الصفحة الأخيرة.

١٣- صحيفة الحياة، الثلاثاء ١١ أغسطس٢٠٠٩م الموافق ٢٠ شعبان ١٤٣٠هـ، العدد ١٦٩٣٠.

١٤ ـ صحيفة الرياض، الأحد ١٢ شوال ١٤٢٩هـ - ١٢ أكتوبر ٢٠٠٨م - العدد ١٤٧٢٠.

١٥- صحيفة الوطن السعودية http://www.alwatan.com.sa/ السبت ٢٢ شعبان ١٤٢٩هـ الموافق ٢٣ أغسطس ٢٠٠٨م العدد (٢٨٨٥) السنة الثامنة، تحقيق سهام الزنيدي.

١٦ ـ صحيفة الوطن السعودية، الأربعاء ٢٦ ذو الحجة ١٤٢٩هـ الموافق ٢٤ ديسمبر ٢٠٠٨م العدد (٣٠٠٨) السنة التاسعة.

١٧ ـ صحيفة الوطن السعودية، الثلاثاء ٨ صفر ١٤٣٠هـ الموافق ٣ فبراير ٢٠٠٩م العدد (٣٠٤٩) السنة التاسعة.

١٨ـ صحيفة اليوم، الدمام- السعودية، الأحد ١٣/ ٥/ ١٤٢٩هـ، الموافق ١٨ / ٥ / ٢٠٠٨م،العدد ١٢٧٥٦ ،السنة الأربعون.

١٩- صحيفة اليوم، الدمام- السعودية،الاثنين، ٥/ ٣/ ١٤٣٠هـ الموافق ٢/ ٣/ ٢٠٠٩م، العدد ١٣٠٤٤، السنة الأربعون.

٢٠ ـ صحيفة عكاظ، الأحد ١٣/ صفر/ ١٤٣٠هـ الموافق ٠٨/ فبراير/ ٢٠٠٩ العدد: ٢٧٩٣.

٢١- صحيفة عكاظ، السبت ١١/ ٠٧/ ١٤٣٠هـ) ٠٤/ يوليو/ ٢٠٠٩ العدد: ٢٩٣٩.

٢٢- صحيفة عكاظ، الأحد ٠٤/ ٠٨/ ١٤٣٠هـ، ٢٦/ يوليو/ ٢٠٠٩ العدد: ٢٩٦١.

ثالثاً- مواقع على الإنترنت:

١ ـ موقع إسلام أون لاين، موضوع: العنف الأسري يهدد المستقبل العربي، شريف حموده.

٢ـ موقع العربية نت html.52450/02/07/http://www.alarabiya.net/articles/2008

الأربعاء ٢٨ جمادى الثانية ١٤٢٩هـ - ٠٢ يوليو ٢٠٠٨م.

٣ـ موقع منظمة الصحة العالمية /http://www.who.int/ar

٤ـ موقع لها أون لاين .www.lahaonline.com

٥ـ موقع شبكة الفيصل نت http://www.fesal.net

٦ـ موقع البلاغ /http://www.balagh.com

فهرس المحتويات

الفهرس الإجمالي

الفهرس التفصيلي

المؤلف في سطور

ولد في بلدة الحلة بالقطيف من المنطقة الشرقية في المملكة العربية السعودية سنة ١٣٨٣هـ - ١٩٦٤م.

- كاتب وباحث في شؤون الفكر الإسلامي، وقضايا الشباب.
- دراسات عليا في علوم الشريعة الإسلامية بالحوزة العلمية.
- ماجستير في الشريعة الإسلامية من الجامعة الأمريكية بلندن عام ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.
- ماجستير في الثقافة والمعارف الإسلامية من جامعة المصطفى العالمية عام ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
- دكتوراه في علم الاجتماع من جامعة الحضارة الإسلامية عام ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
- شارك في العديد من المؤتمرات المحلية والدولية.
- تُرجم له في العديد من كتب التراجم والأعلام وكذلك في الكثير من مواقع الانترنت.
- قام بإعداد وتقديم مجموعة من المحاضرات على القنوات الفضائية المختلفة، كما شارك في العديد من اللقاءات والحوارات الإذاعية والتلفزيونية
- ساهم وأسس ورعى العديد من الأنشطة الثقافية والدينية والخيرية.

- صدر له من المؤلفات ما يلي:

١- الإمام علي الهادي عليه السلام.. قراءة تحليلية للسيرة الفكرية والسياسية في حياة الإمام الهادي عليه السلام، طبع الطبعة الأولى عام ١٤٠٥هـ، دار البصائر، طهران - إيران. والطبعة الثانية ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م عن دار الهادي، بيروت.

٢- الشخصية الناجحة، طبع أربع مرات، الأولى عام ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م مطبعة الرضا - الدمام. الطبعة الثانية عام ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م دار البيان العربي - بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م دار المحجة البيضاء - بيروت..والطبعة الرابعة عام ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م، دار المحجة البيضاء - بيروت.

٣- الصعود إلى القمة، طبع ثلاث مرات: الطبعة الأولى عام ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، دار البيان العربي - بيروت، والطبعة الثانية عام ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان. والطبعة الثالثة عام ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م، دار أطياف للنشر والتوزيع-القطيف-السعودية.

٤- شرعية الاختلاف، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، دار الصفوة - بيروت، والطبعة الثانية ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م، دار الهادي، بيروت.

٥- فلسفة الفكر الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، دار المفيد العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م مؤسسة البلاغ - بيروت.

٦- الخمس.. فلسفته وأحكامه، طبع ثلاث مرات: الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م دار المفيد العربي - بيروت، الطبعة الثانية ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م دار المفيد العربي - بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، مؤسسة البلاغ، بيروت - لبنان.

٧- الشباب.. هموم الحاضر وتطلعات المستقبل، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ

- ٢٠٠٠م مطبعة سيهات - السعودية، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م مؤسسة البلاغ، بيروت - لبنان.

٨- الاجتهاد والتجديد.. قراءة لقضايا الاجتهاد والتجديد في فكر الشيخ محمد مهدي شمس الدين، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م دار الهادي، بيروت - لبنان.

٩- مسائل التجديد... قراءة لقضايا التجديد في فكر الإمام الشيرازي، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، مكتبة الرضا - البحرين.

١٠- الحوار الإسلامي - الإسلامي.. رؤية من أجل إنماء السلم الأهلي، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، دار المحجة البيضاء، بيروت - لبنان.

١١- ثقافتنا في عصر العولمة والإعلام، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، دار المحجة البيضاء، بيروت - لبنان.

١٢- خصائص الشباب.. من أجل أن يعرف الشباب أنفسهم، مطابع الوفاء - الدمام، السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

١٣- المرأة في زمن متغيّر، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، مطبعة خليج آفان، سيهات - السعودية.

١٤- قواعد النجاح، مطابع الوفاء- الدمام، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.

١٥- أخلاقيات الرسول الأعظم ﷺ.. دراسة تحليلية للسيرة الأخلاقية للرسول الأعظم، دار القارئ، بيروت- لبنان،الطبعة الأولى١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.

١٦- ثقافة العمل التطوعي، مركز الراية للتنمية الفكرية، جدة-السعودية، الطبعة الأولى١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.

١٧-كيف تتعامل مع أولادك المراهقين: قواعد في فن التعامل مع المراهقين، مركز البيت السعيد، صفوى-السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م.

١٨- فقه النفقات الواجبة:دراسة في المفاهيم والأدلة والآراء الفقهية، مؤسسة أم القرى للتحقيق والنشر، قم-إيران، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

١٩- تساؤلات الشباب الجديدة، أطياف للنشر والتوزيع، القطيف- السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

٢٠-العلامة الشيخ كمال الدين ميثم بن علي بن ميثم البحراني: رجل العلم والأخلاق والسياسة، دار الرسول الأكرم ﷺ، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ- ٢٠٠٧م.

٢١-الوصول إلى الأفكار الساخنة..حوارات صريحة في الثقافة والفكر والسياسة، دار أطياف للنشر والتوزيع، القطيف-السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

٢٢- العدالة الاجتماعية في القرآن الكريم، المنامة- البحرين، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

٢٣- الجنس في حياة الشباب، دار أطياف للنشر والتوزيع، القطيف- السعودية، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩.

٢٤- فن صناعة التقريظ.. منهجية الدكتور الفضلي نموذجاً، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.

٢٥- العنف الأسري.. دراسة في المسببات والنتائج والحلول (بين يديك).

بالإضافة إلى الكثير من الدراسات والمقالات المنشورة في العديد من المجلات الفكرية والثقافية المختلفة.

للتواصل مع المؤلف

المملكة العربية السعودية – المنطقة الشرقية ص. ب: ٨٤١ القطيف ٣١٩١١	
٠٠٩٦٦٥٠٣٨٤٤٩٩١	
البريد الإلكتروني: alyousif50@gmail.com الموقع على الإنترنت: www.alyousif.org	